

# ترتيب أحكام الوقف

وَاقِفِيَّةٌ مَرْمُومَةٌ

د. عمر عبد الله فاروق إبراهيم

2021

وقف لله تعالى

Published by:

**B.I. D & D.A.D. Endowments**

Research & Publication unit, Rufaidha manzil, S.Hithadhoo,

Addu city, 19020, Maldives.

Tel: 009606888032, 009609966330,

[abdullafarooq@gmail.com](mailto:abdullafarooq@gmail.com) / [farooq@outlook.com](mailto:farooq@outlook.com)

# ترتيب أحكام الوقف

وَإِنِّي نَذَرْتُ

بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

2021

وقف لله تعالى

Published by:

**B.I. D & D.A.D. Endowments**

Research & Publication unit, Rufaidha manzil, S.Hithadhoo, Addu city, 19020, Maldives. Tel:  
009606888032, 009609966330, [abdullafarooq@gmail.com](mailto:abdullafarooq@gmail.com) / [farooq@outlook.com](mailto:farooq@outlook.com)





2 ..... مقدمه

3 ..... فهرست CONTENTS

10 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی وختی قوی برهمنی قوی**

10 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی اصطلاحی دهنه**

12 ..... **فهرست دهنه برهمنی: برهمنی دهنه**

20 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه دهنه**

23 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه دهنه**

26 ..... **فهرست دهنه برهمنی: برهمنی دهنه**

28 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی علم وختی قوی دهنه برهمنی (دهنه برهمنی دهنه)**

29 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه برهمنی دهنه اصطلاحی دهنه برهمنی دهنه**

30 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی برهمنی دهنه برهمنی دهنه**

31 ..... **دهنه: وختی قوی برهمنی دهنه دهنه علم وختی قوی اختلاف دهنه**

31 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه برهمنی دهنه برهمنی وختی قوی برهمنی قوی**

32 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه دهنه دهنه برهمنی وختی قوی برهمنی قوی**

34 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه دهنه دهنه برهمنی وختی قوی برهمنی قوی**

36 ..... **فهرست دهنه برهمنی: برهمنی دهنه دهنه برهمنی وختی قوی برهمنی قوی**

37 ..... **دهنه: وختی قوی برهمنی دهنه دهنه اختلاف دهنه برهمنی**

41 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی (دهنه برهمنی دهنه)**

41 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی علم وختی قوی اختلاف دهنه**

42 ..... **فهرست دهنه برهمنی: دهنه برهمنی دهنه برهمنی دهنه برهمنی**

42 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی دهنه برهمنی دهنه برهمنی**

48 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی دهنه برهمنی دهنه برهمنی**

50 ..... **فهرست دهنه برهمنی: وختی قوی دهنه برهمنی دهنه برهمنی دهنه برهمنی**



95.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

97.....**مِنْهُ** رَجَعَتْ.....

99.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

100.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

104.....**مِنْهُ** رَجَعَتْ.....

108.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

108.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

109.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

110.....**مِنْهُ** رَجَعَتْ.....

110.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

111.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

112.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

114.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

116.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

116.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

118.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

119.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

119.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

120.....**مِنْهُ** رَجَعَتْ.....

122.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

124.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

124.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

125.....**كُتِبَ فِيهَا** رَجَعَتْ.....

130.....**رَجَعَتْ** رَجَعَتْ.....

- 130..... تَمَرُوسَ دَجَبُوخَه: وَتَمَرُوسَ حَرِي سَرُو حَاوَمُو
- 130..... تَمَرُوسَ دَجَبُوخَه: وَتَمَرُوسَ قَرَمِي أَي أَحكَامُ مَو
- 131..... تَمَرُوسَ قَمَرِي: وَتَمَرُوسَ قَرَمِي دَسَر
- 132..... تَمَرُوسَ قَمَرِي: وَتَمَرُوسَ قَرَمِي دَسَر مَرِي أَي عِلْمُ قَمَرِي حَاو
- 134..... مَرُوسَ قَمَرِي: وَتَمَرُوسَ قَرَمِي دَسَر مَرِي أَي عِلْمُ قَمَرِي حَاو
- 135..... رَمَرُوسَ قَمَرِي: وَتَمَرُوسَ قَرَمِي سَمَرِي دَسَر مَرِي أَي قَمَرُوسُو
- 136..... وَتَمَرُوسَ قَرَمِي دَسَر مَرِي سَمَرِي:
- 139..... مَرُوسَ دَجَبُوخَه: وَتَمَرُوسَ نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) أَحكَامُ مَو
- 139..... تَمَرُوسَ دَجَبُوخَه: النظارَةُ مَرُوسَ دَسَرِ اصطلاحِي دَسَر
- 140..... تَمَرُوسَ دَجَبُوخَه: وَتَمَرُوسَ نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) سَمَرِي دَسَر مَرِي أَي قَمَرُوسُو
- 140..... مَرُوسَ دَجَبُوخَه: وَتَمَرُوسَ نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) مَرُوسُو
- 141..... تَمَرُوسَ قَمَرِي: تَمَرُوسَ مَرِي: وَتَمَرُوسَ نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي قَمَرُوسُو
- 141..... مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي وَتَمَرُوسَ نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 142..... دَسَر مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) دَسَر مَرِي
- 144..... مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 145..... مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي دَسَر مَرِي نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 146..... مَرِي: مَرِي نَاظِرَاوِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 146..... دَسَر مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 148..... دَسَر مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 148..... دَسَر مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 149..... دَسَر مَرِي: وَتَمَرُوسَ مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 150..... دَسَر مَرِي: مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 150..... دَسَر مَرِي: مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي مَرِي وَتَمَرُوسَ قَمَرِي (وَتَمَرُوسَ قَمَرِي) حَاو مَرِي دَسَر مَرِي
- 151..... تَمَرُوسَ قَمَرِي: تَمَرُوسَ مَرِي: وَتَمَرُوسَ " "



151.....	... "کەر ئىسىمىنە" شەخىرىمىز	وئۇنىڭ
151.....	... ئىلمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز ئىسىمىمىز
153.....	... ئىلمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
154.....	... ئىلمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
156.....	... ئىلمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
159.....	... ئىلمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
160.....	... "ئادى ۋەج" مەشھۇرىمىز	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
161.....	... ۋەج ۋەج	ئۆزىمىز ئىسمىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
161.....	... ئىسمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
164.....	... ئىسمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
166.....	... ئىسمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
167.....	... ۋەج ۋەج	ئۆزىمىز ئىسمىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
169.....	... ۋەج ۋەج	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
169.....	... ۋەج ۋەج	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
178.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
178.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
178.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
178.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
183.....	... ئىسمىمىزنى مەدەنىيەتمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
197.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	مەشھۇر شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
200.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
202.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
202.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	تەخمىنەن شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز
209.....	... ھەر ئىسىم ئىسمىمىز	ئۆزىمىز شەخىرىمىز: ھەر ئىسىم ئىسمىمىز

- 212..... رَوَسْرَ دَجِبُوهُ: وَتَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ رَوْسًا وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ مَوَاطِنَ كَثِيرًا
- 212..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 213..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 214..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 215..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 215..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 216..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 217..... رَمَىٰ وَسْرَ دَجِبُوهُ: حِسَابًا مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ
- 217..... أَلْمَأْمُونَةُ: حِسَابًا مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 219..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 222..... مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ: وَتَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ رَوْسًا وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ مَوَاطِنَ كَثِيرًا
- 222..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 222..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 222..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 223..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 223..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 223..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 227..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 231..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 234..... تَزَكَّىٰ وَرَبُّكَ تَزَكَّىٰ وَأَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ
- 238..... مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ: حِسَابًا مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ
- 242..... مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ: حِسَابًا مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ

المبحث الأول: تعريف الوقف و حقيقته واختلاف المذاهب فيه

تَمْرَمَرَوَا دَعَبَرَهَوَا: حَقِيقَةُ وَاقِفٍ وَاقِفٍ بَرِيءٍ تَمْرَمَرَوَا

تُسمى دَعْوَةً: وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ بَرَيْتَ مُؤْمِئًا<sup>1</sup>

دَعْوَةً بِرَهْمٍ إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

أَنْ سَأَلَكَ بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

أَنْ سَأَلَكَ بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

تُسمى دَعْوَةً: وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

أَنْ سَأَلَكَ بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

1- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

2- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

3- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

4- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

5- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

6- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

7- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

8- إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ وَتَقُولُ دَعْوَةً إِذْ دَعَا بِرَهْمٍ

<sup>1</sup> قدم الباحث هذا المبحث بعنوان: أثر اعتبار المقاصد في تعريف الوقف إلى المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية التابعة للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، وقد قبلت المقالة للنشر بتاريخ: 2 يناير 2021م برقم المرجع: 8687.

و- دَرَسْتُ رَجِيحَ تَمْرِي نَاوِي سِرِّيَّةً. وَتَسْمِيَّةً بِرِيحِي وَرَبِيحِي وَتَوَجُّهًا: وَقَفَ الْأَمْرُ عَلَى حُضُورِ فُلَانٍ: عِلْقُ الْحُكْمِ فِيهِ بِحُضُورِهِ

و- أَرَادَ اللَّهُ الرَّسْمَ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ. وَتَسْمِيَّةً بِرِيحِي وَرَبِيحِي وَتَوَجُّهًا: وَقَفَ الدَّارَ وَنَحْوَهَا: حَبْسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>2</sup>  
"الوقف" وَتَوَجُّهًا إِلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَسْمِيَّةً بِرِيحِي وَرَبِيحِي وَتَوَجُّهًا: وَرَبِيحِي وَرَبِيحِي وَتَوَجُّهًا  
أَتَوَجُّهًا إِلَى دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ.

وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ  
وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ، اللَّهُمَّ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ  
وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ.

وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ وَتَوَجُّهًا لِلرَّسْمِ عَلَى نَاوِي دَرَسَتِهِ  
(مَوْجِبَةً لِلرَّسْمِ) وَتَوَجُّهًا إِلَى حَوَائِجِ (بَرِيحِي) وَتَوَجُّهًا إِلَى حَوَائِجِ (بَرِيحِي) وَتَوَجُّهًا إِلَى حَوَائِجِ (بَرِيحِي) وَتَوَجُّهًا إِلَى حَوَائِجِ (بَرِيحِي)  
وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ  
سِرِّيَّةً بِرِيحِي وَرَبِيحِي وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ وَتَوَجُّهًا إِلَى السَّبِيلِ<sup>4</sup>.

<sup>2</sup> أنيس، إبراهيم-منتصر، عبد الحليم-الصوالحي، عطية-أحمد، محمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، (جمهورية مصر العربية: مكتبة الشروق الدولية)، ط4، السنة: 2004م، ج2، ص1050-1051. و ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار الصادر، د.ت) ج9، ص359.

<sup>3</sup> الشيباني، عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي، نيل المآرب بشرح دليل الطالب، تحقيق: محمد سليمان عبد الله الأشقر (مكتبة الفلاح الكويت) ط: 1، السنة: 1403هـ، ج2، ص10.

<sup>4</sup> البغوي، الفراء، أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1418هـ، ج4، ص516.









تسمى في اللغة اختيار الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. 16

تسمى، أبو حنيفة في اصطلاحه في اللغة "التصدق بالمنفعة" (في اللغة العربية) في  
المراد في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. 17

المراد في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
المراد في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
تسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
تسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
تسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
تسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.  
تسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد. وتسمى في اللغة الدلالة على ما هو المراد.

16 ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المختار على الدر المختار، (دار الفكر، بيروت، لبنان)، ط: بدون، السنة: 1412هـ) ج 4، ص 337.  
17 ابن الهمام، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، (دار الكتب العلمية، بيروت لبنان) ط: 1، السنة: 1415هـ، ج 6، ص 189.  
18 ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار، مرجع سابق، ج 4، ص 337.  
19 القهستاني: في شرح النفاية مختصر الوقاية لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود، (الزركلي، خير الدين، الأعلام (دار العلم للملايين، بيروت، لبنان) ط: 15، السنة: 1422هـ، ج 7، ص 11).



















أما الميراث فهو غير متميز في اللفظ والحدود والشرعيات والحدود والحدود والحدود.

معرفة ذلك من اصطلاحنا في الحدود والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود اصطلاحيا

والحدود والحدود والحدود والحدود والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير

سنة وهو الميراث والحدود والحدود والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملكيات في الحدود والحدود

الحدود والحدود والحدود والحدود والحدود والحدود اصطلاحيا في الحدود والحدود والحدود والحدود

والحدود والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود

الحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود

الحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود

والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود اصطلاحيا في الحدود والحدود والحدود

والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود

الحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود

والحدود والحدود والحدود والحدود والحدود والحدود.

س : معرفة ذلك من اصطلاحنا في الحدود والحدود والحدود

معرفة ذلك من اصطلاحنا في الحدود والحدود والحدود "مال" (الحدود) في الحدود والحدود والحدود

الحدود والحدود والحدود، أما في الحدود والحدود والحدود ملك وخير سنة وهو الميراث والحدود.<sup>45</sup>

<sup>45</sup> الشيرازي، أبو اسحاق، إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب، تحقيق: الزحيلي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط:1، السنة: 1417هـ



وَمِنْهُمَا مَنْ جَعَلَ فِيهِ "مَالٌ" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "عَيْنِ" وَفِيهِ

كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" 50.

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" : بِرَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" : ابن قدامة في اصطلاحه

ابن قدامة 51 "تجيس الأصل، وتسهيل الثمرة" 52. "رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

(وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا") وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" : ابن قدامة في اصطلاحه

"تجيس الأصل" (رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا") وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا"

رَبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" 53.

50 النووي، أبو زكريا، محي الدين، يحيى بن شرف، روضة الطالبين (المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان) الطبعة: الثانية، السنة: 1412هـ، ج5، ص314.

51 رِبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" 54 رِبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" 620 رِبِّهِ وَفِيهِ كَثْرَةٌ فِي "سِيمَا" (الزركلي، الأعلام 67/4)

52 شمس الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع، (دار الفكر، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1414هـ، ج6، ص206، وموفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني، (هجر، القاهرة، مصر) ط: 2، السنة: 1412هـ، ج8، 184، وموفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الكافي، (دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، مصر) ط: 1، السنة: 1417هـ، ج3، ص571، والمرداوي، علاء الدين، أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1418هـ، ج7، ص3.

53 موفق الدين بن قدامة، الكافي، مرجع سابق، ج3، ص573.

"تسبيل الثمرة" (المعنى هو "الشرع" كقولهم "شرعوا") وهو من قولهم شرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
والمعنى الثاني هو "الشرع" كقولهم "شرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
سأذكر الآن ما ورد في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).<sup>54</sup>

رسوؤا في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).<sup>55</sup> شرح الزركشي  
في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).<sup>56</sup> "تجسس الأصل وتسبيل المنفعة" في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).<sup>57</sup> "كل عين تجوز عاينها" في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217). "تجسس مالك مطلق التصرف في ماله المنتفع به مع بقاء عينه، بقطع  
تصرف الواقف في رقبته، يصرف ربه إلى جهة بر تقرباً إلى الله تعالى" (سورة البقرة: 217).<sup>58</sup> قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).

بشرعهم في قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).  
قوله تعالى "وشرعوا لهم ما يشاءون من ديارهم" (سورة البقرة: 217).

<sup>54</sup> البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع شرح زاد المستقنع، (مكتبة الرياض الحديثة، الرياض)، ط: بدون، السنة: 1408هـ، ج2، ص455.

<sup>55</sup> ينظر: ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، السنة: 1418هـ) ط: 1، ج5، ص151.

<sup>56</sup> الزركشي، محمد بن عبد الله، شرح الزركشي على مختصر الخرق، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، السنة: 1423هـ)، ط: دن. ج2، ص196.

<sup>57</sup> وهذا ما عرفه الشيخ تقي الدين، وينظر: المرادوي، الإنصاف (مرجع سابق) ج5، ص107.

<sup>58</sup> ينظر: المرادوي، الإنصاف (مرجع سابق) ص107 والبهوتي، كشاف القناع (مرجع سابق) ج4، ص293،



وَسَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَفِي تَقْرِيرِي لِاخْتِيَارِ لَمْعِي وَفِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَفِي تَقْرِيرِي  
مَلِكِ فَرْجِي كَرِجِي سَمْعِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ.  
سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
مَلِكِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ.

ب- سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
وَسَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ.

تَوْبِيهِ: سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
وَسَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. 61

رُؤْسِي وَفَرْجِي: رُؤْسِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
وَسَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ  
فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِي لِزَيْنِ فَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ. سَمْعِي وَفَرْجِي وَغَيْرَ ذَلِكَ

---

(61) ينظر: الصاوي، أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، (حاشية الصاوي)، (القاهرة- مصر، مكتبة مصطفى البابي  
الخلي، السنة: 1372 هـ)، ط: بدون، ج4، ص102..





أما: وثقني بئتيكم ذكر وثقني يوسف

ثمة وثقني - أبو حنيفة سرج ثمة وثقني بئتيكم

س- أبو حنيفة سرج ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. وثقني

ثمة وثقني بئتيكم يوسف وثقني بئتيكم يوسف وثقني بئتيكم يوسف.

س- بئتيكم يوسف وثقني بئتيكم يوسف وثقني بئتيكم يوسف

أبو يوسف سرج ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. ثمة وثقني

ملك يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف، ثمة وثقني بئتيكم

ملك يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. ثمة وثقني

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. 67 ثمة وثقني بئتيكم يوسف

وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. الجوهرة النيرة ثمة وثقني بئتيكم

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف. 68

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف

ثمة وثقني بئتيكم يوسف ثمة وثقني بئتيكم يوسف.

67 الزيلعي، فخر الدين، عثمان بن علي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، (دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مصر) ط: 2، السنة: بدون، ج3، ص 325.

68 الزبيدي، أبوبكر بن علي بن محمد، الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، (المطبعة الخيرية، القاهرة)، ط: 1، السنة: 1322هـ، ج1، ص 234.













كرسوا، فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب.

الهدوء.

يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب.

يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب.

يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب. فيقولون يا محمد بن عبد الله! ما فعلنا لك من الشكر ونحن نعلم ان الله لا يرد على عبده اقل مما استحق من الثواب.





المبحث الثاني: مشروعية الوقف

مُرَوِّسٌ دَعَاهُ: وَتَوَرَّى وَصَمَّ مَرَرًا (صحة توريه زوجه)

فَرْوَسَ وَجَاهَهُ: وَفَرْوَسَ وَصَوَّبَهُ (مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ) <sup>89</sup>

جِهٍ وَفَرْوَسَ وَصَوَّبَهُ مُرَوِّعٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَمُعْتَمِدٌ كَمُعْتَمِدٍ فَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

لَا يُعْرَفُ بِمَعْنَى زَاهِدٌ، فَفَرْوَسٌ وَسَوَّبٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ

وَفَرْوَسٌ وَسَوَّبٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ وَفَرْوَسٌ <sup>90</sup>

وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ

زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ وَفَرْوَسَ مَعْتَمِدٌ زَاهِدٌ

وَجَاهَهُ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

فَرْوَسَ وَجَاهَهُ: وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

فَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

فَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ

وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ <sup>91</sup>

وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ <sup>92</sup>

<sup>89</sup> (فَرْوَسَ وَجَاهَهُ: وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ وَفَرْوَسَ) مشروعية الوقف في ضوء النصوص والمقاصد

6th international conference on mosque, zakat and waqf, (I-MAF 2019), date: 30 Oct 2019, organized by University of islam, Antarabangsa, (KUIS), Bangi, Selangor, Malaysia.

<sup>90</sup> السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، المجلد 6، ج 12، ص 28، الموصل، الاختيار لتعليل المختار، مرجع سابق، ج 3، ص 41.

<sup>91</sup> الخرشبي، حاشية الخرشبي على مختصر سيدي خليل، مرجع سابق، ج 7، ص 361، والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج 4، ص 75.

<sup>92</sup> الماوردي، الحاوي الكبير، مرجع سابق، ج 7، ص 511-512، والرمل، محمد بن شهاب الدين، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت- لبنان: دارالفكر) ط: د، ن، السنة: 1404هـ، ج 5، ص 358.

<sup>93</sup> ابن قدامة، الكافي، مرجع سابق، ج 3، ص 573، و ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج 8، ص 184.

<sup>94</sup> كما مضى ذكر مذهبه، وسيأتي مزيد بيان وتفصيل لرأيه في هذا الفرع.



1/ في تفسيره قوله: «...»

... 99 (لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وما

تنفقوا من شيء فإن الله به عليم<sup>100</sup> ...

... قوله: «...»

... قوله: «...»

## 2/ في تفسيره قوله:

ر- عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة

جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له<sup>101</sup> ...

... قوله: «...»

... قوله: «...»

... قوله: «...»

النووي وغيره ...

... قوله: «...»<sup>102</sup> ...

...<sup>103</sup>.

<sup>99</sup> يمكن لمن أراد أن يرجع إلى بعض منها أن ينظر على سبيل المثال إلى: سورة البقرة، الآيات: 3، 215، 219، 254، 261، 262، 265، 267، 274؛ وسورة آل عمران، الآيات: 117، 134؛ وسورة النساء، الآيات: 34، 38؛ وسورة الأنفال، الآية: 3؛ وسورة التوبة، الآية: 53؛ وسورة الحج، الآية: 35؛ والقصاص، الآية: 54؛ والسجدة، الآية: 16؛ والشورى، الآية: 42؛ والفرقان، الآية: 67؛ والحديد، الآية: 10.

<sup>100</sup> آل عمران .

<sup>101</sup> أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، (1631)، من حديث أبي هريرة.

<sup>102</sup> النووي، أبو زكريا، محي الدين، يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (صحيح مسلم بشرح النووي)، (القاهرة- مصر: المطبعة المصرية بالأزهر)، ط: دن، 1347هـ، ج 11، ص 85.

<sup>103</sup> شرح النووي، مرجع سابق، ج 6، ص 95. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار، (القاهرة- مصر: مطبعة الخليلي، د. ت)، ج 6، ص 25.



نبي الله صلى الله عليه وسلم سجدوا وخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك. وكان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ}، قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن الله تبارك وتعالى يقول: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: أَوْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: وَأَنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: أَوْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: وَأَنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.

س- ما جاء في صحيحي الإمامين البخاري ومسلم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرِحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ}، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: أَوْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: وَأَنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: أَوْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: وَأَنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: أَوْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ  
 ذكره الله عز وجل في سورة التوبة: وَأَنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ<sup>107</sup>.

<sup>106</sup> العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج5، ص424.  
<sup>107</sup> رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، (1461)، ج2، ص119، ومسلم، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، (998)، ج2، ص693.









فِي قِرْبَتِهِ مَرَّةً قَرِيْبَةً حَيْثُ: ابن مسعودٌ مَرَّ بِرَسُولِهِ لَا حَيْسَ إِلَّا فِي كُرَاعٍ أَوْ سِلَاحٍ ، أَيْ سَبَّحَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 ابن حزم<sup>115</sup> وَتَرَوْنَهُ . " أَيْ وَرَجَعَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . " 116 . وَرَجَعَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .

2- ما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: «لَا حَيْسَ عَنِ فَرَائِضِ اللَّهِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِلَاحٍ أَوْ كُرَاعٍ»<sup>117</sup> . وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَتَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .

فِي قِرْبَتِهِ مَرَّةً قَرِيْبَةً حَيْثُ: علي رضي الله عنه وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ : لَا حَيْسَ عَنِ  
 فَرَائِضِ اللَّهِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِلَاحٍ أَوْ كُرَاعٍ»، وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . ابن حزم وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ : " (لاحس  
 عن فرائض الله) وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .  
 وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .

<sup>118</sup> وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . 118 وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ " 119

<sup>115</sup> وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ . 115 وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ : 5

<sup>116</sup> ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، ج10، ص 82.

<sup>117</sup> رواه ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، كتاب البيوع والأفضية، باب في الرجل يجعل الشيء حبسا في سبيل الله، (20929)، ج4، ص 349.

<sup>118</sup> ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، ج10، ص 83.

<sup>119</sup> وَ تَرَوْنَهُ بِمَرَّةٍ مَرَّةً حَيْثُ .



رِسْوَقْرِبَرَ الرَّحْمَنِ مَرَّتَيْنِ لِمَا رَوَى أَبُو حَنِيفَةَ وَنَحْوَهُ شَعْبَةَ زُرَّعَةَ تَرْوِيهِ نَادِرٌ  
تُرَابُهَا رِيَّاسٌ وَالْقُرْطُبِيُّ رِسْمٌ مَرْمَرٌ وَمَرْمَرٌ وَوَأَنَّ.<sup>123</sup>

وَرَمِيَتْ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فِي حَقِّهِ: وَرَمِيَتْ تَرْوِيهِ تَرْوِيهِ نَادِرٌ. سَوَّحَهُ زُرَّعَةَ الرَّحْمَنِ، اللَّهُ زُرَّعَتَيْنِ  
رِسْمٌ مَرْمَرٌ، اللَّهُ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ، تَرْوِيهِ تَرْوِيهِ نَادِرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ وَوَأَنَّ وَوَأَنَّ  
لَأَسْرَأَ زُرَّعَةَ الرَّحْمَنِ نَادِرٌ دَسْرِيٌّ دَسْرِيٌّ مَرْمَرٌ. الْقُرْطُبِيُّ وَنَادِرٌ رِسْمٌ مَرْمَرٌ وَمَرْمَرٌ.  
"وَزُرَّعَتَيْنِ، زُرَّعَتَيْنِ (بِحَيْرَةِ الرَّحْمَنِ، سَائِبَةُ الرَّحْمَنِ، وَصَيْلَةُ الرَّحْمَنِ، حَامِيَةُ الرَّحْمَنِ، وَنَادِرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ نَادِرٌ  
اللَّهُ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ) بِرَمِيَّتَيْنِ مَرْمَرٌ نَادِرٌ مَرْمَرٌ وَأَنَّ. دَسْرِيٌّ نَادِرٌ زُرَّعَتَيْنِ وَوَأَنَّ وَوَأَنَّ  
رَمِيَتْ مَرْمَرٌ. زُرَّعَتَيْنِ وَوَأَنَّ مَرْمَرٌ. (تَرْوِيهِ نَادِرٌ مَرْمَرٌ نَادِرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ. رَمِيَتْ مَرْمَرٌ.)  
رَمِيَتْ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ. رَمِيَتْ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ. رَمِيَتْ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ  
دَسْرِيٌّ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ. رَمِيَتْ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ (دَسْرِيٌّ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ) بِحَيْرَةِ الرَّحْمَنِ، سَائِبَةُ الرَّحْمَنِ،  
رَمِيَتْ مَرْمَرٌ. (رَمِيَتْ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ مَرْمَرٌ) "<sup>124</sup>

## 2- تَرْوِيهِ تَرْوِيهِ:

ر - ما روي عن أبي عون عن شريح أنه قال: لما نزلت سورة المائدة، «جاء محمدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باطلاق الحبس وفي رواية ببيع

الحبس»، وفي رواية: «بمنع الحبس».<sup>125</sup>

<sup>123</sup> القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج3، ص 218.

<sup>124</sup> القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج3، ص 218.

<sup>125</sup> رواه البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية) ط: 3، 1424هـ، ج6، ص

دَسْرِبِ: أَبوعون، سَمْعَانَ بَرِي لَاهِرِسْ مَرْوَانِ مَرْوَانِ. سَمْعَانَ بَرِي وَتَرْوَانِ. دَاهِرِسْ سَمْعَانَ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
مَحْمَدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ. رَسْرِبِ رَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ. وَتَرْوَانِ وَرَسْرِبِ  
دَسْرِبِ مَرْوَانِ. رَسْرِبِ رَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ. وَتَرْوَانِ مَرْوَانِ دَسْرِبِ مَرْوَانِ.  
أُرْ قَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ: أُرْ سَمْعَانَ بَرِي مَرْوَانِ مَرْوَانِ. الْبِيهَقِيُّ وَتَرْوَانِ مَرْوَانِ. دَاهِرِسْ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
سَمْعَانَ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ: ابْنُ لَيْعَةَ رَسْرِبِ رَسْرِبِ رَسْرِبِ. أُرْ قَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ.<sup>126</sup>  
أُرْ رَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ: سَمْعَانَ بَرِي أُرْ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ.  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ: دَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ أُرْ دَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ وَتَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ.  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ: سَمْعَانَ بَرِي مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ: أُرْ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
دَسْرِبِ مَرْوَانِ. دَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ. أُرْ دَسْرِبِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
مَرْوَانِ مَرْوَانِ. مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ.<sup>127</sup>  
س- مَارَوِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ: «لَا حَيْسَ عَنْ فَرَايِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>128</sup>. دَسْرِبِ: مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ  
وَتَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ مَرْوَانِ.

(126) البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج 6، ص 162.

(127) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص 53.

<sup>128</sup> رواه الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدار قطني، (لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة)، ط: 1، 1424هـ، كتاب الفرائض، (4062)، ج 4، ص 68، البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، كتاب الوقف، باب من قال: لا حيس عن فرائض الله عز وجل، (11908)، ج 6، ص 162.







أَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (135).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (135).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (136).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (137).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (138).

### وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا:

1- وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (135).

2- وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (136).

3- وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (137).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (138).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (139).

وَأَبُو حَنِيفَةَ وَرَبِّهِ شَرِيحًا شَرِيحًا (140).

(135) السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، ج12، ص28.

136 القرضاوي، يوسف، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، (مصر، القاهرة، دار المقاصد للطباعة والنشر والتوزيع، 2015م)، ص27.

137 النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، (ماليزيا: 1312هـ، مكتبة أكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايو، رقم: A515586546)، ص530.

(138) القحطاني، أسامة سعيد وآخرون، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، (دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض)، ط: 1، السنة: 2012م، ج8، ص168.

(139) ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج ، ص .

(140) الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ج6، ص33.

4- وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ رِيحٌ زَيْتُ نَدَى الْجَوْنِي رِيحُهُمْ لَيْلٌ وَرَوْحٌ. (141) سَرَوْحٌ  
 يَسْرُ كَالنَّخْلِ وَتَرْوَحُ وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ رِيحٌ زَيْتُ نَدَى الْقُرْضَاوِي  
 وَتَرْوَحُ وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ رِيحٌ زَيْتُ نَدَى وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ  
 زَيْتُ نَدَى سَعْتَهُ يَسْرُ وَرَوْحٌ وَرَوْحٌ. رِيحٌ زَيْتُ نَدَى رِيحُهُمْ لَيْلٌ وَرَوْحٌ نَدَى زَيْتُ  
 نَدَى زَيْتُ نَدَى زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ رِيحٌ زَيْتُ نَدَى وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ نَدَى وَرَوْحٌ. (142) ابن  
 قَاسِمٍ وَتَرْوَحُ وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ رِيحٌ زَيْتُ نَدَى وَتَجِزُ سَعْتَهُ زَيْتُ يَسْرِ سَوَسْرَهُ. (143)

(141) الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، مرجع سابق، ج8، ص 339.

(142) القرضاوي، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص 27.

(143) ابن قاسم النجدي، حاشية الروض المربع، مرجع سابق، ص 530.

المبحث الثالث: حكمة الوقف ودوره

موسوسه دة بره: وقي توى برنا دهمر وقي توى رترنا دهمر د ريرد تر دهمر



**تَمِيمَةُ قَوْمِهِ: مِنْ بَرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَتَمِيمَةٌ**

**1- تَمِيمَةُ دِينِ: بِرِّهِمْ هَذِهِ تَمِيمَةُ قَوْمِهِمْ وَتَمِيمَةُ دِينِهِمْ:**

ر- "الجزاء" في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ. وَهُوَ اللَّهُ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ. {أِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَإِنَّا لَمَدِينُونَ} <sup>145</sup> وَتَمِيمَةُ:

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَتَمِيمَةُ دِينِهِمْ، وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ؟

ر- "الحساب" في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ. وَهُوَ اللَّهُ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ. {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} <sup>146</sup> وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ "الدين" في تَمِيمَةِ

هَذِهِ تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ "الحساب" في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ.

بِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ <sup>147</sup> وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ. "قَوْمٌ،

باطل دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، حَقٌّ دِينُهُمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ!

دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ فَطْرَةَ اللَّهِ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، اللَّهُ دِينُهُمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ فَطْرَةَ اللَّهِ.

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ (الْبِرِّهِمْ)

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ. " 148

145 سورة الصافات، رقم الآية 53.

146 سورة الروم، رقم الآية 30.

147 تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، القرآن الكريم في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ، (رئيس الجمهورية في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ)

148 تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ.

ر- فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ "قَوْمٌ، باطل دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، حَقٌّ دِينُهُمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ،

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ! " وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، حَقٌّ دِينُهُمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ

تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ. "حَنِيفًا" في تَمِيمَةِ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ.

ر- فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ، تَمِيمَةُ دِينِهِمْ وَبِرِّهِمْ تَمِيمَةٌ





دَسِمَاقِ هَسْرَانِ مَقْرُوسِ بَرَسِ رَدَّ اَزَمِ نَامِرْدِي هَسْرِي خَرَدِي كَحِي اَرُو. اَزَمِ بَرَسِ خَرَجِ مَوَدِدِي  
 خَرَدِي اَزَمِ اَوَسْرَمَاسِ دِرْدَانِ مَقْرُوسِ. بَرَسِ مَقْرُوسِ نَاسِرَاسِ اِرَبِ مَقْرُوسِ دِي سِرِ اِرَسِي مَوَدِدِي  
 هَسْرَانِ مَقْرُوسِ اِرَسْمَاقِ. اَزِ اِرْدَانِ دِي دَعْمَاقِ مَقْرُوسِ. الزركشي مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ. "اِرَبِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 اِرَبِ مَقْرُوسِ عَاقِلِ دَسِمَاقِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ. اِرَبِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ" 156

اِرَبِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 دَسِمَاقِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ 157

بَرَسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ  
 مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ مَقْرُوسِ

156 الزركشي، إعلام الساجد بأحكام المساجد، تحقيق: أبو الوفا مصطفى المراغي، (الجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ط: 1، السنة: 1416هـ)، ص 304.  
 157 ينظر: سيرة ابن هشام



فَمِنْ ذَلِكَ كَرَّمَكَ سَرَّكَ مُعْرَبٌ أَلُو جَامِعٍ فَزَسْرِي لَانُورِي. وَتَمِيمٌ لَمَعَانٌ هُوَ مِنْ قَبْرَانِي مَسْجِدِ

عقبة بن نافع فَزَسْرِي لَانُورِي. لَمَعَانٌ هُوَ مِنْ قَبْرَانِي لَمَعَانِي هُوَ فَزَسْرِي لَانُورِي. 158

تَوْجِبَانِي: تَسْرِي لَانُورِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

وَتَسْرِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

س-اللَّهُ دَكَاةٍ بِرَّحْمَتِي وَتَسْرِي لَمَعَانِي

بِزَسْرِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

الكاساني بِرَّحْمَتِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي. 159

وَتَسْرِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

بِزَسْرِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي. 160

بِزَسْرِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

السلطان قايتباي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

الأمير فجماس الإسحاقِي بِرَّحْمَتِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي لَمَعَانِي

158 ينظر: مؤنس، حسين، المساجد ، سلسلة عالم المعرفة العدد 37 ص120

159 الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ج7، ص98.

160 الخصاف، أبو بكر أحمد عمرو، أحكام الأوقاف، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، د.ت)، ص 218.

حَدِيثُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: <sup>161</sup>

تَرَوْنَ مَاذَا وَتَقْرَأُونَ مَاذَا دَعَى دَعَى فِي رَأْسِ نَجْدٍ عَمِيٍّ دَسْتَمِيمٍ وَهِيَ قَرْيَةٌ.

قُرُوسٌ وَمَعْرَبٌ: سُرُوسٌ بِرُؤُوسِ نَجْدٍ وَتَقْرَأُونَ.

### 1- سُرُوسٌ دَسْتَمِيمٌ:

سُرُوسٌ دَسْتَمِيمٌ هِيَ بَرَكَةٌ تَدْعَى بِهَا نَجْدٌ مَعْرَبٌ (بَدْرِي) دَسْتَمِيمٌ رَأْسُ نَجْدٍ.

مَعْرَبٌ الْجَسَدُ (بَدْرِي) فِي دَسْتَمِيمٍ رَأْسُ نَجْدٍ. <sup>162</sup> سُرُوسٌ دَسْتَمِيمٌ دَسْتَمِيمٌ يَسْتَمِيمُ

رَأْسُ نَجْدٍ. دَسْتَمِيمٌ رَأْسُ نَجْدٍ هِيَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ دَسْتَمِيمٌ رَأْسُ نَجْدٍ. سُرُوسٌ رَأْسُ نَجْدٍ

هِيَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ رَأْسُ نَجْدٍ. <sup>163</sup> دَسْتَمِيمٌ رَأْسُ نَجْدٍ. سُرُوسٌ بِرُؤُوسِ نَجْدٍ رَأْسُ نَجْدٍ وَتَقْرَأُونَ

دَسْتَمِيمٌ رَأْسُ نَجْدٍ. <sup>164</sup>

### 2- سُرُوسٌ بِرُؤُوسِ نَجْدٍ وَتَقْرَأُونَ:

ر- رَأْسُ نَجْدٍ هِيَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ وَتَقْرَأُونَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ. <sup>165</sup>

ر- سُرُوسٌ رَأْسُ نَجْدٍ وَتَقْرَأُونَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ حَرَامٌ نَجْدٌ مَعْرَبٌ.

ر- رَأْسُ نَجْدٍ سُرُوسٌ رَأْسُ نَجْدٍ وَتَقْرَأُونَ نَجْدٌ مَعْرَبٌ حَرَامٌ نَجْدٌ مَعْرَبٌ.

<sup>161</sup> العززي، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 87، نقلا عن: أمين محمد، الأوقاف الحياة الاجتماعية، ص 228.

<sup>162</sup> انظر: الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، الصحاح، ( دار العلم للملايين، بيروت، ط: 4، السنة: 1407هـ)، ج 3، ص 984، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس ( وزارة الاعلام، مطبعة حكومة الكويت، ط: 2، السنة: 1419هـ) ج 16، ص 559.

<sup>163</sup> الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ( دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط: 2، السنة: 1413هـ، 1992م )، ص 244- 243.

<sup>164</sup> ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ( وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: 1، السنة: 1425هـ) ص 212.

<sup>165</sup> الشاطبي، أبو اسحاق، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، (الخير- السعودية: دار ابن عفان، 1417هـ)، ج 2، ص 8.

س- تَمَوُّدُ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ.

س- حَوَالِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، تَمَوُّدُ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ.

### 3- سَنَةُ ١٤٠٠ هـ فِي تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ

#### ١- سَنَةُ ١٤٠٠ هـ فِي تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ

دِيَارُ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ فِي تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ.

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

السلطان مراد الثالث علي في سنة ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ.

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

عَلَى تَمَوُّدِ الْعَرَبِ فِي الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ، مَسْتَشْفَى فَلَاوُون فِي سَنَةِ ١٤٠٠ هـ

<sup>166</sup> دور الوقف في النمو الاقتصادي، الشيخ صالح كامل، ندوة نحو دور تنموي للوقف، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة الكويت، 1993م.

<sup>167</sup> بيمارستان: جمع بيمارستانات؛ مستشفى؛ محلّ معدّ لإقامة المرضى فيه ومعالجتهم، انظر: أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة،

بيروت- لبنان، دار عالم الكتب، السنة: 1429 هـ، ط3، ج3، ص9، 4.

<sup>168</sup> انظر: علي جمعة، من أبحاث ندوة دور الوقف التنموي، ص117 وما بعدها.



ر- رِحْمَةُ رَبِّكَ وَرَحْمَةُ رَوْحِكَ. هو حفظ عقول الناس من أن يدخل عليها الخلل<sup>171</sup>، دَسْرِي: نِيءٍ  
دِسْمِئِي سِنْسِي مِيءٍ مَسْمَعِي مَسْمَعِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي.

ر- رِحْمَةُ رَوْحِكَ وَرَحْمَةُ رَوْحِكَ. هو "علوم ضرورية يفرق بها بين الجنون الذي رفع القلم عنه، وبين  
العاقل الذي جرى عليه العقل، فهو مناط التكليف"<sup>172</sup>، دَسْرِي: نِيءٍ نَسْمَعِي مَسْمَعِي دَسْرِي دَسْرِي.

نَسْمَعِي نَسْمَعِي دَسْرِي دَسْرِي مَسْمَعِي مَسْمَعِي (دَسْرِي مَسْمَعِي) دَسْرِي دَسْرِي  
نَسْمَعِي دَسْرِي مَسْمَعِي مَسْمَعِي نَسْمَعِي مَسْمَعِي دَسْرِي دَسْرِي مَسْمَعِي.

ر- رِحْمَةُ رَوْحِكَ وَرَحْمَةُ رَوْحِكَ. "وهو يمسك ويلجم صاحبه عن ورود المهالك كما جاء في لسان العرب"  
دَسْرِي: نِيءٍ نَسْمَعِي مَسْمَعِي دَسْرِي دَسْرِي مَسْمَعِي مَسْمَعِي.

2- دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

174 دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

3- دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي دَسْرِي

171 ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق، ص 80.  
172 ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، درء التعارض بين العقل والنقل، (جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض) ط:2، السنة: 1411هـ، ج1، ص 89.  
173 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج11، ص 458.  
174 عبد الرحمن معاشي، البعد المقاصدي للوقف في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، نقلا عن اليوبي، مقاصد الشريعة، ص 74.



سَمِي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

سَمِي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

سَمِي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

سَمِي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

### 3- سَمِي الصَّلَاحَاتِ

176 سامي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

177 سامي الصَّلَاحَاتِ، دُورُ الوَقْفِ فِي التَّعْلِيمِ العَالِي فِي الجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، ص 11، تم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019م، على الرابط التالي:  
<http://waqef.com.sa/upload/zM7sTpsKbk17.pdf>

178 ينظر: العززي، الوقف ودعم التعليم والثقافة، ص 8، وتم استرجاع المقالة بتاريخ: 21-03-2019 م على ارباط التالي:  
<https://www.kantakji.com/media/175979/waqfand.pdf>







دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَالِ الْمَالِ أَوْ. أَيْ مَرَّتِ بِمَكَّةَ أَوْ دَرَسَتْ فِي مَلِكِيَّاتِ مَرَقِ  
 دَرَسَتْ أَوْ مَرَّتِ. مَرَقِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَوْ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ  
 أَسَدٌ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ  
 مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ مَرَقِ أَيْ

183

رَبِّهِ مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ

الشاطبي مَرَّتِ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 ويستوي في ذلك الطعام والشراب واللباس على اختلافها، وما يؤدي إليها من جميع المتمولات،<sup>186</sup> دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ  
 دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ دَرَسَتْ بِمَكَّةَ هَذِيهِ الْمَالِ أَيْ

183 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 14، ص 152.  
 184 ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق، (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، 1418هـ)، ج 5، ص .  
 185 ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار، مرجع سابق، ج2، ص 296.  
 186 انظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، (دار ابن عفان، الخبر- السعودية، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، السنة: 1417 هـ)، ط1، ج2، ص 32،



أَمَّا فِي مَوَدَّاتِهِمْ فَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَكَبَّرُوا وَخَسَدُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَخَرُّوا سُجَّدًا مُبْتَدِلًا  
 مَكَانَ السُّجُودِ الْمُبْتَدِلِ وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّهِمْ وَكَرِهُوا الْعَيْشَ الدُّنْيَا وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا  
 الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى  
 وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى وَكَرِهُوا الْمَوْتَ الْمُنْتَهَى

**س- دَعْوَاهُمْ بِسَمْعِهِمْ**

دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} <sup>191</sup> دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ {وَأَتِذَا  
 الْقَرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبْدِرْ تَبْدِيرًا} <sup>192</sup>

**س- وَرَبَّهُمْ بِسَمْعِهِمْ**

دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ  
 وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا) <sup>193</sup> دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ (أَمَّا: أَمَّا: وَرَبَّهُمْ بِسَمْعِهِمْ دَعَا  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ

دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ  
 دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ دَعَا اللَّهَ وَرَبَّهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ

<sup>190</sup> ابن كثير، أبو الفداء، عماد الدين، إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، (الرياض: دار السلام، ط6، 1424هـ)، ج4، ص 424.  
<sup>191</sup> سورة الأعراف، رقم الآية 31.  
<sup>192</sup> سورة الإسراء، رقم الآية 26.  
<sup>193</sup> النساء 5





دوسری درجہ پر پہنچنے پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
دوسری چیز پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔<sup>197</sup>

### پہلی درجہ پر سزا دینا:

وہ چیز ہے جس پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
وہ چیز ہے جس پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔<sup>198</sup>  
2- وہ چیز ہے جس پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
وہ چیز ہے جس پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔  
وہ چیز ہے جس پر سزا دینا جائز ہے۔ اگر وہ کسی اور چیز پر سزا دینا چاہے، تو اس پر سزا دینا جائز ہے۔

<sup>197</sup> ينظر: القرضاوي، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، ص 27.

<sup>198</sup> الدهلوي، أحمد شاه بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: 1421هـ) ط: 1. ص 212.

المبحث الرابع: أركان الوقف

رَكْمَتْرَوَسَر وَرَهَبَرَهْم: وَرَهْمَتْرَوَسَر



بِرَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. 200 اصطلاح كذا في تفسيره في تفسيره  
وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. 201 وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ  
بِرَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. 202 بِرَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ  
وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ.

رَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ

وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ

رَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ

وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ (وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ)

(وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. 203 وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ

بِرَبِّهِمْ وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. 204 وَأَنزَلْنَا لَهُمْ ذِكْرًا وَرَبُّكَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ

199 وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ: وَتَقِيَّتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ. تم نشر هذه الدراسة بعنوان: قدسية شروط الواقف في ضوء النصوص والمقاصد في المجلة العلمية المحكمة التالفة، التابعة لأكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مالايا، بماليزيا:

"Online journal of research in Islamic studies RIS , Academy of Islamic studies, University of Malaya, Malaysia.

<https://ejournal.um.edu.my/index.php/RIS/article/view/27899/12574>

(200) الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 8، السنة: 1426هـ، ج4، ص 229،

والجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط: 2، السنة: 1413هـ، ص59.

(201) زيدان، عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر، السنة: 1396هـ، ط: 6، ص48.

(202) الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق، ص59.

(203) البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، التعريفات المصطلح عليها بين الفقهاء والأصوليين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: 1، السنة: 1424

هـ، ط1، ص 235.

(204) الصاوي، حاشية الصاوي، مرجع سابق، ج2، ص 298.





سَوَاءٌ رَوَّعَتْ لَهَا هَذِهِ زَمْرَةٌ، أَوْ رَوَّعَتْ لَهَا ذُوئُهَا، أَوْ رَوَّعَتْ لَهَا رَجُلٌ مِمَّنْ رَوَّعَتْ لَهَا  
ذُوئُهَا سَوَاءٌ كَانَ

**قَوْلُهُمْ فِي بَيْتِهِمْ: وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى**

بِأَنَّ بَيْتَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى  
رَبِّهَا سَوَاءٌ كَانَ

**قَوْلُهُمْ فِي بَيْتِهِمْ: وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى**

وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى  
كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ  
أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ

**قَوْلُهُمْ فِي بَيْتِهِمْ: وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى**

وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى

(211) سَوَاءٌ كَانَ

1- يُسْمَعُ فِي بَيْتِهِمْ زَمْرٌ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى

لَا يَسْمَعُ فِي بَيْتِهِمْ زَمْرٌ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى

2- وَتَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى

بِأَنَّ بَيْتَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى قَوْلَهُمْ كَمَا كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَى

(211) ينظر: الزرقا، أحكام الأوقاف، مرجع سابق، ص 63-57، والكيبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 392-351.

أرسلناك من قبلنا رسالة بالبريد الهوائي، فاستجبنا لرسالتك، وبعثناك من قبلنا رسالة بالبريد الهوائي، فاستجبنا لرسالتك.

3- وثقتي بامرؤ الله العظيم وثقتي بامرؤ الله العظيم وثقتي بامرؤ الله العظيم، في ملك الله العظيم، في ملك الله العظيم، في ملك الله العظيم.

دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم.

سوف يسمع مني دعواتي، وسوف يسمع مني دعواتي، وسوف يسمع مني دعواتي، وسوف يسمع مني دعواتي، وسوف يسمع مني دعواتي.

وثقتي بامرؤ الله العظيم.

وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم.

أما دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم.

4- دعوتني بامرؤ الله العظيم، دعوتني بامرؤ الله العظيم، دعوتني بامرؤ الله العظيم، دعوتني بامرؤ الله العظيم، دعوتني بامرؤ الله العظيم.

سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي.

سأستجيب لك دعواتي.

5- وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم.

فأستجيب لك دعواتي، فأستجيب لك دعواتي، فأستجيب لك دعواتي، فأستجيب لك دعواتي، فأستجيب لك دعواتي.

دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم، دعواتي بامرؤ الله العظيم.

أستجيب لك دعواتي، أستجيب لك دعواتي، أستجيب لك دعواتي، أستجيب لك دعواتي، أستجيب لك دعواتي.

6- وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم، وثقتي بامرؤ الله العظيم.

سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي، سأستجيب لك دعواتي.

سأستجيب لك دعواتي.

نَوْبِيَّةً: وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ رَضِيَّةً أَمَّا نَوْبِيَّةٌ أُمَّ بِنْتِ سَهْرٍ وَتَقْرَأُ  
 عَالِيَةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً كَسْرٌ وَنَوْبِيَّةٌ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ وَتَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ وَتَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ  
 تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ أُمَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ  
 تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ  
 تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ  
 تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ تَقْرَأُ دُرَّ بِنْتِ قُرَيْشٍ

مِنْ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً: وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً

تَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً

وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً  
 وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً وَتَقْرَأُ مَوْلَانِيَّةً

(212) ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 188، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 4، ص 337.  
 (213) الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص 95، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج7، ص 626، والخرشني،  
 حاشية الخرشني على مختصر سيدي خليل، مرجع سابق، ج7، ص 360.  
 (214) الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 376. والشيرازي، إبراهيم بن علي، المهذب، تحقيق: الزحيلي، مرجع سابق، ج3، ص 673.











لَا إِشْرَاقَ لِلشَّمْسِ وَلَا الْقَمَرِ فِي رُجُومِهِمْ وَمِنْ زُلْمِهِمْ مَوَازِينُ ﴿٢٢٢﴾  
 ﴿٢٢٣﴾ وَفِي زُلْمِهِمْ نَارٌ سَامِيَةٌ أَكْبَرُ وَقَدْ كَفَرْنَا بِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُم كانوا ظَالِمِينَ  
 ﴿٢٢٤﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِمَّا قِيلَ لَهُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَقَدْ أُخْرِجْتُ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي لِيُنَادِيَ بَيْنَهُمْ لِيُنذِرَهُمْ يَوْمَ لَا يُنصَرُونَ ﴿٢٢٥﴾  
 ﴿٢٢٦﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ وَمِمَّا كَفَرْنَا بِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُم كانوا ظَالِمِينَ  
 ﴿٢٢٧﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يُؤْتِي مَالَهُ أَثْمَارَ ثَلَاثِينَ ﴿٢٢٨﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يَكْتُم بِاللَّهِ كَيْدًا كَبِيرًا ﴿٢٢٩﴾  
 ﴿٢٣٠﴾ وَمِمَّا كَفَرْنَا بِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُم كانوا ظَالِمِينَ  
 ﴿٢٣١﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يُؤْتِي مَالَهُ أَثْمَارَ ثَلَاثِينَ ﴿٢٣٢﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يَكْتُم بِاللَّهِ كَيْدًا كَبِيرًا ﴿٢٣٣﴾  
 ﴿٢٣٤﴾ وَمِمَّا كَفَرْنَا بِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُم كانوا ظَالِمِينَ  
 ﴿٢٣٥﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يُؤْتِي مَالَهُ أَثْمَارَ ثَلَاثِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يَكْتُم بِاللَّهِ كَيْدًا كَبِيرًا ﴿٢٣٧﴾  
 ﴿٢٣٨﴾ وَمِمَّا كَفَرْنَا بِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُم كانوا ظَالِمِينَ  
 ﴿٢٣٩﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يُؤْتِي مَالَهُ أَثْمَارَ ثَلَاثِينَ ﴿٢٤٠﴾ وَفِي زُلْمِهِم مَّن يَكْتُم بِاللَّهِ كَيْدًا كَبِيرًا ﴿٢٤١﴾

(222) على أن اشتراط الخيار فيه ثلاثة أقوال: أشهرها: أنه باطل ومبطل للوقف وهو مذهب الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة، والثاني: صحيح والوقف صحيح، وهو مذهب المالكية بناء على أصلهم في صحة الوقف المؤقت، ووافقهم أبو يوسف من الحنفية، والقول الثالث: الشرط باطل والوقف صحيح، وهو قول ابن سريج والقفال من الشافعية. ويستثنى من هذا الخلاف: وقف المسجد مع شرط الخيار، فيبطل الشرط ويصح الوقف وفقاً. ينظر: ابن الهمام، شرح شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج 6، ص 213. والكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 227-224.  
 (223) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج 5، ص 328-329.  
 (224) ينظر: ابن الهمام، شرح شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج 6، ص 213. والكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 227-224.

فَرَسًا قَدِيمًا: أَرِ سَوْرَةً سَرْدًا. أَرِ أَيْ كَمِمْ هَسْرًا وَتَقِي سَوْرَةً. أَرِ دَوِيًا دَجْرًا. 225

دَوِيًا دَجْرًا أَرِ كَمِمْ فَرَسًا أَرِ دَجْرًا وَتَقِي كَمِمْ وَتَقِي نَامِرًا زَاكِرًا نَادِرًا عَالِيًا.

مَيْسَرًا قَدِيمًا: أَرِ كَمِمْ هَسْرًا. سَرْدًا أَرِ كَمِمْ هَسْرًا وَتَقِي سَوْرَةً. أَرِ مَشْجَرًا

دَجْرًا كَمِمْ أَرِ سَرِيحًا أَرِ الْفَالِيَّ مَرَدًا. 226

كَمِمْ، أَرِ سَوْرَةً أَرِ اِخْتِلَافًا كَمِمْ حَسْبًا وَتَقِي مَيْسَرًا قَدِيمًا مَشْجَرًا

أَرِ مَشْجَرًا مَرَدًا. أَرِ كَمِمْ حَسْبًا مَشْجَرًا مَيْسَرًا قَدِيمًا "أَرِ مَشْجَرًا أَرِ وَتَقِي لَامِرًا سَرْدًا زَاكِرًا

أَرِ مَشْجَرًا مَرَدًا. أَرِ وَتَقِي سَوْرَةً. 227

قَدِيمًا: وَتَقِي لَامِرًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا

وَتَقِي لَامِرًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا

قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا قَدِيمًا

نَادِرًا أَرِ لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا هَسْرًا سَرْدًا وَتَقِي لَامِرًا نَادِرًا

هَسْرًا سَوْرَةً سَرْدًا. "مَدْرَسًا هَسْرًا سَرْدًا مَدْرَسًا جَوِيًا أَرِ لَامِرًا

وَتَقِي لَامِرًا. "هَسْرًا. سَرْدًا" أَرِ لَامِرًا مَدْرَسًا نَادِرًا وَتَقِي لَامِرًا. أَرِ مَشْجَرًا

سَوْرَةً سَرْدًا. سَرْدًا وَتَقِي لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا سَوْرَةً. جَوِيًا

مَدْرَسًا وَتَقِي لَامِرًا جَوِيًا أَرِ لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا. أَرِ لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا

وَتَقِي لَامِرًا لَامِرًا أَرِ جَوِيًا وَتَقِي لَامِرًا أَرِ لَامِرًا. أَرِ قَدِيمًا وَتَقِي لَامِرًا

وَتَقِي لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا وَتَقِي لَامِرًا

225 ينظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 213. والكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 224-227.  
226 ينظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 213. والكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 224-227.  
227 ينظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 213. والكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 224-227.





المبحث الخامس: شروط الواقف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِشَرَاةِ اللَّهِ وَبِشَرَاةِ رَسُولِهِ







دَرَسْتَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر تَا سَرُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر تَا سَرُو  
سَوَدَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو. (233)

### دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو:

ر- وَتَرَسْتَرَانُو اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو  
سَوَدَرَانُو. اَرَبَر سَوَدَرَانُو سَوَدَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر سَوَدَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو  
سَوَدَرَانُو. سَوَدَرَانُو اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو. (234)

ر- اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو  
سَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو سَوَدَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو سَوَدَرَانُو. سَوَدَرَانُو اَرَبَر  
اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو سَرَسْتَرَانُو اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر  
اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو اَرَبَر سَوَدَرَانُو. سَرَسْتَرَانُو اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو. (235)

ر- وَتَرَسْتَرَانُو اَرَبَر اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو  
دَرَسْتَرَانُو اَرَبَر وَتَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو سَوَدَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو  
سَرَسْتَرَانُو اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو سَوَدَرَانُو. دَرَسْتَرَانُو وَتَرَسْتَرَانُو  
دَرَسْتَرَانُو اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر دَرَسْتَرَانُو دَرَسْتَرَانُو. اَرَبَر اَرَبَر!

(233) الكبيسي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 264، نقلا عن: شرح الخروشي، ج 7، ص 92.

(234) الحكمي، شروط الواقفين وأحكامها، مرجع سابق، ص 170، نقلا عن: شرح الخروشي، ج 7، ص 92.

(235) الخروشي، حاشية الخروشي على مختصر سيدي خليل، مرجع سابق، ج 7، ص 93، الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج 4،





سَرْتَقُوتَاوَرُو: بَرَسَقُوتَاوَرُو:

بَرَسَقُوتَاوَرُو دَجْرَاوَرُو وَبَرَسَقُوتَاوَرُو سَرْتَقُوتَاوَرُو أَسْرُو جَي كَر دَجْرَاوَرُو. أ دَجْرَاوَرُو  
 دَسْرَاوَرُو كَرَجُوَأَسْرُو بَرَسَقُوتَاوَرُو وَبَرَسَقُوتَاوَرُو رَاوَرُو. وَجَي وَبَرَسَقُوتَاوَرُو سَرْتَقُوتَاوَرُو وَوَسْ  
 بَرَسَقُوتَاوَرُو دَجْرَاوَرُو كَرَجُوَأَسْرُو أ رَسُو. أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو وَجَي كَرَجُوَأَسْرُو سَرَسْرَاوَرُو،  
 وَجَي كَرَجُوَأَسْرُو أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو، وَجَي سَرَسْرَاوَرُو وَجَي سَرَسْرَاوَرُو وَجَي سَرَسْرَاوَرُو  
 رَاوَرُو. أ رَسُو سَرَسْرَاوَرُو وَوَسْرَاوَرُو. أ كَر جَسُوَأَسْرُو: " وَجَي وَجَي كَرَجُوَأَسْرُو  
 أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو دَجْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " كَرَجُوَأَسْرُو أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو دَجْرَاوَرُو  
 سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " دَجْرَاوَرُو دَجْرَاوَرُو أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو  
 دَجْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " دَجْرَاوَرُو دَجْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " "   
 أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو كَرَجُوَأَسْرُو كَرَجُوَأَسْرُو كَرَجُوَأَسْرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو "   
 كَرَجُوَأَسْرُو أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " دَجْرَاوَرُو دَجْرَاوَرُو كَرَجُوَأَسْرُو  
 دَجْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو " دَجْرَاوَرُو دَجْرَاوَرُو كَرَجُوَأَسْرُو سَرَسْرَاوَرُو  
 دَجْرَاوَرُو " سَرَسْرَاوَرُو أ رَسُو بَرَسَقُوتَاوَرُو. دَجْرَاوَرُو سَرَسْرَاوَرُو رَاوَرُو. أ رَسُو أ رَسُو

كُرَجُوَأَسْرُو دَجْرَاوَرُو. (241)

شرح منتهى الإيرادات كَر أ رَسُو كَرَجُوَأَسْرُو وَجَي وَجَي كَرَجُوَأَسْرُو وَجَي وَجَي كَرَجُوَأَسْرُو

(240) الماوردي، الحاوي الكبير، مرجع سابق، ج 7، ص 514.  
(241) المرادوي، الإنصاف، مرجع سابق، ج 7، ص 3.

سَوَدَّ بِنَايَسًا، سَوَدَّ وَتَقَى وَبَرَّاءٌ مُّطَهَّرٌ وَتَسْرٍ رَحَ لَمَحَرَّ سَوَدَّ بِنَايَسًا، سَوَدَّ مِسْرُورِي وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ سَوَدَّ بِنَايَسًا، سَوَدَّ وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 سَوَدَّ بِنَايَسًا، سَوَدَّ وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ (242)

بَرَّاءٌ وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 سَوَدَّ بِنَايَسًا وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ

تَسْرٍ وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 سَوَدَّ بِنَايَسًا وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ (243)

تَسْرٍ وَتَقَى وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ  
 وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ وَتَسْرٍ

(242) البهوتي، شرح منتهى الإرادات، مرجع سابق، ج2، ص 497.

(243) ينظر: القحطاني، وآخرون، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ج8،

بِحَقِّهِ فَوَيْسٌ لِّرَبِّهِمْ أَسْمَاءُ مُتَّبِعَةٌ أَفْخَرُ

فَوَيْسٌ لِّرَبِّهِمْ أَسْمَاءُ مُتَّبِعَةٌ أَفْخَرُ (244) وَجِجٌ رَّهَبٌ (245) سَوِيحٌ

وَجِجٌ رَّهَبٌ (246) بَرَسٌ وَجِجٌ رَّهَبٌ (247) رُدُّهُنَّ رَوَى. أَلَا تَعْلَمُونَ وَتَرْتَدُّونَ "وَتَرْتَدُّونَ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ

سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ

سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ سَوِيحٌ

بَرَسٌ وَجِجٌ رَّهَبٌ. أَلَا تَعْلَمُونَ وَتَرْتَدُّونَ رُدُّهُنَّ رَوَى. أَلَا تَعْلَمُونَ وَتَرْتَدُّونَ رُدُّهُنَّ رَوَى. أَلَا تَعْلَمُونَ وَتَرْتَدُّونَ

ر - (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) (248) رُوَى. دَسْرٌ: أَلَا إِيمَانٌ وَرَبٌّ دَسْرٌ دَسْرٌ! مِهْرٌ دَسْرٌ

عَقْدٌ دَسْرٌ دَسْرٌ!

مِهْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ

دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ

دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ دَسْرٌ

(244) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 265، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 416.

(245) الدسوقي، حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 88.

(246) الشربيني، مغنى المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 386.

(247) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 258.

(248) سورة المائدة، الآية: 1.

(249) ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 265، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 416، الدسوقي، حاشية

الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 88، الشربيني، مغنى المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 386، البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 258.

(250) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج6، ص 33.





مَوْفُودٍ اِدْوِ نَامِرٍ وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو.

قِرْعَانِي:

ر- وَتَقْرَعُ قِرْعَانِي سَعْدِجِيْمَانُو مَوْفُودٍ اِدْوِ نَامِرٍ وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو اِبْنِ تَيْمِيَّةَ قِرْعَانِي قِرْعَانِي وَاوِي.

وَقَرَعُو وَاوِي. رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَوِي اِرْوَاوِي اَرْتَرِي قَرِيْمَانُو نَامِرٍ رِيْمَرٍ اِدْوِجِيْمَانُو مَوْفُودَانُو

سَرِيْعَانُو. اِرْسَرَانُو سَرِيْمَانُو مَوْفُودٍ اِدْوِ نَامِرٍ وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو وَاوِي قِرْعَانِي نَامِرٍ

سَعْدِجِيْمَانُو مَوْفُودٍ اِدْوِ نَامِرٍ وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو. (256)

ر- اِرْتَرُو اِبْنِ تَيْمِيَّةَ: وَقَرَعُو وَاوِي. نَادِرُو سَعْدِيْمَانُو رِيْمَرٍ وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو اِرْسَرِيْمَانُو سَعْدِجِيْمَانُو قِرْعَانِي

سَرِيْمَانُو. اِرْسَرِيْمَانُو وَاوِي قِرْعَانِي نَامِرٍ وَاوِي رِيْمَرٍ اِرْسَرِيْمَانُو وَاوِي قِرْعَانِي نَامِرٍ سَعْدِجِيْمَانُو

سَرِيْمَانُو. "وَاوِي قِرْعَانِي سَعْدِجِيْمَانُو سَرِيْمَانُو قِرْعَانِي" نَادِرُو سَرُو نَادِرُو قِرْعَانِي

اِرْوِي. (257)

ر- اِرْتَرُو اِبْنِ تَيْمِيَّةَ: وَقَرَعُو وَاوِي. وَاوِي قِرْعَانِي نَامِرٍ سَعْدِجِيْمَانُو، سَرُو نَادِرُو اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو

سَعْدِجِيْمَانُو، سَعْدِيْمَانُو سَرِيْمَانُو قِرْعَانِي نَامِرٍ اِدْوِجِيْمَانُو وَّجِجَ سَرُو نَادِرُو اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو

اِرْسَرِيْمَانُو وَاوِي نَادِرُو. سَعْدِيْمَانُو رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَوِي اِرْوَاوِي اَرْتَرِي قَرِيْمَانُو نَامِرٍ

رِيْمَرٍ اِدْوِجِيْمَانُو مَوْفُودَانُو سَرِيْمَانُو. جَرِيْمَانُو نَامِرٍ اِرْسَرِيْمَانُو، اِلَهِي قِرْعَانِي اِرْسَرِيْمَانُو وَاوِي سَرُو

اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو. اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو. (258)

ر- اِبْنُ الْقِيْمِ اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو. اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو. "وَقَرَعُو وَاوِي."

بَرِيْمَانُو (اِرْسَرِيْمَانُو) نَامِرٍ اِدْوِجِيْمَانُو سَرِيْمَانُو اِرْسَرِيْمَانُو. اِرْسَرِيْمَانُو! اِرْسَرِيْمَانُو نَامِرٍ

(256) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص 48.

(257) البعلي، محمد بن علي، مختصر الفتاوى المصرية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، السنة: 1405هـ-1985م. ص 391.

(258) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص 48.





كَبْرَهُمْ وَهُمْ أَوْفُوا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

1- رَمَوْا رَجُلًا مَاتَ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

سَمِعْتُمْ بِمَنْ مَاتَ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

رَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

2- "شروط الواقف كنص الشارع" وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

سَمِعْتُمْ بِمَنْ مَاتَ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

رَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

مَوَدَّةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

3- وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

وَتَرَكَ وَرَثَةً كَثِيرَةً وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

رَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

رَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا وَرَمَوْا نِسَاءً كَثِيرًا

المبحث السادس: الموقف المؤقت

رَوَسَرَ وَجَهْرَه: وَجَهْرَه رَوَسَرَ وَجَهْرَه وَجَهْرَه

دِ دَعْبَرَهَوِي هَوَتَمِيحَتَسَرِ وَتَقِي وَوَا دَعْبَرَهَوِي تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي  
عَلْمِ وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي دَعْبَرَهَوِي نَاعْمُو وَتَقِي وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي  
عَلْمِ وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي

تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي

وَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي  
تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي (265)

تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي  
تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي  
تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي (266)  
تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي  
تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي (267)

تَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي

264 هَوَتَمِيحَتَسَرِ نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي نَاعْمُو وَتَقِي  
المؤقت: حقيقته ومصالحه العامة نَاعْمُو (مجلة "بلاغ" العلمية العدد: 2 والنسخة: 1 والتاريخ: 2021 أغسطس : الرقم الدولي: ISSN:2791- (6561

(265) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 2، ص 108. الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 304.  
(266) الصاوي، حاشية الصاوي، مرجع سابق، ج 4، ص 98.  
(267) النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد، مرجع سابق، ج 2، ص 265-268.













بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ... (287)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... (288)

أبو زهرة عن أنس بن مالك عن النبي... (289)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... (287)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... (288)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... (289)

(287) القنوجي، محمد صديق خان، الروضة الندية، مصر، القاهرة، ادارة الطباعة المنيرية، ط: دن، السنة: دت، ج2، ص 159-160.

(288) القرضاوي، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص 50.

(289) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص 119.

المبحث السابع: وقف النقود

رَجْمُوسَ وَحَدَّ بَرَقْمُ: سَرْدَقَرِ مَرَسَّهَرِسَرِ وَتَجْدُورَمَرِسَرِ



الفتاوى الهندية كبر ارسوزي واولو. حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
295. زمره سرور.

حاشية عميرة على شرح المنهاج كبر ارسوزي واولو. حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
296. زمره سرور.

كشاف القناع كبر ارسوزي واولو. حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
297. زمره سرور.

الإنصاف كبر ارسوزي واولو. حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
298. زمره سرور.

المغني كبر ارسوزي واولو. حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
299. زمره سرور.

موسم كبر: حشاشة عميرة، حشاشة قلبوي وعميرة  
300. زمره سرور.

301. محمد بن عبد الله الأنصاري في حشاشة عميرة.

295 البليخي، الفتاوى الهندية، مرجع سابق، ج2، ص 362.

296 قلبوي وعميرة، حاشيتنا قلبوي وعميرة، مرجع سابق، ج3، ص 98.

297 البهوتي، كشاف القناع، مرجع سابق، ج5، ص2035، ومثله في: شرح المنتهى، مرجع سابق، ج2، ص400.

298 المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج7، ص9.

299 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج8، ص229.

300 داماد أفندي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، مرجع سابق، ج2، ص580.

301 ابن الهمام، شرح شرح فتح القدير، مرجع سابق، ص203.





فَمَرَّكَ فَمَرَّكَ: سَرَّكَ فَمَرَّكَ وَفِي فَمَرَّكَ زَمَرَّكَ نَادَرَ وَفَرَّكَ مَأْفُوكَ فَمَرَّكَ

ر- وَفِي فَمَرَّكَ رَسُوكَ زَمَرَّكَ وَفَرَّكَ (سَرَّكَ فَمَرَّكَ وَفِي فَمَرَّكَ) دَسَّرَكَ فَمَرَّكَ سَرَّكَ وَفَرَّكَ

دَسَّرَكَ فَمَرَّكَ دَسَّرَكَ سَرَّكَ وَفَرَّكَ زَمَرَّكَ نَادَرَ وَفَرَّكَ مَأْفُوكَ فَمَرَّكَ<sup>305</sup>

ر- وَفِي فَمَرَّكَ سَمَرَّكَ دَسَّرَكَ مَأْفُوكَ رَسُوكَ فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ دَسَّرَكَ فَمَرَّكَ

رَسُوكَ وَفِي فَمَرَّكَ فَمَرَّكَ رَسُوكَ مَأْفُوكَ (فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ) رَسُوكَ مَأْفُوكَ! سَرَّكَ فَمَرَّكَ

مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ رَسُوكَ وَفِي فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ<sup>306</sup>

ر- وَفِي فَمَرَّكَ دَسَّرَكَ مَأْفُوكَ فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ ( وَفِي فَمَرَّكَ سَمَرَّكَ زَمَرَّكَ فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ) سَرَّكَ فَمَرَّكَ وَفَرَّكَ

رَسُوكَ وَفَرَّكَ رَسُوكَ سَرَّكَ فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ<sup>307</sup>

ر- مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ وَفِي فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ

رَسُوكَ<sup>308</sup>

فَمَرَّكَ فَمَرَّكَ: سَرَّكَ فَمَرَّكَ وَفِي فَمَرَّكَ زَمَرَّكَ نَادَرَ وَفَرَّكَ مَأْفُوكَ فَمَرَّكَ

ر- سَرَّكَ فَمَرَّكَ وَفِي فَمَرَّكَ رَسُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ

مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ

وَفِي فَمَرَّكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ مَأْفُوكَ

مَأْفُوكَ<sup>309</sup>

<sup>305</sup> ديبان بن محمد الذنيان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، الطبعة الثانية، 1434) ج16، ص 192

<sup>306</sup> القرار رقم: 140 (6/15) مجمع الفقه الاسلامي الدولي،

<sup>307</sup> ديبان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، (مرجع سابق) ج16، ص 192

<sup>308</sup> السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، المجلد 6، ج12، ص45.

<sup>309</sup> الخلال، أحمد بن محمد بن هارون، كتاب الوقوف من مسائل الإمام أحمد بن حنبل ( مكتبة المعارف، الرياض، السنة: 1410هـ، ) ط: 1، ج2،

8- وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ (الناس: 16)

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ 310

**مَعْرِفَةُ رَبِّهِ وَتَقَرُّبٌ إِلَى رَسُولِهِ**

8- وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ 311

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

وَإِلَى رَبِّهِ يَتَوَكَّلُ الْغَائِبُ مِنَ الْغَيْبِ

8- وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ "اللَّهُ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِهِ"

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

رَبِّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ رَبِّهِ بِمَغْزَلٍ وَنَجَّى رُوحَهُ مِنْ مَجْزَلِهِ

310 ابن قدامة، المغني، ملرجع سابق، ج 8، ص 229

311 ابن الهمام، شرح شح فتح القديو، مرجع سابق، ج 6، ص 203.

أَلَا تَرَ أَنَّ اللَّهَ فَجَّرَ الْجَنَّةَ لِرَجُلٍ أَهْرَافًا يَمْشِي فِيهَا يَذُرُّ النَّوْمَ مِن ذَاتِ يَمِينِهِ وَإِذْ يَضَعُ يَدَيْهِ يُسْأَلُ جَنَّتَيْنِ هَاتِيكِ الْكِوَابَ أَنْ تُخْبِتَا لِي إِلَهُي أُحَدِّثُكَ رَسُولًا وَأَنْ يُسْأَلُ يَمْشِي فِي الْجَنَّةِ فَجَّرَهَا اللَّهُ لِصِرْفِهِ وَأَنْ يُصَيَّرَ بَدَنَهَا لِرَجُلٍ نَجَسَ ظَهْرًا أُولَئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ إِلَىٰ عَذَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَأْخُذُ بِالْحَسَنَاتِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ

أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مَنْ رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ 312 هُوَ الرَّسُولُ

313 " هُوَ الرَّسُولُ

سِ- جِ دَانَ سَوَىٰ إِرْبَابَ رَفِئَةٍ وَذِي قَمِيصٍ وَذِي قَمِيصٍ وَذِي قَمِيصٍ إِرْبَابَ رَفِئَةٍ وَذِي قَمِيصٍ وَذِي قَمِيصٍ وَذِي قَمِيصٍ

فَرَا سَوْ وَأَمَّا رَفِئَةُ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ مَرْثَدَةَ بِنْتُ مَرْثَدَةَ

312 البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- السعودية، ط: 1، السنة: 1988م، 1816 ، ج 5، ص 212؛ وابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الرياض- السعودية، ط: 1، السنة: 1414هـ، 1618 ، ج 2، ص 854، بلفظ: «مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ»، وهو موقوف على ابن مسعود، وليس مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

313 السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، المجلد 6، ج 12، ص 45.

314 الأمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد، الأحكام في أصول الأحكام ، تحقيق: الشيخ إبراهيم العجوز ( دار الكتب العلمية، بيروت، السنة: د ت) ج 1، ص 145

## سرّيتر قريسةريسر وئوتقوتلامرداردتر بربرس سررعج:

سرردتر قريسةريسر وئوتقوتلامرداردتر بربرس علم قوميسر تر ندرتولاسر اختلاف لاسرورقورير وورؤ.

اربر روتقوتلامرداردتر سرردت وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر روتقوتلامرداردتر.

سوسا اراسر وئوتقوتلامرداردتر سرربورسردردت وئوتقوتلامرداردتر روتقوتلامرداردتر سرربورسردردت.

اربر سرردتر قريسةريسر وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر.

وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر وئوتقوتلامرداردتر. <sup>315</sup>

<sup>315</sup> عبد الحميد علي حمد محمود، المصلحة المرسله وتطبيقاتها المعاصرة في الحكم والنظم السياسية، (رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2009م)، ص 108.

المبحث الثامن: وقف المشاع

رَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ وَرَبِّهِمْ

**أَتْرُوسَ دَعْبَرَه: يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ**

يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ بِرَبِّهِ كَرِيهِ يَأْتِيهِ وَقِفِ الْمَشَاعُ أُوُو.  
دَعْبَرَه: كَرِيهِ الْوَالِيُّ يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
يَأْتِيهِ الْوَالِيُّ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
يَأْتِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ.

**تَقْدِيرُ تَأْمِينِ: وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ**

يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
تَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ.

**تَقْدِيرُ تَأْمِينِ:** يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
أَبُو يَسْفَى كَرِيهِ. <sup>316</sup> أَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ. <sup>317</sup> أَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ. <sup>318</sup>  
أَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ. <sup>319</sup>

**تَقْدِيرُ تَأْمِينِ:** يَسْرَعَانِي بِرَبِّهِ الْخَالِفُ الْوَالِيُّ وَتَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
يَأْتِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ  
تَقْدِيرُ تَأْمِينِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ كَرِيهِ <sup>320</sup>

---

<sup>316</sup> ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص218، وبدائع الصنائع للكاساني، مرجع سابق، ج6، ص220، والفتاوى الهندية، مرجع سابق، ج2، ص365  
<sup>317</sup> القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج6، ص314، ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل، مرجع سابق، ج6، ص18  
<sup>318</sup> الشرييني، مغني المحتاج (مرجع سابق، ج2، ص377، والرمل، نهاية المحتاج (مرجع سابق، ج5، ص362،  
<sup>319</sup> برهان الدّين ابن مُفْلِح، المبدع (مرجع سابق) ج5، ص237، و المزدوي، الإنصاف (مرجع سابق) ج7، ص8.  
<sup>320</sup> ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص218، وبدائع الصنائع للکاساني، مرجع سابق، ج6، ص220، والفتاوى الهندية، مرجع سابق، ج2، ص365)

مُسْتَوْسَرْتُمْ فِي رُؤُوسِهِمْ وَأَبْصَارُهُمْ كَالْحِجَابِ وَأَعْيُنُهُمْ كَالْحِجَابِ وَأَعْيُنُهُمْ كَالْحِجَابِ وَأَعْيُنُهُمْ كَالْحِجَابِ  
عَدَدَاتِهِمْ (أَعْيُنُهُمْ) كَالْحِجَابِ (ابن حبيب) ابن الماجشون في أَعْيُنُهُمْ كَالْحِجَابِ كَالْحِجَابِ كَالْحِجَابِ كَالْحِجَابِ  
مُسْتَوْسَرْتُمْ فِي رُؤُوسِهِمْ (321)

فَرَسَتْ دَجْرُونَ: وَفِي عِلْمِ عَيْبِئِي قَرِيحُونَ

فَرَسَتْ دَجْرُونَ قَرِيحُونَ: فَرَسَتْ دَجْرُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ  
وَفِي عِلْمِ عَيْبِئِي قَرِيحُونَ: قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ

1- عن كعب بن مالك رضي الله عنه، قال: ((قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَخْلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بَخِيرٌ))<sup>322</sup> دَرَسِي: دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي

قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ قَرِيحُونَ

دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي  
دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي دَرَسِي

<sup>321</sup> ينظر: مواهب الجليل للخطاب ج7، ص 627، وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني، ج2، ص 264

<sup>322</sup> أخرجه البخاري (2757) ج4، ص7، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله) واللفظ له، ومسلم (2769) ج2، ص156، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، مطوّلًا.

سَوَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 323

سَوَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 323

سَوَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 324

2- عن أنس رضي الله عنه، قال: (أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد، فقال: يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم هذا، قالوا:

لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) 325

وَتَرَعَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 325

سَوَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 325

اللَّهُ يَسِّرُ لَكُمْ سُبُلَكُمْ. البخاري 325

تَرَعَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

يَسِّرْ لَكُمْ سُبُلَكُمْ. البخاري 325

سَوَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 326

تَرَعَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 326

وَتَرَعَّوْا رُؤُسَكُمْ لِرُؤُسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. البخاري 326

323 ابن حجر، فتح الباري، (مرجع سابق) ج5، ص 386،

324 صحيح البخاري، ج4، ص7

325 أخرجه البخاري (2771) (كتاب الوصايا، باب إذا أوقف أرضاً مشاعاً) واللفظ له، ومسلم (524) ج2، ص65، (كتاب المساجد، ومواضع الصلاة، مطوَّلًا).

326 ابن حجر، فتح الباري، (مرجع سابق) ج5، ص 399





مَسْرِي دَنَادِرَ هَبْرَهَوَ قَشْمَرَسِي سِرَ هَارِي بَرَبِ اِنَاوَوِ هَوَا مَسْرِي وَجِي دَنَادِرَ دَر تَرَادِرَوِ. اَرِي

اَر هَاوَسَر تَرَادِرَوِ تَرَادِرَوِ هَوَا مَسْرِي قَر دَر تَرَادِرَوِ تَرَادِرَوِ سَر هَوَاوِ.

المبحث التاسع: تقسيمات الوقف وأحكام الوقف الذري

سُرُوْعَسْرَ وَجَعَلَهُ بَرَقِي: وَفِي تَرْجُمَانِ سُرُوْعَسْرَ عَابِدِ سُرُوْعَسْرَ وَفِي تَرْجُمَانِ (تَحْرِيرِ سُرُوْعَسْرَ سُرُوْعَسْرَ وَفِي تَرْجُمَانِ) فِي أَحْكَامِ سُرُوْعَسْرَ

سُرُوسَ دَهَبِيٍّ: وَتَقْدِيرُ سُرُوسِ عَدِيمِ الْوَقْفِ (تَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ أَحْكَامِهِ)

دَهَبِيٍّ عَدِيمِ الْوَقْفِ وَتَقْدِيرُ سُرُوسِ وَرَدِهِمْ لَأَهْلِ نَائِمٍ كَسْرِيٍّ وَتَقْدِيرُ  
أَرْبَعِ سُرُوسِ وَتَقْدِيرُ قُرْبِهِ (تَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ أَحْكَامِهِ لَأَهْلِ نَائِمٍ كَسْرِيٍّ وَتَقْدِيرُ  
تَقْدِيرِ وَرَدِهِمْ لَأَهْلِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ عَدِيمِ الْوَقْفِ نَائِمٍ. أَرْبَعِ نَائِمٍ مَعْدِيٍّ لَأَهْلِ نَائِمٍ وَرَدِهِمْ لَأَهْلِ نَائِمٍ  
عِلْمٌ وَمَعْرِفَةٌ رَجَعَتْ لَأَهْلِ نَائِمٍ.

تَقْدِيرُ دَهَبِيٍّ: وَتَقْدِيرُ سُرُوسِ عَدِيمِ الْوَقْفِ

وَتَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ نَائِمٍ.

تَقْدِيرُ دَهَبِيٍّ: وَقِفْ خَيْرِي عَامٍ (أَرْبَعُ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ نَائِمٍ لَأَهْلِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ نَائِمٍ لَأَهْلِ نَائِمٍ)

دَهَبِيٍّ لَأَهْلِ نَائِمٍ عَدِيمِ الْوَقْفِ نَائِمٍ سُرُوسِ نَائِمٍ عَدِيمِ الْوَقْفِ نَائِمٍ. (330)

تَقْدِيرُ دَهَبِيٍّ: وَقِفْ أَهْلِي أَوْ الذَّرِي (أَرْبَعُ سُرُوسِ وَتَقْدِيرُ قُرْبِهِ (تَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ نَائِمٍ).

: وَتَقْدِيرُ قُرْبِهِ (تَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ أَحْكَامِهِ)

وَتَقْدِيرُ أَرْبَعِ سُرُوسِ وَتَقْدِيرُ قُرْبِهِ (تَقْدِيرُ سُرُوسِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ دَهَبِيٍّ لَأَهْلِ نَائِمٍ وَتَقْدِيرُ  
وَمَعْرِفَةٌ رَجَعَتْ لَأَهْلِ نَائِمٍ نَائِمٍ دَهَبِيٍّ نَائِمٍ. سَهَابٌ رَسْمِيٌّ قَسْرِيٍّ وَتَقْدِيرُ نَائِمٍ لَأَهْلِ نَائِمٍ  
سُرُوسِ قُرْبِهِ دَهَبِيٍّ عَدِيمِ الْوَقْفِ نَائِمٍ نَائِمٍ لَأَهْلِ نَائِمٍ نَائِمٍ. دَهَبِيٍّ نَائِمٍ، دَهَبِيٍّ  
وَتَقْدِيرُ أَرْبَعِ سُرُوسِ قُرْبِهِ لَأَهْلِ نَائِمٍ دَهَبِيٍّ نَائِمٍ نَائِمٍ. أَرْبَعُ نَائِمٍ رَجَعَتْ لَأَهْلِ نَائِمٍ نَائِمٍ  
رَسْمِيٍّ لَأَهْلِ نَائِمٍ نَائِمٍ عَدِيمِ الْوَقْفِ نَائِمٍ نَائِمٍ لَأَهْلِ نَائِمٍ نَائِمٍ. 331

(330) انظر: قلعي، محمد رواس - قنبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، عمان - الأردن، ط: 2، السنة: 1408هـ، ص 508.  
331 فدوى ارشيد علي العلاوين، الوقف الذري وتطبيقاته المعاصرة، (رسالة دكتوراه، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان-الأردن، السنة: 1432هـ، غير مطبوعة). ص 93

**تَرْجُومَةُ قُرَيْشِ بْنِ قُرَيْشٍ وَتَرْجُومَةُ قُرَيْشِ بْنِ قُرَيْشٍ**

بَرَكَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ أَيْ ذَرَارِيٌّ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ (332) "الدُّرَّةُ" وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ (333) "الدُّرَّةُ" وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ (334)

الدُّرَّةُ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ

**تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ**

**تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ**

**تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ** (335)

بَرَكَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ أَيْ ذَرَارِيٌّ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ

أَيْ ذَرَارِيٌّ وَتَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ هِيَ تَرْجُومَةُ هَذِهِ الدُّرَّةِ (336)

(332) الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح لبنان، بيروت، المكتبة العصرية -الدار النموذجية، ط:5، 1420هـ ، مادة ذراً، ص 112.

(333) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ط: د ن ، السنة: دن، ص 174.

(334) المرجع نفسه، ص 174.

(335) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، جلاء الأفهام، السعودية، دار ابن الجوزي، ط: 1، السنة: 1417هـ ، ص 150.

(336) القرضاوي، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص 23.











حسان ابن ثابت رَسْرَ مَحْرَمٌ بِرَبِّهِ مَعَاوِيَةَ يُقْرَسِرُهُ وَيُنَادِيهِ قَوْلًا. وَتَقْرَأُ مَرَدَّ شَرِّهِ لِيَسْرُدُوهُ. أُرْسِرُ  
نَادِيَهُ أُرْبَرِّقُهُمْ وَتَقْرَأُ مَحْرَمٌ رَسْرَ مَحْرَمٌ يَحْمِلُ شَرِّهِ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا. مَرَدُّهُ أُرْبَرِّقُهُمْ  
وَتَقْرَأُ مَحْرَمٌ لِيَأْتِيَهُمْ شَرِّهِمْ رَسْرَ مَحْرَمٌ وَتَقْرَأُ مَحْرَمٌ لِيَأْتِيَهُمْ شَرِّهِمْ قَوْلًا. (347)

أبو زهرة وَتَقْرَأُ قَوْلًا. وَتَقْرَأُ قَوْلًا (تَحْمِلُ شَرِّهِ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا) أُرْسِرُ مَحْرَمٌ رَسْرَ مَحْرَمٌ  
سَقْرَ قَوْلًا مَرَدُّ شَرِّهِمْ شَرِّهِمْ قَوْلًا. مَرَدُّهُ وَتَقْرَأُ قَوْلًا مَرَدُّهُ قَوْلًا أُرْسِرُ مَحْرَمٌ شَرِّهِمْ قَوْلًا  
مَرَدُّهُ لِيَأْتِيَهُمْ وَتَقْرَأُ قَوْلًا أُرْسِرُ مَحْرَمٌ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا. (348)

القرضاوي وَتَقْرَأُ قَوْلًا. مَرَدُّهُ قَوْلًا يَحْمِلُ شَرِّهِمْ وَتَقْرَأُ قَوْلًا (تَحْمِلُ شَرِّهِمْ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا)  
رَسْرَ قَوْلًا. أُرْسِرُ أُرْسِرُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا وَتَقْرَأُ قَوْلًا. مَرَدُّهُ رَسْرَ رَسْرَ رَسْرَ  
بَسْرَ قَوْلًا وَتَقْرَأُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا وَتَقْرَأُ قَوْلًا (تَحْمِلُ شَرِّهِمْ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا)  
مَرَدُّهُ قَوْلًا. (349)

### وَتَقْرَأُ قَوْلًا (تَحْمِلُ شَرِّهِمْ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا) أُرْسِرُ مَحْرَمٌ شَرِّهِمْ:

1- تَقْرَأُ قَوْلًا وَتَقْرَأُ قَوْلًا وَتَقْرَأُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا. مَرَدُّهُ قَوْلًا عِلْمٌ وَتَقْرَأُ  
رَسْرَ مَحْرَمٌ مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا. أُرْسِرُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا. أُرْسِرُ مَحْرَمٌ  
وَتَقْرَأُ قَوْلًا مَرَدُّهُ مَرَدُّهُ قَوْلًا (تَحْمِلُ شَرِّهِمْ لِيَأْتِيَهُمْ قَوْلًا) وَتَقْرَأُ.

(347) انظر: القرطبي، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: مجموعة من المحققين، دمشق - بيروت، دار ابن كثير، السنة: 1417 هـ، ط1، ج3، ص43، الإثيوبي، محمد بن علي بن آدم الولوي، البحر المحیط النجاح في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، الرياض - السعودية، دار ابن الجوزي، السنة: 1426 هـ، ط1، ج19، ص273.  
(348) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص57.  
(349) القرضاوي، نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص25.

- 2- أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِلَّذِينَ يَدْرُسُونَ. الَّذِينَ يَدْرُسُونَ لِحُبِّهِمْ وَتَدْرُسُهُمْ  
وَأَلْمَعَتْ وَتَدْرُسُهُمْ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) فِي أَحْكَامِهَا كَمَا فِي بَعْضِ مَوَاقِفِهَا وَتَدْرُسُهُمْ أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ  
كَرِيمَةٌ وَتَدْرُسُهُمْ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) فِي عَمَلِهَا وَتَدْرُسُهُمْ سَعَادَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا.  
3- كَرِيمَةٌ لِلَّذِينَ كَرَمُوا وَتَدْرُسُهُمْ فِي مَوَاقِفِهَا وَتَدْرُسُهُمْ أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِلَّذِينَ كَرَمُوا  
وَأَلْمَعَتْ وَتَدْرُسُهُمْ فِي مَوَاقِفِهَا وَتَدْرُسُهُمْ أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِلَّذِينَ كَرَمُوا.  
4- وَتَدْرُسُهُمْ كَرِيمَةٌ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا وَتَدْرُسُهُمْ  
أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا وَتَدْرُسُهُمْ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) سَعَادَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا. وَتَدْرُسُهُمْ  
وَتَدْرُسُهُمْ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) فِي مَوَاقِفِهَا وَتَدْرُسُهُمْ سَعَادَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا وَتَدْرُسُهُمْ  
وَتَدْرُسُهُمْ (كَرِيمَةٌ لِمَنْ يُحِبُّهَا وَتَدْرُسُهُمْ) أَسْرُورَةٌ كَرِيمَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا وَتَدْرُسُهُمْ سَعَادَةٌ لِمَنْ يَدْرُسُهَا  
بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَتَدْرُسُهُمْ.

المبحث العاشر: أحكام النظارة الطبيعية والمؤسسية

مَرْوَسَةٌ وَتَهْبَرُهُ: وَتَجْتَرِي بِرَمِيمٍ رَمِيمٍ نَاطِرَةٌ أَحْكَامٌ مَرْمُورٌ

مَرْوَسَةٌ وَتَهْرُفٌ: وَتَجْوِيزٌ نَادِي أَحْكَامُهُ

مَرْوَسَةٌ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِتَجْوِيزِ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا  
 نَادِي الْوَجْهِ وَتَهْرُفٌ: وَتَجْوِيزٌ هُوَ تَجْوِيزُ نَادِي الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا.

تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ: النَّظَارَةُ فِي تَجْوِيزِ دَوَائِرِ الْوَجْهِ

1- النَّظَارَةُ فِي تَجْوِيزِ دَوَائِرِ الْوَجْهِ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا  
 أَيْ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. النَّظَارَةُ فِي تَجْوِيزِ دَوَائِرِ الْوَجْهِ هِيَ  
 تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. (350) أَيْ تَجْوِيزُ نَاطِلٍ فِي  
 دَوَائِرِ الْوَجْهِ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. (351)  
 2- أَيْ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. (352) أَيْ تَجْوِيزُ نَاطِلٍ فِي  
 دَوَائِرِ الْوَجْهِ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا.

تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ: نَاطِلٌ نَاطِلٌ وَتَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا  
 مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا  
 مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا. (353) هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا.  
 تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا.  
 تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا.  
 تَجْوِيزٌ وَتَهْرُفٌ هِيَ تَجْوِيزُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ وَتَحْرِيكِهَا فِي مَوَاقِعِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ فِي أَحْكَامِهَا.

(350) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج5، ص 219.  
 (351) المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج2، ص 932، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 666.  
 (352) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 431.  
 (353) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 431.

قَرِيْبٌ دَجِيْبَةٌ: وَتَقِيْبٌ وَبِيْرَةٌ مَعْتَمِدٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ نَسِيْبٌ قَرِيْبٌ

ر- ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في قصة وقف عمر وفيه: «لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ

يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ (354). وَ بَرِيْقٌ مَوْجِعٌ رِيْسٌ رِيْسِيْرٌ زَوْ. 355

قَرِيْبٌ شَرِيْقٌ قَرِيْبٌ: وَتَقِيْبٌ بَرِيْقٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ وَتَقِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ وَتَقِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ

دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ

زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ زَيْتٌ دَرِيْبٌ

قَرِيْبٌ زَوْ. (356)

بَرِيْقٌ مَوْجِعٌ وَتَقِيْبٌ نَاطِرٌ (وَ تَقِيْبٌ وَبِيْرَةٌ) مَعْتَمِدٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَوْ. زَيْتٌ

زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ

زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ

زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ

زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ - رضي الله عنها زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ 357

مَوْجِعٌ دَجِيْبَةٌ: نَاطِرٌ (وَ تَقِيْبٌ وَبِيْرَةٌ) مَعْتَمِدٌ

وَ تَقِيْبٌ نَاطِرٌ (وَ تَقِيْبٌ وَبِيْرَةٌ) زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ

وَ تَقِيْبٌ نَاطِرٌ (وَ تَقِيْبٌ وَبِيْرَةٌ) زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ وَبِيْرَةٌ زَيْتٌ

(354) رواه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، (2737)، ج3، ص 198، ومسلم، كتاب الوصية، باب الوقف، (1632)، ج3، ص 1255.

355 ينظر: المبحث الثاني

(356) ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ج5، ص 384.

357 سنن أبي داود، (2879)، والسنن الكبرى للبيهقي، (161/6)، بإسناد صحيح .

فَمَعْرُودٌ قَمَرٌ: فَمَعْرُودٌ قَمَرٌ: وَتَقْرِي نَادِي (وَقْتِي وَبِنَادِي) كَمَعْرُودٍ قَمَرٌ

وَقْتِي نَاطِرَادِي (وَقْتِي وَبِنَادِي) كَمَعْرُودٍ قَمَرٌ:

نَادِي: وَتَقْرِي قَمَرٌ.

قَمَرٌ: قَمَرٌ نَادِي وَبِنَادِي قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ.

قَمَرٌ: قَمَرٌ وَتَقْرِي قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ.

قَمَرٌ: قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ.

نَادِي: وَتَقْرِي نَادِي (وَقْتِي وَبِنَادِي) كَمَعْرُودٍ قَمَرٌ وَتَقْرِي قَمَرٌ:

وَقْتِي قَمَرٌ نَاطِرَادِي (وَقْتِي وَبِنَادِي) كَمَعْرُودٍ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ

قَمَرٌ: قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ

قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ.

قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ: قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ

قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ (358)

(وَقْتِي وَبِنَادِي) كَمَعْرُودٍ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ

قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ (359)

قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ قَمَرٌ (360)

(358) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 101، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 4، ص 409.

(359) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 6، ص 636، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 6، ص 25، الشربيني، مغني المحتاج،

مرجع سابق، ج 2، ص 393، المرادوي، الإنصاف، مرجع سابق، ج 16، ص 440.

(360) شمس الدين بن قدامة، الشرح الكبير على المقنع، مرجع سابق، ج 16، ص 456.





قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ: وَتَقْوِيْمُهُ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ (367) بَرَسِي  
 وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ (368) لِي سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ  
 مَلِكٌ قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ (369) لِي سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ

**أَسْمَاءُ مَسْرُوعَاتٍ مُسَمَّيَاتٍ:**

قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ  
 قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ وَتَقْوِيْمُهُ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ نَاظِرٌ لِنَاظِرِ سَمْعِهِ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ سَمْعُهُ وَتَقْوِيْمُهُ

---

(366) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 398.  
 (367) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 268.  
 (368) ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص442، ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 243، الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 101.  
 (369) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 268، الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 394.

٤٤: وَتَجِيءُ نَارُكَ (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ) عَمْرٌ مِثْلُ تَجِيءُ وَبِعَارُكَ وَبِعَارُكَ نَارُكَ  
 بِرُفْعِ نَارُكَ:

أَمَّا وَتَجِيءُ نَاطِرُكَ (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ) فَتَجِيءُ تَجِيءُ بِرُفْعِ نَارُكَ تَجِيءُ نَارُكَ  
 وَتَجِيءُ نَاطِرُكَ (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ) فَتَجِيءُ تَجِيءُ بِرُفْعِ نَارُكَ تَجِيءُ نَارُكَ  
 اختلاف نَارُكَ وَتَجِيءُ نَارُكَ.

تَجِيءُ نَارُكَ: وَبِعَارُكَ وَتَجِيءُ نَاطِرُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ)  
 فَتَجِيءُ نَارُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ. أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ فَتَجِيءُ نَارُكَ. (370) أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ  
 فَتَجِيءُ نَارُكَ. (371)

تَجِيءُ نَارُكَ: وَبِعَارُكَ وَتَجِيءُ نَاطِرُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ)  
 فَتَجِيءُ نَارُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ. أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ فَتَجِيءُ نَارُكَ. (372) أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ  
 فَتَجِيءُ نَارُكَ. (373) أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ فَتَجِيءُ نَارُكَ. (374)

أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ وَتَجِيءُ نَارُكَ:

عَمْرٌ مِثْلُ تَجِيءُ نَارُكَ وَبِعَارُكَ وَتَجِيءُ نَاطِرُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ نَاطِرُكَ  
 (وَتَجِيءُ وَبِعَارُكَ) فَتَجِيءُ نَارُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ وَبِعَارُكَ نَارُكَ  
 بِرُفْعِ نَارُكَ. أَمَّا بِرُفْعِ نَارُكَ فَتَجِيءُ نَارُكَ وَبِعَارُكَ نَارُكَ بِرُفْعِ نَارُكَ.

(370) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص101، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 409.  
 (371) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج 4، ص88، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج6، ص37.  
 (372) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص101، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 409.  
 (373) الشريبي، معني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب شرح روض الطالب، مرجع سابق، ج2، ص471.  
 (374) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص268.

**میشود: وقتی که نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد وقتی که میبازد:**

این وقتی که ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد بر کسی میبازد و میبازد.

در صورتی که علم میبازد در نادی اختلاف نامزد میبازد.

**میبازد وقتی که میبازد وقتی که میبازد ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد و میبازد.**

در نادی که میبازد و میبازد. (375) این بر کسی میبازد و میبازد. (376) بر کسی میبازد و میبازد.

بر کسی میبازد و میبازد ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد و میبازد.

سهم میبازد و میبازد ملک میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد. (377) این بر کسی میبازد و میبازد.

ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد.

این سهم میبازد و میبازد. (378)

**میشود وقتی که میبازد وقتی که میبازد ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد و میبازد.**

بر کسی میبازد و میبازد. (379) این سهم میبازد و میبازد. (380)

**این سهم میبازد و میبازد:**

وقتی که میبازد وقتی که میبازد ناظر نادی (وقتی که میبازد) هم که میبازد و میبازد سهم میبازد.

وقتی که میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد سهم میبازد و میبازد.

(375) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج 4، ص 88.

(376) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج 4، ص 268.

(377) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج 4، ص 268.

(378) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج 4، ص 88.

(379) انظر: الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 101، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 3، ص 409.

(380) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج 5، ص 399.

أمر به وقد تم في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. (وقد ذكره في كتابه) (381)

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. (382)

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. وأمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ.

أمره بذلك في سنة ١٠٠٠ هـ. (383)

(381) ينظر: ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 6، ص 669، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 6، ص 40، الشربيني، مغني

الاحتجاج، مرجع سابق، ج 2، ص 394، البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج 4، ص 227.

(382) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 3، ص 410.

(383) الشربيني، مغني الاحتجاج، مرجع سابق، ج 2، ص 393.

قرويس قورقون: وختي نامر ودي ناظرانا ناسيندري روكوي وختي ويرا پرپرديار گينور  
 رارارارس نامردي كهوخدي سوسوراو. ار برسي دج زهس ركه هوسوي مرارو. (384) ار

ديج زهس مرارو. (385) ار برسوي دج زهس مرار و س ذر. (386)

رسو قورقونر اختلافي سكه عو زهس وختي نامردي قور اي ملك ويرا  
 دج زهس سوسورامر مور ذر ارقت سوسو رارو. اي ملك ويرا س دج زهس وختي  
 ديوسر لاري قراور و سوسوي سرج ري وختي ناظرانور ويرا سوسو راروسو. ار  
 اي ملك ويرا دج زهس ركه سوسوسو اللار لاري قراور و سوسوي سرج ري وختي  
 ناظرانور ويرا سوسو برارو. سكه اي اللار ملك ويرا سوسو دج زهس وختي.  
 ار سوسو رارس مور زهس و سوسو حاكم رارو. (387)

### ارو بسوسو لار و سوسو:

هره هوسو وختي نامر ودي ناظرانا ناسيندري روكوي وختي ويرا پرپرديار  
 گينور رارارارس نامردي كهوخدي سوسوراو. سكه وختي برتي ويرا رارس دج زهس  
 ري سوسو لار دي لاري هرهوسو سوسو لارو. راروسو وختي ويرا سوسو  
 سوسو اللارو. ار ارقت دج زهس وختي ويرا سوسو برارو سوسو لار دي رارو  
 و سوسوراو. (388)

(384) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 410.  
 (385) الدسوقي، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص 88.  
 (386) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 228.  
 (387) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج8، ص 237.  
 (388) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج8، ص 188.

فَرَسٌ رَوِيٌّ وَتَقْوِيمٌ سِرٌّ وَتَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ وَتَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

دَرَسَتْهُ لَمْ تَرَوْا وَتَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ  
بَرَوَاتُ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

وَتَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ  
(عَم) تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ  
اِخْتِلَافٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

(عَم) تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ  
تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ (390)

فَرَسٌ رَوِيٌّ وَتَقْوِيمٌ سِرٌّ وَتَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ (391)

أَمْرٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

سِرٌّ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ تَقْوِيمٌ

(389) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص102، وحاشية ابن عابدين مع الدر المختار، مرجع سابق، ج3، ص410.  
(390) الدسوقي، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص88.  
(391) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص224.  
(392) الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص393.

فَمَرَّ بِهَا وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا  
أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا.

فَمَرَّ بِهَا وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا.

فَمَرَّ بِهَا وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

(393) وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا. (394)

فَمَرَّ بِهَا وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

(395) وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا. (396)

أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

فَمَرَّ بِهَا وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

وَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا

أَمْ بَرَأَتْ فَتَمَّتْ لَهَا نَظْرًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا سَمْعًا سَرِيحًا وَتَمَّتْ لَهَا بَصَرًا سَرِيحًا.

(393) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 410.

(394) الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393.

(395) الدسوقي، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص 88.

(396) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 228.

موسوس ووهيم: ووتو موه دوس اترت موناكو سد سرج موناكو ومناو كنيو قرتو مروتو  
 د م توتو علم وموسو ارموتو وقرو داسوناو. ارم دسوناو قوتومسوناو  
 دسوناوسوناو موناو ووتو، دسوناوسوناو دسوناوسوناو رسوناوسوناو موناو ووتو قرتو ووتو  
 موه دوس اترت موناكو ووتو ناظر موناكو ومناو ارم وسوناوسوناو سرج موناكو ومناو دسوناو  
 قرتومسوناو ووتو سرج موناكو ومناو قرتو كنيو قرتو موناو. سوهو ارموتو ووتو ووتو  
 ارم دسوناو موناو موناو. ارم اترت موناو رسوناوسوناو كنيو. (397)

موسوس ووهيم: ووتو موه دوس اترت موناكو سرج موناكو ومناو كنيو قرتو مروتو  
 د م توتو علم وموسو ارموتو وقرو داسوناو. ارم قرتومسوناو.  
 قرتومسوناو ووتو ووتو موه دوس اترت موناكو سرج موناكو ومناو موناو ارموتو. ارم دسوناو  
 دج موناو دسوناو موناو. (398) ارم برسوناو دج موناو. (399)

قوسو قرتو: ووتو موه دوس اترت موناكو سرج موناكو ومناو موناو كنيو موناو. سوهو  
 كنيو موناو ومناو موناو موناو. ارموتو موناو ارموتو موناو كنيو موناو موناو. ارم  
 برسوناو دج موناو. (400) ارم سوناو دج موناو. (401)

**ارموتو برسوناو موناو:**

(397) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص102، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 410، الدسوقي، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص 88، البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 228.  
 (398) الدسوقي، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير، مرجع سابق، ج4، ص 268.  
 (399) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 228.  
 (400) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 410.  
 (401) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 398.



بِقَرْنِهِ هَمَّوْ كَمِي اِرْ وَتَقِي هَمَّوْ دَرَسَر اَتَرْتَر نَمُو سَرَد سَرِيح مَرَادِي وَبِئَسَر اِرْ رَوَجِي اِرْ  
اِرْ دَرَسَرَسَر هَمَّوْ دَبُوْرَم هَمَّوْ وَكِي سَوَارُو. سَوَهَمُو اِرْ سَوُو اِرْ سَرِيح اِرْ رُو.

**تَرُوْسَر وَتَرِي: تَرُوْسَر مَرَادِي: وَتَقِي**

وَتَقِي ناظَر اِرْ (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ اِرْ) وَتَقِي ناظَر مَرَادِي (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ  
تَرُوْسَر مَرَادِي. وَتَقِي ناظَر (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ تَرُوْرَم مَرَادِي. تَرِيح مَرَادِي وَتَقِي ناظَر (وَتَقِي  
هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ اِرْ اِرْ تَرِيح مَرَادِي. تَرُوْسَر وَتَرِيح مَرَادِي ناظَر (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ تَرِيح  
هَمَّوْرَمِجِ دَرِ. تَرِيح مَرَادِي وَتَقِي ناظَر (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ اِرْ تَرِيح مَرَادِي. اِرْ اِرْ تَرِيح مَرَادِي اِرْ  
اِرْ a  
اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ a (402) تَرِيح مَرَادِي وَتَقِي ناظَر (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ اِرْ تَرِيح مَرَادِي  
اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ a

**وَتَقِي (وَتَقِي هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ تَرِيح مَرَادِي**

تَرِيح مَرَادِي: تَرِيح مَرَادِي اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ a  
هَمَّوْرَمِجِ دَرِ) اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ a ناظَر اِرْ اِرْ اِرْ اِرْ a

(402) علي محيي الدين القره داغي، الشخصية الاعتبارية، وأحكامها في الدولة المعاصرة، وأثرها في تحقق شرط الملك التام، (دراسة فقهية مقارنة بالقانون)،  
الموقع الرسمي: علي محيي الدين القره داغي، وتم استرجاعه بتاريخ 2019-08-23 على الرابط التالي: [www.qaradaghi.com](http://www.qaradaghi.com)



ناظرناست و ابرار است در نماز و سوره اناس و در نماز هتو  
در نماز و سوره (409).

توسعه شعری: «ویرسی مکتوب»  
سوره و در نماز و سوره و در نماز و سوره  
و در نماز و سوره.

توسعه شعری: ناظرناست و ابرار است در نماز و سوره و در نماز و سوره  
ناظرناست و ابرار است در نماز و سوره و در نماز و سوره  
و در نماز و سوره (410).  
و در نماز و سوره (411) و در نماز و سوره (412) و در نماز و سوره  
و در نماز و سوره (413).

توسعه شعری: ناظرناست و ابرار است در نماز و سوره و در نماز و سوره  
و در نماز و سوره و در نماز و سوره و در نماز و سوره  
و در نماز و سوره (414).

---

(409) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 399.  
(410) الطرابلسي، إبراهيم بن موسى، الإسعاف في أحكام الأوقاف، (بيروت- لبنان: دار الراشد العربي، 1401هـ)، ص 52، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 385.  
(411) الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج6، ص 37.  
(412) السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص 219.  
(413) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 228.  
(414) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 385.

دَرَسَوهٗ بِسَرِيهٖ مَرَاتٍ تَرْتِيْبًا هَرِيهٗ نَظِيْرٍ وَهِيَ اَرْجَحُ كَالْوَسْرِ  
 تَرْتِيْبًا وَهِيَ اَكْثَرُ مَرَاتٍ حَتَّى تَتَمَّ مَرَاتٍ سَادِسًا. اِنْ اَبْنُ عَابِدِيْنِ وَهِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ تَرْتِيْبًا  
 وَتَرْتِيْبًا نَظَرًا وَهِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا اِنْ نَظَرًا بِهَرِيهٗ وَتَرْتِيْبًا مَرَاتٍ سَادِسًا  
 كَمَا هِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا. اِنْ هِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا  
 سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا نَظَرًا (وَتَرْتِيْبًا مَرَاتٍ سَادِسًا) اِنْ نَظَرًا اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا  
 وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا اَرْبَعٌ  
 مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا. (415)

**اِسْمُ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا:**

هِيَ مَرَاتٍ سَادِسًا نَظَرًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا  
 عِلْمٌ وَتَرْتِيْبًا مَرَاتٍ سَادِسًا. اِنْ الطَّرَابِلِسِيِّ وَهِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا. (416)

**مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا**

نَظَرًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا  
 اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا.

وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا نَظَرًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا  
 اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا. سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا وَتَرْتِيْبًا  
 سَادِسًا. اِنْ هِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا. (417) اِنْ هِيَ اَرْبَعٌ مَرَاتٍ سَادِسًا وَتَرْتِيْبًا. (418)

(415) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 385.  
 (416) الطرابلسي، الإصعاف، مرجع سابق، ص52.  
 (417) الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج6، ص 37.  
 (418) الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393، النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج5، ص 347.

قُرُونًا قَدِيمًا: وَتَجِدُ فِيهَا دَرَسَاتٍ دَسَائِدَ تَدْرِكُ وَرِجَ سَرَدٍ تَرَوِمُوهُ أَوْ تَجِدُ فِيهَا دَسَائِدَ تَدْرِكُ  
رِسْوَةً تَدْرِكُ تَدْرِكُ وَرِجَ سَرَدٍ وَتَجِدُ نَظَرَ فِي دَسَائِدِ تَدْرِكُ قَوْمٍ شَعْبِيٍّ. سَوَاعِدُ تَرَسِ  
سَجَّحِمْ لَتَجِدُ فِي رَسْمِ جَرْنَا دَسَائِدِ وَبِجَانِبِ أَرْدُوهُمَا لَتَرَسْمِيٍّ. أَمْرٌ وَتَجِدُ فِيهَا  
دَرَسَاتٍ أَمْرٌ دَسَائِدِ تَدْرِكُ وَرِجَ سَرَدٍ وَتَجِدُ نَظَرَ فِي دَسَائِدِ تَدْرِكُ قَوْمٍ شَعْبِيٍّ تَرَوِمُوهُ.  
دَرِ بَرَسْمِ دَجَّحِمْ مَرَدُّو. (419)

مِيْرُوَسَ قَدِيمًا: وَتَجِدُ نَظَرَ فِي دَسَائِدِ تَدْرِكُ قَوْمٍ شَعْبِيٍّ تَرَوِمُوهُ. أَرَسَاتٍ وَتَجِدُ نَظَرَ تَدْرِكُ  
لَا يَمْرُ رِسْوَاتٍ زَرَتَرُو. دَرِ بَرَسْمِ دَجَّحِمْ مَرَدُّو. (420) الطرابلسي وَتَجِدُ نَظَرَ تَدْرِكُ  
وَتَجِدُ عُرُوْدُ. أَرَسَاتٍ هَسْوَسِ دَسَائِدِ دَرَكَمُو. أَمْرٌ دَسَائِدِ دَسَائِدِ أَمْرٌ  
دَسَائِدِ مَرَسْمِ مَرَدُّو. (421)

**أَمْرٌ مَرَسْمِ مَرَدُّو قَدِيمًا:**

عَبْرَةُ عَمْرُو كَمْرِي دَجَّحِمْ مَرَدُّو أَمْرٌ مَرَدُّو مَرَسْمِ مَرَدُّو. أَمْرٌ أَمْرٌ  
رِسْوَاتٍ مَرَدُّو مَرَدُّو مَرَدُّو مَرَدُّو. سَوَاعِدُ لَتَجِدُ فِي رَسْمِ جَرْنَا دَسَائِدِ وَبِجَانِبِ  
أَرْدُوهُمَا لَتَرَسْمِيٍّ سَرَسَاتٍ مَرَدُّو مَرَدُّو (تَجَدُّو) لَأُو. رَسْمِ اللَّهِ وَرَسْمِ مَرَدُّو. {وَلَنْ  
يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا} (422) دَسْمِ: أَمْرٌ دَرَسَاتٍ دَرَكَمُو لَتَجِدُ مَرَدُّو مَرَدُّو دَرِ  
اللَّهُ مَرَدُّو مَرَدُّو.

---

(419) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص270، البهوتي، شرح منتهى الإرادات، مرجع سابق، ج2، ص504.  
(420) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص245، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص385.  
(421) الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص49.  
(422) سورة النساء، رقم الآية، 141.

لَا يَجُوزُ فِيهِ تَرْسُخٌ فِي حَرْفٍ وَفِيهِ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
وَيَكُونُ فِيهِ نَدْوَى مَرُوسَةٍ نَدْوَى فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ  
رَدَّ نَادِرٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
نَدْوَى نَدْوَى.

بِرَسْمٍ وَتَرْسُخٍ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
وَيَكُونُ فِيهِ نَدْوَى مَرُوسَةٍ نَدْوَى فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ  
رَدَّ نَادِرٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
نَدْوَى نَدْوَى.

لَا يَجُوزُ فِيهِ تَرْسُخٌ فِي حَرْفٍ وَفِيهِ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
بِرَسْمٍ وَتَرْسُخٍ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
رَدَّ نَادِرٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
نَدْوَى نَدْوَى.

وَيَكُونُ فِيهِ نَدْوَى مَرُوسَةٍ نَدْوَى فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ  
رَدَّ نَادِرٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى أَرْوَعُ فَوَاحِشٍ مَرُوسَةٍ نَادِرَةٌ فِي حَرْفٍ نَدْوَى كَمَا نَدْوَى  
نَدْوَى نَدْوَى.

(423) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص 160.  
(424) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 11، ص 430.  
(425) وزارة الأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية، مرجع سابق، ج 29، ص 298.

فَمَعْرُوفٌ قَدْ رُفِعَ: وَتَمَّزَى سَرَفِيًّا بِمَعْرُوفِيَّةِ نَادِي إِهْرَاقٍ شَعْبِيًّا. أُرْسِلَ نَادِي تَمَّزَى وَتَمَّزَى

نَاظِرًا نَادِي بَرِئِ مَسْرُومِيَّةٍ زَرَكِيًّا سُرُورًا. أُرِى دَوِيًّا دَجْرَهُ مَرَاتِمًا. (426) أَمْرٌ شَعْبِيٌّ دَجْرَهُ

مَرَاتِمًا. (427) أَمْرٌ هَارِيٌّ بَسْرِيًّا مَرَاتِمًا. (428)

دَوِيًّا دَجْرَهُ وَتَمَّزَى بِهٖ دَرَسِيًّا مَعْرُوفِيًّا نَادِي دَرَكِيًّا دَرَكِيًّا مَرَاتِمًا سَرُورًا

بِمَعْرُوفِيَّةٍ دَرَكِيًّا نَاظِرًا نَادِي زَرَكِيًّا. أُرِى أَمْرًا نَادِي إِهْرَاقٍ إِسْمِيًّا بِرُفِعَ. الْحَطَابُ

وَفَرَّغُوا. وَتَمَّزَى نَاظِرًا نَادِي دَرَكِيًّا سَرُورًا مَرَاتِمًا. أُرِى دَجْرَهُ نَادِي مَرَاتِمًا.

سَرُورًا وَتَمَّزَى دَرَسِيًّا مَعْرُوفِيًّا نَادِي دَرَكِيًّا دَرَكِيًّا مَرَاتِمًا نَادِي مَرَاتِمًا

نَادِي مَرَاتِمًا. (429)

شَعْبِيٌّ دَجْرَهُ أَمْرٌ هَارِيٌّ بَسْرِيٌّ وَتَمَّزَى نَاظِرًا بِمَعْرُوفِيَّةِ نَادِي إِهْرَاقٍ شَعْبِيًّا

أُرِى دَرَكِيًّا إِسْمِيًّا سَرُورًا. أُرِى وَتَمَّزَى نَادِي إِهْرَاقٍ وَتَمَّزَى هَالًا وَفَرَّغُوا.

وَتَمَّزَى نَادِي مَلِكٍ مَرَاتِمًا نَادِي مَرَاتِمًا. أُرْسِلَ نَادِي وَتَمَّزَى وَتَمَّزَى وَتَمَّزَى

مَرَاتِمًا. أُرِى دَرَكِيًّا مَرَاتِمًا مَرَاتِمًا مَرَاتِمًا مَرَاتِمًا. أُرِى دَجْرَهُ مَرَاتِمًا

دَرَكِيًّا. (430)

فَمَعْرُوفٌ قَدْ رُفِعَ: وَتَمَّزَى نَاظِرًا بِمَعْرُوفِيَّةِ نَادِي إِهْرَاقٍ شَعْبِيًّا سُرُورًا. أُرْسِلَ نَادِي تَمَّزَى وَتَمَّزَى

نَاظِرًا نَادِي بَرِئِ مَسْرُومِيَّةٍ زَرَكِيًّا. أُرِى بَسْرِيًّا مَرَاتِمًا ابْنِ نَجِيمٍ أَمْرٌ ابْنِ عَابِدِينَ مَرَاتِمًا

(426) انظر: القراني، الذخيرة، القراني، أحمد بن إدريس، تحقيق: سعيد أعراب، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان) ط:1، السنة 1414هـ، ج6، ص 329، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج6، ص 37.

(427) الشريبي، المنهاج مع مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393.

(428) الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص49، وابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص 454.

(429) الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج6، ص 37.

(430) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 102.

مَرَاتِدُهُ. اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَمَّعَ عَمْرًا بِمَقَرِّعِهِ اَلْمَسْرُورِيِّ سَمْعًا جَيِّدًا اَلَّذِي كُنَّتَ اِرْسَاْسَهُ سَمْعًا جَيِّدًا.  
سَوْرَةُ رُوْدِي سَمْعًا جَيِّدًا سَمْعًا. (431)

ابن نجيم وَتَرْتِيْبُهُ. نَظَرْنَا فِي سَمْعِي اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ. سَمْعًا جَيِّدًا  
اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ سَمْعًا جَيِّدًا وَتَرْتِيْبُهُ نَظَرْنَا فِي سَمْعِي اَلَّذِي كُنَّتَ اِرْسَاْسَهُ  
وَمِنْ حَمْدِهِ اَلْمَسْرُورِيُّ سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ سَمْعًا جَيِّدًا اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ  
سَمْعًا جَيِّدًا سَمْعًا جَيِّدًا. (432)

مَسْرُورِيٌّ تَرْتِيْبُهُ: نَظَرْنَا فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ  
سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ نَظَرْنَا فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ  
وَمِنْ حَمْدِهِ سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ (اَلْحَمْدُ لِلَّهِ) وَتَرْتِيْبُهُ نَظَرْنَا  
اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ. اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ وَتَرْتِيْبُهُ نَظَرْنَا  
سَمْعًا جَيِّدًا اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ وَتَرْتِيْبُهُ نَظَرْنَا. (433)

اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ:

اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ وَتَرْتِيْبُهُ نَظَرْنَا فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ  
اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ  
وَمِنْ حَمْدِهِ سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ  
سَمْعًا جَيِّدًا. اَلْمَسْرُورِيُّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ اَلَّذِي اَلْتَمَسْتُمْ اَلْبَحْثَ فِي اَلْمَسْرُورِيِّ

(431) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص244، حاشية ابن عابدين مع الدر المختار، مرجع سابق، ج3، ص385.  
(432) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص244.  
(433) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص270، البهوتي، شرح منتهى الإرادات، مرجع سابق، ج2، ص504.



سَوِّدَتْ بِمَوْنِهِ الْبَحْرُ الرَّائِقُ ذَا فَوْقِهِ. نَظَرَ نَظْرًا رَاسِيًّا مَعْرُوفًا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ (434) سَوِّدَتْ

وَجِجَتْ رَهْدًا تَرَى مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ بِمَوْنِهِ (435)

مَوْنَهُ سَوِّدَتْ بِمَوْنِهِ مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ

مَعْرُوفًا عِلْمًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ الْكِفَايَةُ فِي مَوْنِهِ. بِمَوْنِهِ

مَعْرُوفًا الْكِفَايَةُ فِي مَوْنِهِ مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ (436) مَعْرُوفًا

بِمَوْنِهِ مَعْرُوفًا الْكِفَايَةُ رَاسِيًّا: أَوْ رَاسِيًّا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا (437)

مَعْرُوفًا نَظَرَ فِي مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ عِلْمًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ

مَعْرُوفًا (438) مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ (440) مَعْرُوفًا

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ

مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا مَعْرُوفًا رَاسِيًّا بِمَوْنِهِ وَرَأَى فِيهَا مَوْنَهُ (441)

(434) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص244، الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص52.

(435) زكريا الأنصاري، شرح روض الطالب، مرجع سابق، ج2، ص471.

(436) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج15، ص225، المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج2، ص793.

(437) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص270، الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص393.

(438) القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج6، ص329.

(439) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص399.

(440) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص270.

(441) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص270، الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص39.

مَرُوسَةٌ تُقْرَأُ: وَتُقْرَأُ سِرًّا بِرُفِيعَةٍ كَقَوْلِهِمْ جَزَاءُ نَادِيٍّ قَسْرٌ مَعْتَبَرٌ سُرُورٌ. أَمَّا بَرِيءٌ فَجَزَاءٌ. (442)

أَسْمَاءُ مَعْرُوفَاتٍ تُسَمَّى:

عَبْرَةٌ هِيَ مَعْرُوفَةٌ وَتُقْرَأُ نَاطِرًا كَقَوْلِهِمْ جَزَاءُ نَادِيٍّ قَسْرٌ مَعْتَبَرٌ سُرُورٌ. سَوَاعِدٌ

وَتُقْرَأُ دَبَّابًا أَيْ وَتُقْرَأُ مَعْرُوفَةٌ مُؤَنَّجَةٌ دَرَجَاتٍ سُرُورٌ. مَعْرُوفَةٌ نَادِيٍّ مُؤَنَّجَةٌ

أَنَذَا كَقَوْلِهِمْ جَزَاءٌ. أَمَّا هَذِهِ فَرُفِيعَةٌ عِلْمٌ وَمَعْرُوفَةٌ مَعْتَبَرَةٌ قَرَابَةٌ أَيْ سُرُورٌ

هَذِهِ مَعْرُوفَةٌ وَسُورَةٌ أَسْمَاءٌ. جَزَاءٌ مَعْرُوفَةٌ وَجَزَاءٌ كَقَوْلِهِمْ "الاهتداء إلى التصرف" كَقَوْلِهِمْ

أَهْمٌ كَقَوْلِهِمْ جَزَاءٌ. وَسُرٌّ نَاطِرًا دَبَّابًا مَعْرُوفَةٌ أَسْمَاءٌ جَزَاءٌ نَادِيٍّ وَسُرٌّ أَسْمَاءٌ.

(443) أَمَّا بَرِيءٌ فَجَزَاءٌ كَقَوْلِهِمْ "القوة على التصرف والخبرة فيه" كَقَوْلِهِمْ جَزَاءٌ مَعْرُوفَةٌ أَسْمَاءٌ. وَسُرٌّ:

نَاطِرًا دَبَّابًا مَعْرُوفَةٌ سُرُورٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ جَزَاءٌ نَادِيٍّ وَسُرٌّ أَسْمَاءٌ. (444) أَسْمَاءٌ

نَاطِرًا كَقَوْلِهِمْ جَزَاءٌ نَادِيٍّ قَسْرٌ مَعْتَبَرٌ سُرُورٌ. مَعْرُوفَةٌ أَسْمَاءٌ.

مَعْرُوفَةٌ مُعْرَبَةٌ: مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ: مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ

سُرٌّ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ: مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ نَاطِرًا مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

مَعْرُوفَةٌ: مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ نَاطِرًا مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ نَاطِرًا مَعْرُوفَةٌ

مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ نَاطِرًا مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ

نَادِيٍّ وَتُقْرَأُ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَعْرُوفَةٌ. (445)

(442) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 385، ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 244.  
(443) الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393.  
(444) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 270.  
(445) الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 19، الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص 56، القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج6، ص 329، الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2 ص 393، والبهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 268.





أَدْوَانِمْ قُوسٍ إِدْمَعْمِمْ إِسْمَانِمْ قُوسِمْ إِدْوَانِمْ سَمِمْ إِدْوَانِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْوَانِمْ  
إِدْوَانِمْ سَمِمْ إِدْمَعْمِمْ إِدْمَعْمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْوَانِمْ إِدْمَعْمِمْ إِدْمَعْمِمْ. (453)

أَدْوَانِمْ سَمِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ:

قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ إِدْمَعْمِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. سَمِمْ:

ر- قُوسِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ  
إِسْمَانِمْ قُوسِمْ:

ر- قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ  
قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ  
قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ.

ر- إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ.

أَدْوَانِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ

قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ

قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. (454) إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ

إِسْمَانِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ

قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. إِدْمَعْمِمْ قُوسِمْ إِدْمَعْمِمْ سَمِمْ. (455)

(453) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 266.

(454) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 376

(455) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 90.

فروتر ذرسة: اردمهمو نمرت سركس عا درس

اردمهمو نمرت سركس عا هرا لاوارا دتر فرتر علم وهمو اختلاف لامر فوراو.

اردمهمو نمرت سركس عا هرا لاوارا وفتي وبرا شو بولامر سركا ارا وفتي فاسر اسر  
 اركاملا سركا وبرا سركا سركا وبرا فترتا اركاملا سركا وبرا اركاملا سركا  
 عا سركا سركا علم وهمو اركاملا سركا فوراو. (456)

اردمهمو نمرت سركس عا هرا لاوارا وفتي وبرا شو بولامر سركا ارا وفتي فاسر اسر

علم وهمو فرقا سركا اختلاف لامر فوراو.

فوراو فوراو: اردمهمو نمرت سركس عا سركا وفتي فاسر سركا سركا اركاملا سركا ارا وفتي فاسر اسر  
 عا سركا سركا فوراو. (457) اركاملا سركا سركا فوراو. (458) اركاملا سركا سركا فوراو. (459)

فوراو وفتي فاسر وفتي فاسر وفتي فاسر اركاملا سركا سركا اركاملا سركا

نمرت سركس وفتي فاسر سركا. (460)

(456) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 376، الهلال، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 19، الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص 56، القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج6، ص 329، الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 395، والبهوتي، كشاف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 256.

(457) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 90.

(458) زكريا الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، مرجع سابق، ج2، ص 473، الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 390-395.

(459) المرادوي، الإنصاف، مرجع سابق، ج7، ص 70.

(460) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 90.



حَرَّفَهُ مَعْرُوسٌ وَرَدَّ مَعْرُوسٌ زَكَرَتْ مَرْيَمُ فِي رَأْسِهَا وَوَقَّتْ فَتَانٌ سِرَابِيْنًا أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ  
 قَرْدًا رَجَدًا مَجِيحًا ذَا نَوَاسِرٍ مُوَجَّهًا. أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا سَرَدًا وَرَدَّ مَعْرُوسٌ زَكَرَتْ فَتَانٌ وَوَقَّتْ  
 مَجِيحًا ذُرِّيْبَةً وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا سَرَدًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ وَوَقَّتْ فَتَانٌ بِرَدِّ

**مَرْيَمُ وَرَدُّهَا: أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ**

أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 إِخْتِلَافًا لِمَا فِي رَدِّهَا وَوَقَّتْ فَتَانٌ.

وَوَقَّتْ فَتَانٌ: أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 مَرْدُودًا. (464) أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا (465) أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا (466)

قُرُوسٌ فَتَانٌ: أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا (467)

حَرَّفَهُ مَعْرُوسٌ نَظَرَ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا  
 وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَمَّا إِذَا وَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا وَوَقَّتْ فَتَانٌ أَرْكَبَتَا سَرَابِيْنًا

(464) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص88.  
 (465) الشريبي، معني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص385.  
 (466) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص260.  
 (467) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص379.







مِسْرُوسٌ عَابِدٌ: اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ

اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ

لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ (477)

اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ

لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ

فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ

عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ

لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ

فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ (478)

مِسْرُوسٌ عَابِدٌ: اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ

فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ

عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ

لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ

فَوَجَّحَ اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ فَوَجَّحَ (479)

اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ: اِبْنُ مِسْرُوسٍ عَابِدٌ كَرْدٌ لَمَّا جَاءَهُ مِسْرُوسٌ

(477) ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 259.

(478) ينظر: ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 399-406.

(479) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج4، ص 6، الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 3.



هَوَافِي وَوَيْفِي تَهَوَّنِي وَوَيْفِي وَوَيْفِي (485) دَرِ تَهَوَّنِي وَوَيْفِي (486) اِرْتَهَوَّنِي وَوَيْفِي

عِي هَمَّاسِي أَبُو حَامِدٍ الْمُرُوزِي عِي مَرَّاسِي (487)

مَرَّاسِي تَهَوَّنِي وَوَيْفِي تَهَوَّنِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي اِرْتَهَوَّنِي وَوَيْفِي اِرْتَهَوَّنِي اِرْتَهَوَّنِي

نَظَرًا مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي

مَرَّاسِي. اِرْتَهَوَّنِي نَظَرًا مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي

وَوَيْفِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي (488)

عِي مَرَّاسِي نَظَرًا مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

اِرْتَهَوَّنِي تَهَوَّنِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

اِرْتَهَوَّنِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

مَرَّاسِي. مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

اِرْتَهَوَّنِي اِرْتَهَوَّنِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

بَرَّاسِي مَرَّاسِي وَوَيْفِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي

مَرَّاسِي تَهَوَّنِي مَرَّاسِي مَرَّاسِي (489)

(485) النوي، المهذب، مرجع سابق، ج1، ص 357.

(486) الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج5، ص 190.

(487) النوي، المهذب، مرجع سابق، ج1، ص 357.

(488) القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج8، ص 9، الخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج5، ص 190، ابن شاش، عقد الجواهر الثمينة، ج2، ص 679.

(489) ينظر: الملل، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 111، الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص 52، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 393.











هَمْزَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ. (500) الدسوقي وَفَرْسَانِيَّةٌ. وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ هَمْزَانِيَّةٌ

رِسْمَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ. رِسْمَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ. (501)

19- هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

فَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ.

20- هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ.

21- هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

"الغنم بالغرم" وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ. (502)

22- هَمْزَانِيَّةٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ

وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ وَجِءٌ وَفَرْسَانِيَّةٌ. (503)

(500) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج3، ص 376

(501) الدسوقي، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ج4، ص 90.

(502) السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص 235.

(503) ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 259.

المبحث الحادي عشر : استبدال الوقف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَنَحْمَدُهُ وَنُحِبُّهُ

أدبنا وسرنا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

و كرسيا وسرنا ونحوه: وثيقة كرسيا 504  
علمنا وسرنا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

506 كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

(507) كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

(508) كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

كرسيا ونحوه: وثيقة كرسيا 504

1- كرسيا ونحوه:

504 كرسيا وسرنا ونحوه: وثيقة كرسيا 504  
في مجلة القلم، ISSN2410-5228 (علمية - دورية - محكمة) رقم (85/17) بعنوان: الأثر الفقهي على نقل الأوقاف الأهلية إلى الريف (المالديف نموذجاً)، العدد الثامن عشر (يوليو - سبتمبر 2020م) الرقم الدولي للنسخة الإلكترونية ISSN2708-4981.

(505) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج1، ص 344.

506 كرسيا

(507) انظر: الدسوقي، الدرر، شمس الدين محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (مصر: دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت)، ج3، ص476.

(508) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، الناشر/وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ط/ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية الشريفة، ط1، 1416هـ-1995م، ج31، ص212.







أُرْسِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُسَبِّحُ فِيهِ رُحْمَةَ رَبِّهِ وَرُحْمَةَ نَبِيِّهِ (522).

#### 4- برسر وجهه:

أحمد بن حنبل في مسنده في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أُرْسِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُسَبِّحُ فِيهِ رُحْمَةَ رَبِّهِ وَرُحْمَةَ نَبِيِّهِ» (523).

رسوله في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أُرْسِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُسَبِّحُ فِيهِ رُحْمَةَ رَبِّهِ وَرُحْمَةَ نَبِيِّهِ» (524).

سأله عن حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أُرْسِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُسَبِّحُ فِيهِ رُحْمَةَ رَبِّهِ وَرُحْمَةَ نَبِيِّهِ» (525).

برسوله في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أُرْسِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُسَبِّحُ فِيهِ رُحْمَةَ رَبِّهِ وَرُحْمَةَ نَبِيِّهِ» (526).

(522) الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص392.

(523) المغني بامش الشرح الكبير، مرجع سابق، ج6، ص227.

(524) ابن قاضي الجبل-المرادوي-ابن زريق، مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:1، السنة: 1422هـ)، ص62.

(525) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص252، ونصه: "والمقصود أن أحمد بن حنبل - رحمه الله - اختلف قوله في بيع المسجد عند عدم الانتفاع به، ولم يختلف قوله في بيع غيره عند الحاجة. قال: في رواية ابنه عبد الله: إذا خرب المسجد يباع، وينفق ثمنه على مسجد آخر"، (ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص213). وقال أيضا: "والثاني: الإبدال لمصلحة راجحة: مثل: أن يبدل الهدى بخير منه، ومثل المسجد إذا بُني بدله مسجد آخر أصلح لأهل البلد منه، وبيع الأول: فهذا ونحوه جائز عند أحمد وغيره من العلماء. واحتج أحمد بأن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - نقل مسجد الكوفة القديم إلى مكان آخر؛ وصار الأول سوقاً للتمارين، فهذا إبدال لغرض المسجد"، (ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص252).

(526) انظر: ابن قدامة، موفق الدين، عبد الله بن أحمد، المغني، مرجع سابق، ص8، ص220، ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص213،



تَرْجَمَهُ: هَذَا عِلْمٌ يُعْرِضُ فِيهِ عَرَفَاتُكُمْ وَبَسْمَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. هَذَا رِشَاتُكُمْ

هَذَا بَرَسَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. (527) هَذَا بَرَسَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. (528) هَذَا عِلْمٌ يُعْرِضُ فِيهِ عَرَفَاتُكُمْ وَبَسْمَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ بِرِجَالِكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. هَذَا رِشَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. (529) هَذَا رِشَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. (530) هَذَا بَرَسَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ. (531)

تَرْجَمَهُ: هَذَا عِلْمٌ يُعْرِضُ فِيهِ عَرَفَاتُكُمْ وَبَسْمَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ.

تَرْجَمَهُ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

1- وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

تَرْجَمَهُ: بِمَا رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ

عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهَدِمْتُمْ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجُ مِنْهُ، وَأَلْزَمْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ

بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ (532) وَتَعْرِيفَاتُكُمْ! عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا! تَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ (تَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ وَتَعْرِيفَاتُكُمْ

(527) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج 5، ص 223

(528) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج 31، ص 253

(529) مالك بن أنس، المدونة الكبرى رواية سحنون، ( مطبعة السعادة - وزارة الأوقاف السعودية ) ط: د ن، السنة: 1324هـ، ج 6، ص 99-100، المواق، محمد بن يوسف، التاج والإكليل لمختصر خليل، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان)، ط: 1، السنة: 1416هـ، ج 6، ص 42

(530) الشربيني، معنى المحتاج، مرجع سابق، ج 2، ص 392.

(531) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج 5، ص 223.

(532) البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها، (1586)، ج 2، ص 147، رواه مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، (1333)، ج 2، ص 969، واللفظ للبخاري.

لَمَّا رَوَى عَنْهُ. أَيْ رَوَى عَنْهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ.

**مَرْجُوهُ شَرِيحَةُ مَرْجُوهُ:**

أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ.

ابن قاضي الجبل **مَرْجُوهُ** فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ.

**أَيْ مَرْجُوهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ:**

بَرَقَتْ فِي رِوَايَاتِهِ نَبِيٌّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَرَّبُ إِلَى رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ.

**أَيْ مَرْجُوهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ:**

فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ. أَيْ رِوَايَاتُهُ فِي رِوَايَاتِهِ هِيَ رِوَايَاتُهُ.

(533) ابن قاضي الجبل، **مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف**، مرجع سابق، ص 43.  
 (534) ابن تيمية، **الفتاوى**، مرجع سابق، ج 31، ص 244.  
 (535) ابن قاضي الجبل، **مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف**، مرجع سابق، ص 100.

وَجِئْتُمُوهَا نَذِيرًا مِّنْ رَبِّكُمْ وَلَقَدْ رَمَوْهُم فِي السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ وَأَنذَرْتَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَن يَرْجِعُوا وَرَجَعُوا فَسَأَلُوكَ الَّذِينَ آمَنُوا لَمَّا كَانُوا فِي السَّبْتِ لِمَ أَجَعَلْتَنَا سَبْأً إِنَّا نَفْقَهُ كَيْدًا مِّنْكَ إِنَّا كُنَّا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (536)

من: نبي الله صلى الله عليه وسلم ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ "فإن بدا لقومك" في  
 السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ (بمعنى موعظهم) ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (537) في  
 السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ (فإن بدا لقومك من بعدي أن ينوه، فهَلِّمِي لأريك ما تركوا منه فأراها قريباً من سبعة أذرع) (538)  
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ)  
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ)  
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ)

تفسيره: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) -  
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) عبد الله  
 بن الزبير ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "صَلِّ هَاهُنَا"، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "صَلِّ هَاهُنَا"، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ:  
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (539)

تفسيره: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِاللَّهِ وَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) (السَّبْتِ إِذْ كَانُوا فِي كَعْبٍ مُّبِينٍ) ما رواه جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - «أَنَّ رَجُلًا، قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ فَتَحَ  
 اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ، أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ رُكْعَتَيْنِ، قَالَ: "صَلِّ هَاهُنَا"، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "صَلِّ هَاهُنَا"، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ:

(536) المرجع السابق، وينظر: رواه مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، (1333)، ج 2، ص 970.  
 (537) ابن قاضي الجبل، مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق، ص 100  
 (538) رواه مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، (1333)، ج 2، ص 970.  
 (539) المرجع السابق، وينظر: رواه مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، (1333)، ج 2، ص 970.









اَرْتَوِيَّو. سَرَدَوِيَّو كَقَرَوِيَّو دَبَوِيَّو قَرَوِيَّو. اَرِي اَرِي سَوِيَّو كَقَرَوِيَّو سَوِيَّو اَرِي  
 قَرَوِيَّو سَرَوِيَّو بِيْتِ الْمَالِ كَقَرَوِيَّو سَرَوِيَّو. (553) اِبْنِ تَيْمِيَّةٍ وَتَرَدُّوِيَّو. سَوِيَّو اِحْتِرَامِ وَهَرَوِيَّو جِسْمِ  
 كَقَرَوِيَّو اَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو سَرَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو دَبَوِيَّو  
 كَقَرَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو. اَرِي اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو وَتَرَدُّوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو دَبَوِيَّو  
 كَقَرَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو. (554)

اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو aَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو. (556)

**قَرَوِيَّو سَرَوِيَّو اَرِي**

اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو. (557)

(553) الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (بيروت- لبنان: المكتب الإسلامي)، ط2، السنة: 1415هـ، ج4، ص 368.  
 (554) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص 229.  
 (555) جَوَاكِرُ سَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو (كلسا) رُو. جَبَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو (جيرا) رُو. اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 ( جِصَا سَرَوِيَّو السَّاجِ ) رُو. جَرِي سَرَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو ( tectona ) رُو. جَرِي سَرَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو، اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو، اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو. سَرَدَوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو  
 اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو ( وَتَرَدُّوِيَّو اَرِي رَجْعِ رَهْوِيَّو )  
 (556) البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب بنية المسجد، (446)، ج 1، ص 97.  
 (557) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص 244، ابن قاضي الجبل، مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق، ص 102-101.



رَفَعُوا رَأْسَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ الْيَوْمُ بِآيَاتِنَا فَكُنْتُمْ أَكْذَابًا مُّكَذِّبِينَ  
 هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا فَكُنْتُمْ أَكْذَابًا مُّكَذِّبِينَ (558) مَا جَاءَكُمْ مِنْ آيَاتِنَا  
 إِلَّا أَنْتُمْ تَقْتُلُونَهَا وَمَنْ يُضِلَّهُمْ رَبِّي فَأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا " وَأَنْتُمْ كَاذِبُونَ. أَنْتُمْ  
 أَنْتُمْ كَاذِبُونَ " (559)

**تَرْجُومَةُ سُرَّةِ الْبَقَرَةِ:**

إِسْمُ الْبَقَرَةِ بِرَفْعِهَا وَوَجْهٌ ذَكَرَ فَتَرْتَبُ الْأَمْثَلُ الْأَمْرُ وَالنَّاسُ رَأْسَهُمْ تَحْمِلُ تَرْجُومَةً  
 أَنْتُمْ وَسَرُّ تَرْجُومَةٍ: سَرُّ مَوْلَانِ تَرْسُهُ حَذْرٌ أَمْثَلٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ  
 دَسْرٌ تَرْتَبُ مَوْلَانِ تَرْسُهُ. أَنْتُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ  
 وَأَنْتُمْ كَاذِبُونَ دَسْرٌ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ (560)

سُرَّةُ الْبَقَرَةِ: رَفَعُوا رَأْسَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ الْيَوْمُ بِآيَاتِنَا فَكُنْتُمْ أَكْذَابًا مُّكَذِّبِينَ  
 مَا جَاءَكُمْ مِنْ آيَاتِنَا إِلَّا أَنْتُمْ تَقْتُلُونَهَا وَمَنْ يُضِلَّهُمْ رَبِّي فَأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (561)  
 وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ (562) رَبِّي فَأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا  
 وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ: وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ (563) وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ وَوَجْهٌ ذَكَرَهُمْ

(558) أخرجه الفاكهي، محمد بن إسحاق، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، (دار خضر - بيروت، ط2، 1414هـ)،  
 (212)، ج5، ص217، وانظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج3، ص458، ابن قاضي الجبل، المناقلة والاستبدال بالأوقاف،  
 مرجع سابق، ص47-48.  
 (559) أخرجه البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج5، ص159، ابن قاضي الجبل، المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق، ص47-48.  
 (560) ابن قاضي الجبل، المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق، ص52.  
 (561) الزركشي، شرح الزركشي على مختصر الخرق، مرجع سابق، ج4، ص289.  
 (562) المغني بامش الشرح الكبير، مرجع سابق، ج6، ص226.  
 (563) جزء من حديث، أخرجه البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم، (7288)، ج9، ص94، ومسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، (1337)، ج2، ص975.

أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

مَرْوَسٌ قَرِيْبٌ: وَتَقِي نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

وَتَقِي نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا. أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا.

وَسِرِّهِ دَسْوَسًا. (564)

تَسْرِي، أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

دَسْوَسًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

### 2- وَتَقِي وَنَدَى دَسْوَسًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا

قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ: عَمْرٌ مَسْرِي، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِّه نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا. " إِنْ نَشِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ

بِهَا»، فَتَصَدَّقْ بِهَا عَمْرٌ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ، وَلَا يُوْهَبُ، وَلَا يُوْرَثُ " (565) أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ قَرِيْبٌ

أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا. (566) فَتَحَ الْبَارِي كَرِيْبٌ قَرِيْبٌ.

أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا. (سِرِّهِ دَسْوَسًا) أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

لَا تَسْرِي. (567)

أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا

أَدْعُوهُ إِلَى سِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا وَسِرِّهِ نَدَى كَرِيمًا وَسِرِّهِ دَسْوَسًا.

(564) ابن قاضي الجبل، المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق، ص 47-48.

(565) رواه البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، (2737)، ج3، ص 198، ومسلم، كتاب الوصية، باب الوقف، (1632)، ج3، ص 1255.

(566) المناقلة والاستبدال بالأوقاف، مرجع سابق ص 52، الشربيني، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 391.

(567) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج5، ص 404.







وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (580)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (580)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (581)

أَلَمْ نَجْعَلِ لَهُ عَيْنًا يَنْبَغِيهَا (581)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (582)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (582)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (582)

أَلَمْ نَجْعَلِ لَهُ عَيْنًا يَنْبَغِيهَا (582)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ قُرْآنًا فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (583)

(580) المرجع السابق.

(581) المرجع السابق.

(582) ابن قاضي الجبل، مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف، المرجع سابق، ص 117-118.







4- برسرہ و دج زک و مرنہ نماہ فرقیہ:

برسرہ و دج زک و دس مہسہ ڈتراسہ فریو و تفری، و تفریہ و دج سر تفریہ و سرت،  
کفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. سرت و مرنہ نماہ  
فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. (590)

کفریہ، برسرہ و دج زک و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. (591)

تفریہ و دج زک و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
برسرہ و دج زک و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
تفریہ و دج زک و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
تفریہ و دج زک و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.

اگر مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو:

اگر مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
اگر مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.  
اگر مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. اتر و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو.

ر- و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو و تفریہ و دج سر تفریہ و مرنہ نماہ فریو. (592)

(590) الرحیبانی، مطالب أولی النهی، مرجع سابق، ج4، ص295.  
(591) هلال الحنفی، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 100، وابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص 439.  
(592) هلال الحنفی، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 91.

س- رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ (593).

س- أبو زهرة يفتي في علم العرب في قوله في معناه العرب في معناه العرب (594).

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ، كَرْتَمَانِي

وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ.

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ:

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ.

وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ.

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ (595).

وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ (596) هلال الحنفي

وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ (597).

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ:

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ

رَسْمُ الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ وَفِي مَعْنَى الْعَرَبِ فِي تَرْجُمَانِ الْعَرَبِ

(593) الطرسوسي، إبراهيم بن علي، الفتاوى الطرسوسية، (مؤسسة الريان، بيروت، ط: 2، السنة: 2016)، ص113.

(594) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، 169.

(595) داماد أفندي، مجمع الأنهر، مرجع سابق، ج2، ص 736.

(596) انظر: السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، ج12، ص 42، ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 237، الكاساني، بدائع الصنائع،

مرجع سابق، ج6، ص 221، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج6، 548-550.

(597) هلال الحنفي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 91.





سَوَّاهُ مَدِينَةَ مَكَّةَ حَقًّا لِمَنْ كَفَرَ بِهِمْ يُبَيِّنُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَيُذَكِّرُ أَهْلَ مَكَّةَ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ عَلِيمًا غَنِيًّا  
مَعْرُوفًا وَيُذَكِّرُ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَيُخَيِّرُ الَّذِينَ آمَنُوا بَيْنَ أَلْفِ مِائَةِ أَلْفٍ وَمَنْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا يَسُدَّ فِي سِمَتِهِ عَذَابًا يُعَذِّبُ بِهِ مِمَّنْ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَزِدْ مِنْهُ يَمُدَّ لَهُ أَجْرًا كَبِيرًا  
يُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ لَكُمْ مِنْهَا مَاءً فَسَيَرُونَ الْبُرُوقَ وَذَرَأَ الْحَبَّ السُّودَ فِيهَا وَطَعْنًا يُرْمَى أَطْنَبًا وَأُخْبَرَ أَنَّ الْيَمِينَةَ مَدِينَةٌ وَلَئِنْ لَمْ يَرْكَبْهُ لَأَحْمَدُوا لَوْلَا إِذْ سَأَلْتَهُمْ لَظَنُّوا أَنَّ عَذَابًا لَهُمْ فِيهَا لَأَسْفَرْتَهُمْ فَاهْلًا مِنْهُمْ  
ذُو الْقُرْبَىٰ وَالصَّبْرَ وَالْقِيَامَ وَالنُّحُومَ وَبَارِعًا فِي مَكَّةَ الْحَرَامِ وَأَنْزَلَ فِيهَا سُلَيْمَانَ مِمَّا آتَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلَ الْكَاعَ فِيهَا لَقَاءً لِمَنْ أَنْزَلَ فِيهَا وَجَعَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَمَنْ جَاءَ مِنْهَا فَاعْلَمْ

### أَنْزَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا:

وَمَا كَانَ عَلِيمًا غَنِيًّا مَعْرُوفًا وَيُذَكِّرُ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَيُخَيِّرُ الَّذِينَ آمَنُوا بَيْنَ أَلْفِ مِائَةِ أَلْفٍ وَمَنْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا يَسُدَّ فِي سِمَتِهِ عَذَابًا يُعَذِّبُ بِهِ مِمَّنْ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَزِدْ مِنْهُ يَمُدَّ لَهُ أَجْرًا كَبِيرًا  
يُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ لَكُمْ مِنْهَا مَاءً فَسَيَرُونَ الْبُرُوقَ وَذَرَأَ الْحَبَّ السُّودَ فِيهَا وَطَعْنًا يُرْمَى أَطْنَبًا وَأُخْبَرَ أَنَّ الْيَمِينَةَ مَدِينَةٌ وَلَئِنْ لَمْ يَرْكَبْهُ لَأَحْمَدُوا لَوْلَا إِذْ سَأَلْتَهُمْ لَظَنُّوا أَنَّ عَذَابًا لَهُمْ فِيهَا لَأَسْفَرْتَهُمْ فَاهْلًا مِنْهُمْ  
ذُو الْقُرْبَىٰ وَالصَّبْرَ وَالْقِيَامَ وَالنُّحُومَ وَبَارِعًا فِي مَكَّةَ الْحَرَامِ وَأَنْزَلَ فِيهَا سُلَيْمَانَ مِمَّا آتَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلَ الْكَاعَ فِيهَا لَقَاءً لِمَنْ أَنْزَلَ فِيهَا وَجَعَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَمَنْ جَاءَ مِنْهَا فَاعْلَمْ  
ذُو الْقُرْبَىٰ وَالصَّبْرَ وَالْقِيَامَ وَالنُّحُومَ وَبَارِعًا فِي مَكَّةَ الْحَرَامِ وَأَنْزَلَ فِيهَا سُلَيْمَانَ مِمَّا آتَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلَ الْكَاعَ فِيهَا لَقَاءً لِمَنْ أَنْزَلَ فِيهَا وَجَعَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَمَنْ جَاءَ مِنْهَا فَاعْلَمْ

### أَنْزَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا:

وَمَا كَانَ عَلِيمًا غَنِيًّا مَعْرُوفًا وَيُذَكِّرُ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَيُخَيِّرُ الَّذِينَ آمَنُوا بَيْنَ أَلْفِ مِائَةِ أَلْفٍ وَمَنْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا يَسُدَّ فِي سِمَتِهِ عَذَابًا يُعَذِّبُ بِهِ مِمَّنْ هُمْ أَهْلُهَا بِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَزِدْ مِنْهُ يَمُدَّ لَهُ أَجْرًا كَبِيرًا  
يُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ لَكُمْ مِنْهَا مَاءً فَسَيَرُونَ الْبُرُوقَ وَذَرَأَ الْحَبَّ السُّودَ فِيهَا وَطَعْنًا يُرْمَى أَطْنَبًا وَأُخْبَرَ أَنَّ الْيَمِينَةَ مَدِينَةٌ وَلَئِنْ لَمْ يَرْكَبْهُ لَأَحْمَدُوا لَوْلَا إِذْ سَأَلْتَهُمْ لَظَنُّوا أَنَّ عَذَابًا لَهُمْ فِيهَا لَأَسْفَرْتَهُمْ فَاهْلًا مِنْهُمْ  
ذُو الْقُرْبَىٰ وَالصَّبْرَ وَالْقِيَامَ وَالنُّحُومَ وَبَارِعًا فِي مَكَّةَ الْحَرَامِ وَأَنْزَلَ فِيهَا سُلَيْمَانَ مِمَّا آتَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلَ الْكَاعَ فِيهَا لَقَاءً لِمَنْ أَنْزَلَ فِيهَا وَجَعَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَمَنْ جَاءَ مِنْهَا فَاعْلَمْ  
ذُو الْقُرْبَىٰ وَالصَّبْرَ وَالْقِيَامَ وَالنُّحُومَ وَبَارِعًا فِي مَكَّةَ الْحَرَامِ وَأَنْزَلَ فِيهَا سُلَيْمَانَ مِمَّا آتَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلَ الْكَاعَ فِيهَا لَقَاءً لِمَنْ أَنْزَلَ فِيهَا وَجَعَلَ فِيهَا رِجْسًا لِمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَمَنْ جَاءَ مِنْهَا فَاعْلَمْ

(603) انظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، ج6، ص 237، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، ج6، ص 548-550.

(604) انظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 236، الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ج6، ص 221.

(605) انظر: ابن قدامة، المغني، ج8، ص 222.

(606) انظر: ابن الهمام؛ شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 236، الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ج6، ص 221.

(607) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ج6، ص 221.

كَتَبُوا لِي بِمَنْعِهِمْ لِيُحْمَلَهُمْ "الناس على شروطهم" يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ  
فِي بَيْنِهِمْ (608)

### وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ سَمِيحٌ:

وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ سَمِيحٌ رِيسَا ابْنِ عَابِدِينَ وَهُوَ رِيسَا سَمِيحٌ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
بِأَسْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبِأَسْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبِأَسْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
بِأَسْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (609) سَمِيحٌ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
كَتَبُوا لِي بِمَنْعِهِمْ لِيُحْمَلَهُمْ الْبَحْرُ الرَّائِقُ رِيسَا وَهُوَ " مَدِينَةُ إِسْرَائِيلَ وَهُوَ  
سَمِيحٌ لِيُحْمَلَهُمْ " (610)

### وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ:

وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ حَكْمٌ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
مَدِينَةُ إِسْرَائِيلَ وَهُوَ

وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
رِيسَا لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ

وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
رِيسَا لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ

وَيْسُوعُ وَوَيْسُوعُ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ لِيُحْمَلَهُمْ  
مَدِينَةُ إِسْرَائِيلَ وَهُوَ

(608) هلال الخنفي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 95.  
(609) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 6، ص 584.  
(610) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج 5، ص 223.



مُتَمَرِّسٌ دَوِيْبٌ دَجَّ رَهْزِيْ اِسْرَدُ اِهْمَوَهَّ مَرْمُوْسِرُ اِبْنِ عَرَفَةَ، اِخْتِيَارُ اَلْمَرْوُوْفِيِّ مَرْمُوْسِرُو. <sup>617</sup> اِهْرِيْ اَرْدَجَّ رَهْزِيْ  
 مَرْوُوْفِيٍّ اِبْنِ اَبُوْسُو اِهْرِيْ اَرْوُو. (618)

### 3- مَرْوُوْفِيٍّ دَجَّ رَهْزِيْ:

مَرْوُوْفِيٍّ دَجَّ رَهْزِيْ هَرِيْ اِهْرُوْسُو سَوَاقِيْ اِهْرِيْ وَنَجِّيْ مَرْوُوْفِيٍّ دَجَّ. (619) مَرْوُوْسُو دَجَّ رَهْزِيْ  
 اَسْرَمُوْرُو هَوَاقِيْ مَرْوُو دَرْوَمُو دَسْمُوْمُو رِيْ اِهْرِيْ مَرْوُو اِهْرِيْ اِسْرَمُوْرُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِسْرَمُوْرُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 مَرْوُوْفِيٍّ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 دَجَّ رَهْزِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ (620)

وَ نَجِّيْ وَ مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُو مَرْوُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 اِخْتِلَافُ اَلْمَرْوُوْفِيٍّ اِهْرِيْ.

مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُوْفِيٍّ: وَ نَجِّيْ وَ مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُو مَرْوُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 اِهْرِيْ دَجَّ رَهْزِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُوْفِيٍّ: وَ نَجِّيْ وَ مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُو مَرْوُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 مَرْوُوْسُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
 مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُوْفِيٍّ: وَ نَجِّيْ وَ مَرْوُوْفِيٍّ مَرْوُو مَرْوُو اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ

<sup>617</sup> ابن عرفة في مَرْوُوْفِيٍّ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ اِهْرِيْ  
<sup>(618)</sup> عليش، أبو عبد الله محمد أحمد، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك "فتوى عليش"، (بيروت دار الفكر، ط: دن، السنة: دت)  
 ج2، ص 182.  
<sup>(619)</sup> الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 392.  
<sup>(620)</sup> الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 392.







اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ بَرَّحًا مَعَهُ وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا

قَرُوبًا وَرَدَّ مَعَهُ اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا

دَمْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا

**1- بَرَّحًا وَرَدَّ مَعَهُ:**

بَرَّحًا وَرَدَّ مَعَهُ اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا (626) اِسْرَدُ  
 اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا (627) اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا

**2- دَمْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ:**

دَمْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ اِسْرَدُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا  
 مَسْرُودًا وَرَدَّ مَعَهُ مَسْرُودًا

(626) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 4، ص 337 وما بعده.  
 (627) ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج 6، ص 214، الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ج 6، ص 220.







فَرَسَاتٍ مَعْتَرَجَةٍ: مَرَدُّ دَرْجَتِهِمْ لِبَاطِنِ مَرْتَبَتِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
لِأَدْوَى فَرَسَاتِهِمْ

مَرَدُّ دَرْجَتِهِمْ لِبَاطِنِ مَرْتَبَتِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
وَأَدْوَى دَرْجَتِهِمْ لِبَاطِنِ مَرْتَبَتِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ.

1- بَرَسِي دَجَّ رَحَى:

بَرَسِي دَجَّ رَحَى: كَرَأَى يَكْرَأُ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
فَرَسَاتِهِمْ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ (641) أَمَّا  
فَرَسَاتِهِمْ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
لِأَدْوَى دَرْجَتِهِمْ لِبَاطِنِ مَرْتَبَتِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
أَمَّا (642).

تَرَدُّ فَوْجِهِمْ: أَمَّا دَرْجَتِهِمْ لِبَاطِنِ مَرْتَبَتِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ

2- دَجَّ رَحَى:

دَجَّ رَحَى: كَرَأَى يَكْرَأُ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ  
سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ سَوَاءً لَوْ جَرَّاهُمْ نَدْوَى مَعْتَرَجَةٍ وَتَرَدُّ فَوْجِهِمْ (643)

(641) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص241.

(642) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص241، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج6، ص586.

(643) الونشريسي، المعيار المغرب، مرجع سابق، ج7، ص379.





رَعِيَتْ وَسَرَ مَعْتَرِجِي: وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَفِي غِيَابِي رَضِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ  
 نَادِي فِي قَرَابِي

الإسعاف في أريستو في أريستو. وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ (646)

مَعْتَرِجِي. نَادِي عِلْمَ فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ (647) نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ ابن عابدين

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ (648) نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ (649) نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ

مَعْتَرِجِي نَادِي عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

رَعِيَتْ وَسَرَ مَعْتَرِجِي: وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ نَادِي فِي قَرَابِي

بَسْمِيَتْ وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ نَادِي فِي قَرَابِي

وَتَقِيَتْ كَعَرَفَاتِي فِي بَدْرِي وَسَمِيَتْ بِمَعْتَرِجِي وَتَقِيَتْ عِلْمَ وَفِي عِلْمِ وَسَمِيَتْ (650) نَادِي فِي قَرَابِي

(646) يبدو أن هذه العبارة مأخوذة من الحديث الذي ورد فيه "الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ"، انظر: سنن الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي، (1322)، ج3، ص 605.

(647) الطرابلسي، الإسعاف، مرجع سابق، ص 32.

(648) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج6، ص 589.

(649) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص 177.

(650) هلال الخنفي، أحكام الوقف، مرجع سابق، ص 94.

رَوَيْتَ شَيْئًا: سَقَرٌ مَرْتَضٌ قَرِيبٌ رَمِيمٌ يَخْتَلِفُ كَقَرْمَلِيٍّ مَرْمُومٍ وَرِثَانِيٍّ مَشْتَبِهِيٍّ وَرَقِيٍّ  
عِلْمٌ وَبَيْتٌ رِثَانِيٌّ قَرِيبٌ يَخْتَلِفُ

تَسْتَرِي، رِسْمٌ وَتَرِيٌّ شَيْئٌ يَخْتَلِفُ عِلْمٌ وَبَيْتٌ يَخْتَلِفُ وَرِثَانِيٌّ قَرِيبٌ يَخْتَلِفُ وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ  
رِثَانِيٌّ مَرْمُومٌ. أَمَّا "رَوَيْتَ شَيْئًا: مَرْتَضٌ مَرْتَضٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ" جَرِيٌّ.  
أَمَّا سَقَرٌ مَرْتَضٌ الْبَحْرُ الرَّائِقُ وَدَبْرٌ مَرْمُومٌ وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ رِثَانِيٌّ رِثَانِيٌّ  
رِثَانِيٌّ رِثَانِيٌّ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ  
مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ  
وَرَقِيٌّ رِثَانِيٌّ مَرْمُومٌ (651) الْمَعْيَارُ الْمَعْرُوبُ كَرِيٌّ وَرَقِيٌّ. الْمَرْتَضُ قَرِيبٌ وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ  
مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ. " (652)

بَرِيٌّ دَجِيٌّ رَقِيٌّ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ (653) جَرِيٌّ  
عِلْمٌ وَبَيْتٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ  
مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ (654)

مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ: وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ  
اِخْتِلَافٌ وَرَقِيٌّ. مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ الْبَحْرُ الرَّائِقُ وَدَبْرٌ مَرْمُومٌ وَرَقِيٌّ مَشْتَبِهِيٌّ  
رِثَانِيٌّ رِثَانِيٌّ رِثَانِيٌّ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ  
مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ مَرْمُومٌ

(651) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 241.  
(652) الونشريسي، المعيار المعرب، مرجع سابق، ج7، ص 198.  
(653) ابن عابدين، ابن عابدين، مرجع سابق، ص 6، ص 587.  
(654) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج31، ص 212.

وَقَدْ تَمَّزَّجَ فِيهِ قَسَمًا لَا يَمُرُّونَ.

رَبُّهُ وَسَرُّهُ وَجَمْعُهُ: جِسْمُهُ كَقَوْلِهِمْ

جِسْمِي أَي جَمْعِي وَتَمَّزَّجَ كَقَوْلِهِمْ أَرْمَلْنَاوُ. جِسْمِي هِيَ سَرُّهُ سَرٌّ أَي

مَلِكٌ وَجَمْعُهُ دَرَسِي بَاهِرٌ نَاسِي تَرَامٍ أَي جِسْمِي هِيَ سَرُّهُ أَي سَرٌّ بِرَدِّهِ كَقَوْلِهِمْ كَوْنِي.

أَرْمَلْنَاوُ جِسْمِي وَرَدَّ كَقَوْلِهِمْ زَارَعُواوُ سَرُّهُ سَرٌّ هُوَ زَارَعُواوُ. أَرْمَلْنَاوُ

مَجْمُوعٌ وَفِيهِ عِلْمٌ وَجَمْعُهُ هُوَ تَمَّزَّجَ فِيهِ عِلْمٌ وَجَمْعُهُ هُوَ تَمَّزَّجَ فِيهِ.

أَيْ: دَجْرُهُ أَي اخْتِلَافُهُ

بَسْمِي وَجَمْعُهُ: جِسْمِي كَقَوْلِهِمْ أَرْمَلْنَاوُ جَمْعِي جَمْعِي أَي سَرٌّ وَرَدَّ كَقَوْلِهِمْ

بَسْمِي وَجَمْعُهُ أَرْمَلْنَاوُ. (655) سَرُّهُ جَمْعِي هُوَ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ

بَرْدٌ وَجَمْعُهُ بَسْمِي وَجَمْعُهُ تَمَّزَّجَ فِيهِ.

تَمَّزَّجَ كَقَوْلِهِمْ: جِسْمِي وَرَدَّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ سَرٌّ

جَمْعِي وَجَمْعِي تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ. (656) تَمَّزَّجَ فِيهِ:

بَاهِرٌ أَيْ تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ. (657)

تَمَّزَّجَ كَقَوْلِهِمْ: جِسْمِي وَرَدَّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ سَرٌّ

وَجَمْعِي تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ. سَرٌّ: جَمْعِي وَتَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ. أَيْ كَقَوْلِهِمْ

نَاسِي أَي سَرٌّ أَيْ تَمَّزَّجَ فِيهِ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ سَرٌّ

وَجَمْعُهُ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ أَيْ تَمَّزَّجَ فِيهِ وَرَدَّ كَقَوْلِهِمْ تَمَّزَّجَ فِيهِ سَرٌّ كَقَوْلِهِمْ

(655) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج6، ص549.

(656) الباري، شرح العناية بمامش فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص446، السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، م6، ج12، ص43.

(657) الباري، شرح العناية بمامش فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص446، السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، م6، ج12، ص43.

رَبِّهِمْ وَرَبِّكُمْ مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (658) أَمِيرِ ابْنِ الْهَمَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّهِمْ وَرَبِّكُمْ مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(659) أَمِيرِ بَرْسِيِّ دَجْرَةَ كَمُوقَرِيَّةٍ وَسُوِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (660)

وَجِيَّةٍ دَجْرَةَ: أَرَادُوا رُخَايَةَ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمِيرِ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

سَدِّقِ بْنِ مَرْثَدَةَ وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمِيرِ أَرَاوَيْدِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أَمِيرِ رُخَايَةَ جِسْمِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (661)

مُوقَرِيَّةٍ دَجْرَةَ: أَرَادُوا رُخَايَةَ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمِيرِ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَرَادُوا رُخَايَةَ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمِيرِ جِسْمِي وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

مَلِكِ الْوَيْلِيِّ الْوَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (662) أَمِيرِ كَمُوقَرِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

لَا تُرَوِّقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (663)

بَرْسِيِّ دَجْرَةَ: بَرْسِيِّ دَجْرَةَ كَمُوقَرِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (664)

بَرْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَرْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَبِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(658) ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص 446.

(659) ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج5، ص 446.

(660) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج6، ص 549.

(661) الكشناوي، أبو بكر بن حسن، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، (دار الفكر، بيروت، ط:2، السنة: بدون)، ج3،

ص 104.

(662) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج4، ص 420، البغوي، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، مرجع سابق، ج4، ص 524.

(663) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج 5، ص 392.

(664) ابن قدامة، المغني بهامش الشرح الكبير، مرجع سابق، ج6، ص 225.



أَمَّا أَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ

وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ

وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ

مَلِكُ قَوْمِهِمْ وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَأَمْرٌ بِمَنْعِ سِرِّهِمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَرَكَهُمْ فِي سِلْطَانِهِمْ

المبحث الثاني عشر: بيع الوقف

عَبْرَتَهُمْ وَتَمَّتْ حِكْمَتُهُمْ

**تَرْسَسٌ دَجْبَوَةٌ: وَتَجْوُ وَرِنْدَسٌ**

دَجْبَوَةٌ هِيَ رِدْسَةٌ كَرَجْبَوَةٌ. تَرْسَسٌ دَجْبَوَةٌ وَتَجْوُ وَرِنْدَسٌ دَجْبَوَةٌ. رِنْدَسٌ

تَرْسَسٌ دَجْبَوَةٌ: وَتَجْوُ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ هِيَ سَجْبَوَةٌ.

**تَرْسَسٌ دَجْبَوَةٌ: وَتَجْوُ وَرِنْدَسٌ دَجْبَوَةٌ**

دَجْبَوَةٌ هِيَ هَوْرَسٌ وَرِنْدَسٌ وَتَجْوُ دَجْبَوَةٌ اصطلاحِيٌّ دَجْبَوَةٌ وَرِنْدَسٌ هِيَ

سَجْبَوَةٌ وَتَجْوُ وَتَجْوُ وَتَجْوُ اصطلاحِيٌّ دَجْبَوَةٌ وَرِنْدَسٌ هِيَ سَجْبَوَةٌ.

**تَرْسَسٌ وَرِنْدَسٌ: وَتَجْوُ وَرِنْدَسٌ دَجْبَوَةٌ**

وَ رِنْدَسٌ وَتَجْوُ دَجْبَوَةٌ وَرِنْدَسٌ هِيَ سَجْبَوَةٌ وَرِنْدَسٌ هِيَ سَجْبَوَةٌ وَرِنْدَسٌ

هِيَ سَجْبَوَةٌ. (666) رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ

وَ رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ (667) وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ

وَ رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ.

**تَرْسَسٌ وَرِنْدَسٌ: وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ**

رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ

وَ رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ

وَ رِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ وَرِنْدَسٌ

(666) ابن فارس، مقاييس اللغة، مرجع سابق، ج1، ص 327، ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج8، ص 23، الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق، ص48.

(667) الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق، ص48، ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 277، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج4، ص 502، الخرشبي، شرح مختصر خليل، مرجع سابق، ج5، ص4، الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص 322، البكري، إعانة الطالبين، مرجع سابق، ج3، ص5، ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج3، ص480، المرادوي، الإنصاف، مرجع سابق، ج4، ص 259.



كَتَبْتُ فِيهِ أَرْبَعِينَ مِائَةً وَتَمَّتْ فِي يَوْمٍ كَثِيرٍ (668).

فَرَدْتُ فِيهِ عِلْمَ فَيْسَلِ بْنِ مَرْزُوقٍ وَوَرَدْتُ فِيهِ نَسَبَ نَسَبِ كَثِيرٍ فِيهِ

عِلْمَ فَيْسَلِ بْنِ مَرْزُوقٍ وَوَرَدْتُ فِيهِ نَسَبَ نَسَبِ كَثِيرٍ عِلْمَ فَيْسَلِ بْنِ مَرْزُوقٍ

وَفِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ أَبُو زَهْرَةَ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ <sup>669</sup>

وَمَا كَانَ فِيهِ (670) نَسَبًا: وَوَرَدْتُ فِيهِ أَرْبَعِينَ مِائَةً مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ أَرْبَعِينَ مِائَةً مِمَّا كَانَ فِيهِ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ مِمَّا كَانَ فِيهِ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ

وَوَرَدْتُ فِيهِ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ مِمَّا كَانَ فِيهِ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ

وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ مِمَّا كَانَ فِيهِ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ

وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ عِلْمَ فَيْسَلِ بْنِ مَرْزُوقٍ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ

كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ

(668) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 223،

<sup>669</sup> وَوَرَدْتُ فِيهِ وَوَرَدْتُ فِيهِ نَسَبًا مِمَّا كَانَ فِيهِ: (أن الإبدال هو بيع العين الموقوفة وإخراجها عن جهة وقفها، والاستبدال شراء عين أخرى تكون وفقا بدلا منها) (أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص172).

(670) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مرجع سابق، ص172.

في مائة روى. (671) امره دويح روى مائة روى. (672) امره مشويح روى مائة روى. (673) امره برشويح روى مائة روى. (674)

قوله: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»،  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»

ر- حديث وقف حديث عمر المشهور؛ وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم له: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»،  
 فتصدق بها عمر، أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث (675). روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»

ر- ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» (677). روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها» (676)

ر- ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» (677). روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»  
 روى: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»

(671) ابن نجيم، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم، النهج الفائق شرح كنز الدقائق، تحقيق: أحمد عزو عناية، (دار الكتب العلمية، بيروت) ط: 1، السنة: 1422هـ، ج3، ص 324.

(672) الكشناوي، أسهل المدارك، "شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، مرجع سابق، ج3، ص 103.

(673) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 359.

(674) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج6، ص28، البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص292.

(675) سبق تخريجه.

(676) العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، السنة: 1421هـ)، ط: دن، ج14، ص 24.

(677) مضى تخريجه.



بِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (684)

بِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (685)

وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (686)

### س- تَبَيُّنُ حُرْمَةِ الْبَيْتِ

وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (687)  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (688)

### تَبَيُّنُ حُرْمَةِ الْبَيْتِ

1- تَبَيُّنُ حُرْمَةِ الْبَيْتِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(684) السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، ج12، ص27.

(685) الدبيان، دبيان بن محمد، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، (مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض) ط:2، السنة: 1432هـ، ج5، ص132.

(686) السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، ج12، ص27.

(687) المرجع السابق.

(688) المرجع السابق.

مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (689).

2- كَرِهَ سَمْعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَوْلَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (689).

الشَّيْبَانِيُّ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (689).

وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (689).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (690).

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (690).

مَلِكُ قَوْمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (690).

مَلِكُ قَوْمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

كَرِهَ سَمْعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (691).

وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (692).

(689) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 359.

(690) الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، مرجع سابق، ج3، ص 325.

(691) الزبيدي، الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، مرجع سابق، ج1، ص 234.

(692) الرملي، نهاية المحتاج، مرجع سابق، ج5، ص 359.

(693) البهوتي، كشف القناع، مرجع سابق، ج4، ص 251، ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج6، ص 9.



ر- **سَمِعْتُ** حَدِيثَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>701</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>701</sup> رُوِيَ.

**كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>702</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>702</sup> رُوِيَ.

**كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>703</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>703</sup> رُوِيَ.

ر- **كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>704</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>704</sup> رُوِيَ.

**كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>705</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>705</sup> رُوِيَ.

ر- **كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>706</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>706</sup> رُوِيَ.

**كَرِهَ** عُمَرُ أَنْ يَبَاعَ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>707</sup> رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ. <sup>707</sup> رُوِيَ.

<sup>701</sup> مَوْجِبٌ عَلَى الْبَيْعِ بِهَا عُمَرُ. رُوِيَ عَنْهُ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُؤْرَثُ.

<sup>(702)</sup> العيني، عمدة القاري شرح البخاري، مرجع سابق، ج14، ص68، المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، (درا الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: دت)، ط: دن، ج4، ص520.

<sup>(703)</sup> ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج5، ص401.

<sup>(704)</sup> النفراوي، الفواكه الدواني، مرجع سابق، ج2، ص165.

<sup>(705)</sup> ينظر: البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، ج3، ص164.

<sup>(706)</sup> ابن الهمام، فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص228.









رسول الله صلى الله عليه وسلم: حديث ابن عمر - رضي الله عنه -: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا عُمْرٌ، أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ».

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (722).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (723).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (724).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (725).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (726).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ أَصْلُهَا﴾ (727).

(722) الماوردى، الحاوي الكبير، مرجع سابق، ج7، ص511.

(723) الإمام مالك، المدونة، مرجع سابق، ج4، ص418.

(724) الإمام مالك، المدونة، مرجع سابق، ج4، ص418.

(725) الإمام مالك، المدونة، مرجع سابق، ج4، ص418.

(726) القراني، الذخيرة، مرجع سابق، ج6، ص323.

2- وَاذْكُرْ حَسْرَتَ الْفَارِسِيِّ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
وَأَنَّ الْفَارِسِيَّ كَانَتْ فِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
سَرَّحَهُ دَرَسَهُ وَفِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ

أَنَّ الْفَارِسِيَّ كَانَتْ فِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
دَرَسَهُ وَفِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
أَنَّ الْفَارِسِيَّ كَانَتْ فِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ

**قَوْلُهُ فِي حَسْرَةِ الْفَارِسِيِّ:**

أَنَّ الْفَارِسِيَّ كَانَتْ فِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
أَنَّ الْفَارِسِيَّ كَانَتْ فِيهِ حَسْرَةٌ وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ (727)

قَوْلُهُ: وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ (728)

قَوْلُهُ: وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ (729)

قَوْلُهُ: وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ  
قَوْلُهُ: وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ (730)

قَوْلُهُ: وَكَيْفَ كَانَتْ حَالَهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ حَالُهُ (731)

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:**

(727) ابن الهمام، فتح القدير، مرجع سابق، ج6، ص 228، ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج6، ص 28.  
(728) ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج2، ص 292، ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج4، ص 386.  
(729) ابن نجيم البحر الرائق، مرجع سابق، ج5، ص 301.  
(730) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج6، ص 29.  
(731) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج4، ص 386، ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، مرجع سابق، ج4، ص 362، المرادوي، الإنصاف، مرجع سابق، ج7، ص 103.





المبحث الثالث عشر: أحكام الإِرْصَادِ

مَبْرُورٌ وَجَبَّهٗ: الإِرْصَادُ أَحْكَامٌ

1- الإِرْصَادُ دُورٌ

1- إِرْصَابٌ رَمَحٌ هَرَكٌ لَدَانٌ مَوْرَثٌ دُونَ. رِبْعِيٌّ زِيٌّ إِيَّ رِدْدٌ جِئَ بَيْتَ الْمَالِ سُرٌّ

لَدَانٌ إِرْصَابٌ زَبْرٌ دُونَ. (732) دَسْوَانٌ تَرَاوَعٌ هَرَاوٌ وَبَسْوَابٌ زَبْرٌ دُونَ. (733)

2- إِرْصَابٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ؟ إِرْصَابٌ عِوَةٌ وَتِيٌّ عِلْمٌ وَتِيٌّ تَرَاوَعٌ هَرَاوٌ. (734)

تَرَاوَعٌ تَرَاوَعٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ. سَوَّابٌ وَتِيٌّ هَرَاوٌ تَرَاوَعٌ تَرَاوَعٌ. وَتِيٌّ

هَرَاوٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ هَرَاوٌ إِرْصَابٌ هَرَاوٌ مَلِكٌ إِيَّ لَدَانٌ دُونَ. إِبْنُ عَبْدِينَ وَتِيٌّ

وَإِرْصَابٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ هَرَاوٌ إِرْصَابٌ هَرَاوٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ. سَوَّابٌ

هَرَاوٌ وَتِيٌّ هَرَاوٌ إِرْصَابٌ هَرَاوٌ تَرَاوَعٌ هَرَاوٌ إِيَّ بَيْتَ الْمَالِ سُرٌّ زَبْرٌ وَتِيٌّ

عَبْرٌ إِرْصَابٌ زَبْرٌ. (735)

تَرَاوَعٌ تَرَاوَعٌ وَتِيٌّ زَبْرٌ. الصَّوِيٌّ وَتِيٌّ زَبْرٌ. رَدَانٌ وَتِيٌّ (وَإِرْصَابٌ) وَتِيٌّ

وَإِرْصَابٌ. إِرْصَابٌ زَبْرٌ وَتِيٌّ وَتِيٌّ. (736) الشَّرِيْبِيُّ وَتِيٌّ وَتِيٌّ

(732) الجمل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي، حاشية الجمل على منهاج الطالبين، (بيروت- لبنان: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج3، ص577؛  
الرحباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (بيروت- لبنان: المكتب الإسلامي، 2، 1415هـ)، ج4،  
ص278. الموسوعة الفقهية، مرجع سابق، ج3، ص107. حماد، نزيه، معجم المصطلحات، (دمشق: دار القلم، ط1، 1429هـ)، ص50.  
(733) حماد، معجم المصطلحات، مرجع سابق، ص50.

(734) انظر: القراني، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، الفروق، (السعودية: وزارة الأوقاف، ط1، 1431هـ)، ج3، ص6. الرملي،  
محمد بن شهاب الدين، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت- لبنان: دارالفكر، 1404هـ)، ج5، ص357؛ الكبيسي، محمد عبيد عبد الله، أحكام  
الوقف في الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه بجامعة الأزهر، (بغداد: مطبعة الإرشاد، 1977م)، ج1، ص363؛ الموسوعة الفقهية، مرجع سابق، ج3،  
ص107.

(735) ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار، مرجع سابق، ج3، ص376، 543.

(736) الصاوي، أبو العباس، أحمد بن محمد الخلوئي، بلغة السالك لأقرب المسالك / حاشية الصاوي على الشرح الصغير، (بيروت- لبنان: دار الكتب  
العلمية، ط1، 1415هـ)، ج5، ص374.



هَدِيَّةٌ مِنْهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً. إِنَّهُ إِذَا دَسَّوْا مَوَالِيَهُ وَبَرَسَ شَرُّهُ لِرَبِّهِ  
دَسَّوْا مَوَالِيَهُ وَبَرَسَ دَارُهُ. (737)

فِيهِ بَيْتُ الْمَالِ مِنْ تَحْمِيلِهِ وَوَجَّهَ مَوَالِيَهُ (الإِرْصَادُ مَوَالِيَهُ) وَوَجَّهَ أَحْكَامَ مَوَالِيهِ فِي مَوَالِيَهُ وَوَجَّهَ بَرَاءَةً  
الشيخ محمد المبارك الأحسائي (738) مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً. مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.

ر- فِيمَنْ بَيْتُ الْمَالِ مِنْ شَرِّهِ وَوَجَّهَ إِذَا دَسَّوْا مَوَالِيَهُ وَوَجَّهَ بَرَاءَةً لِرَبِّهِ وَوَجَّهَ  
مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً. مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.

ر- فِيمَنْ بَيْتُ الْمَالِ مِنْ شَرِّهِ وَوَجَّهَ إِذَا دَسَّوْا مَوَالِيَهُ وَوَجَّهَ بَرَاءَةً لِرَبِّهِ وَوَجَّهَ  
دَسَّوْا مَوَالِيَهُ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً. مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.  
أُ وَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً لِرَبِّهِ وَوَجَّهَ مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.  
مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً. (739)

مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً:

- 1- مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً لِرَبِّهِ وَوَجَّهَ مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.
- 2- مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً لِرَبِّهِ وَوَجَّهَ مَدَّ يَدَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَجَّهَ بِهَا بَرَاءَةً.

(737) الشريبي، مغني المحتاج، مرجع سابق، ج2، ص377 .

(738) هو محمد بن حسين بن علي المبارك، ولد عام 1330 هـ في قرية الخليفة، من قرى الأحساء بالمملكة العربية السعودية، وكانت له اليد الطولى في علم الحروف وعلم التنجيم وعلم الهيئة وعلم الرياضيات وعلم الكلام ودرس علم المنطق وعلم الفلسفة، وله مؤلفات: العقل المجرد، ومعركة النور والظلام بن العقل كلي والجهل الكلي، والموجز المختصر في ثبوت رئاسة الأئمة الاثني عشر ووجود الحججة المنتظر، وحديقة الأحرار في رثاء النبي وآله سادات الزمان. توفي سنة 1410هـ، ودفن في الخليفة (موقع: صيد الفوائد، وتم استرجاعه بتاريخ: 15-10-2019م على الرابط التالي:

<https://www.saaid.net/book/search.php>

(739) المبارك، محمد بن إبراهيم، التعليق الحاوي لبعض البحوث على شرح الصاوي، (بيروت- لبنان: دار ابن حزم ط1، 1434هـ)، ج6، ص488-

اِسْمُهُ بِمَسْرُوعَاتٍ مُسَمَّاهُ: هَبْرَهُ هَمْرُوسٍ رِجْبُوعَةٍ وَتُحْمَرُوعَاتٍ. اِسْمُ ابْنِ عَابِدِينَ هُوَ  
 اِسْمٌ مَعْرُوفٌ بِمَسْرُوعَاتٍ مُسَمَّاهُ: هَبْرَهُ هَمْرُوسٍ رِجْبُوعَةٍ وَتُحْمَرُوعَاتٍ. وَتُحْمَرُوعَاتٍ هِيَ  
 وَتُحْمَرُوعَاتٍ هِيَ مَسْرُوعَاتٌ مَسْمُومَةٌ. (740) سَرَوَاتُ بَيْتِ الْمَالِ سُرٌّ وَهَبْرُوعَاتٌ مُسَمَّاهُ وَبِسْمِ بَرَكَاتٍ  
 اِسْمُهُ سُرٌّ رِجْبُوعَةٍ وَتُحْمَرُوعَاتٍ. (741)

(740) ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، مرجع سابق، ج3، ص376، 543.

(741) المبارك، محمد بن إبراهيم، التعليق الحاوي لبعض البحوث على شرح الصاوي، (بيروت- لبنان: دار ابن حزم ط1، 1434هـ)، ج6، ص488-

المبحث الرابع عشر: الصناديق الوقفية

سَمَوَاتِ دَعْبَرَه: وَتُؤْتِي تَرْسَمَه

سَمْعًا وَبَصَرًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا (مَسْرُومًا)

أَمَّا: وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

سَمْعًا وَبَصَرًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

ر- تَمِيمًا وَتَمِيمًا "وسيلة الطاعة طاعة" (742) أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

ر- تَمِيمًا وَتَمِيمًا "الإعانة على الطاعة طاعة" (743) أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

ر- تَمِيمًا وَتَمِيمًا "ما لا يدرك كله لا يترك جله" أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

تَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

تَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

تَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

ر- الماوردي وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا "أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا" (744)

ر- ابن قدامة وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا "أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

تَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا (745)

ر- العز بن عبد السلام وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا "أَمَّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا وَتَمِيمًا

(742) انظر: ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، (مطبعة السنة المحمدية، القاهرة- مصر، السنة: د.ت)، د.ط، ج2، ص 266.

(743) انظر: مجمع الفقه الإسلامي الدولي، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، (مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي-

الإمارات) ط:1، السنة: 1434هـ، ج18، ص 241.

(744) الماوردي، الحاوي الكبير، مرجع سابق، ج3، ص 374.

(745) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج1، ص 137.

هَذَا التَّوْفِيقُ يُعْطَى لِلْمُؤْتَمِرِ فِي حَقِّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مَا يَنْبَغِي مِنْهُ فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ  
 سَوَاءً قَبْلَ تَوَقُّفِهِ أَوْ بَعْدَ تَوَقُّفِهِ. (746)

**مُرَّةً: وَتَوَقُّفُ الْمُؤْتَمِرِ (عَدْلًا وَتَوَقُّفًا)**

وَتَوَقُّفُ الْمُؤْتَمِرِ عَدْلًا وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ.

بِمَنْعِهِ عَدْلًا وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ، أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ  
 أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ، أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ. (747)

بِمَنْعِهِ عَدْلًا وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ (وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ)  
 أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ، أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ. (748)  
 (أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ، أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ) (749)

**مُرَّةً: وَتَوَقُّفُ الْمُؤْتَمِرِ عَدْلًا وَتَوَقُّفًا**

وَتَوَقُّفُ الْمُؤْتَمِرِ عَدْلًا وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ.

مُرَّةً: الْوَقْفُ الْمُؤْتَمِرُ (وَتَوَقُّفًا هُوَ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ) أَيْ مَا يَنْبَغِي فِي حَقِّهِ بِمَنْعِهِ.

(746) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مرجع سابق، ج2، ص7.  
 (747) الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 110-111، الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مرجع سابق، ص 1112.  
 (748) هذا التعريف جاء في قرارات منتدى قضايا الوقف الثالث في محور "الضوابط الشرعية والقانونية للوقف الجماعي"، (منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث، الكويت، الأمانة العامة للأوقاف)، ط: 1، السنة: 2007، ص31 بتصرف يسير.  
 (749) ينظر: الزحيلي، محمد، الصناديق الوقفية المعاصرة "تكييفها، أشكلها، حكمها، مشكلاتها"، (بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الثاني بجامعة أم القرى بمكة المكرمة)، ط بدون، السنة: 2007م، ص3

دَرْتَر لَادِي مَرَدَلَايَر دَرْتَر سَرَوَلَادِي مَرَوَلَاو. اِيَا هَبَرَقو هَمَوَقَرَوَسِر وَتِي مَي مَسِر وَتِي تَر مَسِر  
دَرْتَر لَادِي مَرَوَلَاو.

مَسِر: وفق النقود (مَرَسِي وَتِي) اَدَرَسَو رَسَو رِيَاخ اَو. اِيَا اِيَا تَر مَرَدَلَاو. اِيَا دَرْتَر  
لَادِي مَرَدَلَايَر دَرْتَر سَرَوَلَادِي مَرَوَلَاو. اِيَا هَبَرَقو هَمَوَقَرَوَسِر سَرْتَر مَرَسِر وَتِي تَر مَسِر  
دَرْتَر لَادِي مَرَوَلَاو.

مَسِر: وقف المشاع (يَسَر دَرَسِي رَسَو اَدَاو وَتِي) اَدَرَسَو رَسَو رِيَاخ اَو. اِيَا اِيَا  
تَر مَرَدَلَاو. اِيَا دَرْتَر لَادِي مَرَدَلَايَر دَرْتَر سَرَوَلَادِي مَرَوَلَاو. اِيَا هَبَرَقو هَمَوَقَرَوَسِر وقف  
المشاع دَرْتَر لَادِي مَرَوَلَاو.

### وَ تِي مَسِر (وَ تِي مَسِر)

رَسَو مَسِر اَسَو (وقف المؤبد، ووقف النقود، ووقف المشاع) اَدَرَسَو وَ تِي مَسِر مَسِر اَدَاو مَسِر تَر  
مَسِر.

مَسِر مَسِر: مَسِر اَدَاو وَ تِي مَسِر. اَدَرَسَو اِيَا حَكَم مَسِر مَسِر وقف النقود (سَرْتَر مَسِر  
وَ تِي) دَر مَسِر.

مَسِر مَسِر:

ر- قَرْنِيَّةٌ وَرَقْمٌ بِرَأْسِهِ (شَوَّاهِي) كَقَرْنِيَّةٍ قَرْنٌ رَأْسٌ وَكَمَا دَرَسْنَا فِي قَرْنِيَّةِ نَبِيِّنَا. أَرَسْتِ

أَيْ حَكْمٌ أَوْ هَيْئَةٌ وَوَقْفُ النُّقُودِ (سَرْتَقِيَّةٌ قَرْنِيَّةٌ وَوَقْفٌ) أَيْ دَرَسْنَا فِي رَأْسِ رَأْسِ أَيْ

عَمَلِيَّةٍ وَوَقْفَانِ نَبِيِّنَا. أَيْ رَأْسٌ وَوَقْفٌ دَرَسْنَا فِي رَأْسِنَا.

س- قَرْنِيَّةٌ وَرَقْمٌ بِرَأْسِهِ نَبِيُّنَا كَقَرْنِيَّةٍ قَرْنٌ رَأْسٌ وَوَقْفٌ نَبِيِّنَا. أَرَسْتِ أَيْ

حَكْمٌ هَيْئَةٌ رَقْمٌ بِرَأْسِهِ (وَقْفُ الْمُؤَيَّدِ، وَوَقْفُ النُّقُودِ، وَوَقْفُ الْمَشَاعِ) أَيْ دَرَسْنَا فِي

وَقْفِيَّةِ أَحْكَامِهِ وَرَقْمٌ بِرَأْسِهِ نَبِيُّنَا وَوَقْفٌ نَبِيِّنَا. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

مؤثرات سيرة محمد:

- 1- برهانه هادي "الوقف" في مؤثرات كبره انه وسرته قومه يسر دس انه وسرته هادي وسرته هادي  
 هادي هادي في مؤثرات كبره الله وسرته هادي وسرته هادي.
- 2- مؤثرات كبره هادي وسرته هادي وسرته هادي (الوقف) في مؤثرات كبره هادي  
 (الحبس) في مؤثرات كبره هادي (السبل) في مؤثرات كبره هادي، الله وسرته هادي وسرته هادي  
 انه وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي.
- 3- مؤثرات كبره هادي وسرته هادي (سيرة هادي) وسرته هادي وسرته هادي انه تصدقت  
 (موسى هادي) في مؤثرات كبره هادي (برهانه هادي) انه وسرته هادي<sup>750</sup> انه وسرته هادي  
 مؤثرات كبره هادي الله وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي  
 وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي<sup>751</sup>.
- 4- مؤثرات اصطلاحية دس انه وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي  
 انه وسرته هادي وسرته هادي انه "انه وسرته هادي" (مؤثرات كبره هادي) انه وسرته هادي  
 انه وسرته هادي (سيرة هادي) وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي  
 وسرته هادي وسرته هادي اصطلاحية دس انه وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي وسرته هادي  
 صلى الله عليه وسلم وسرته هادي وسرته هادي (احسن أصله وسبل نموه)<sup>752</sup> في دس انه انه اصطلاحية دس انه وسرته هادي

750 الشيباني، عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم النغلي، نيل المآرب بشرح دليل الطالب، تحقيق: محمد سليمان عبد الله الأشقر ( مكتبة الفلاح الكويت) ط: 1، السنة: 1403هـ، ج2، ص 10.

751 البغوي، الفراء، أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1418هـ، ج4، ص 516.

752 أصل هذا الحديث في الصحيحين وغيرهما، وقد أخرج هذه الرواية ابن خزيمة في صحيحه في أبواب الصدقات الخبسات، باب أول صدقة في الإسلام، (2486)، ج4، ص 119، وضحها.















35- هَبْرَهْ هَمَوَّ كَمِيَرِ وَتِي تَمَرِ وَتِي نَظَرِنَا نَسْرِي سَرِي رَوِيَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ وَتِي  
 تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 رِي كَمِيَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ (758)

36- هَبْرَهْ هَمَوَّ كَمِيَرِ وَتِي تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ نَظَرِنَا  
 رِي كَمِيَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ

37- هَبْرَهْ هَمَوَّ كَمِيَرِ وَتِي تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ

38- وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ

39- هَبْرَهْ هَمَوَّ كَمِيَرِ وَتِي تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ

40- وَتِي تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ  
 وَتِي تَمَرِ نَظَرِنَا تَمَرِ وَتِي تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ تَمَرِ

(758) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج 8، ص 188.







48- هَبْرَقْ هَمْرَوسِ اِهْرَمَمَرِ نَمَرْتِ مَرِي نَحْرَسِ اِ وَتِي تَرَسِ مَرِنَسِرِ اِهْرَمَكِ مَرِنَا دَرُو. اِهْرِ وَتِي تَرِ  
تَرَدْرَا دَرُو مَحِ دَرَا دَرُو قَوْمِ اِهْرِ اِ وَتِي تَرَسِ اِهْرَمَكِ مَرِي سَرَدِ اِهْرَمَمَرِ نَمَرْتِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ  
مَحِ دَرِنَا دَرُو.

49- هَبْرَقْ هَمْرَوسِ مَحِ مَرِ اِهْرَمَكِ مَرِي وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو. وَتِي تَرِ  
مَرِ مَرِ اِهْرَمَكِ مَرِي وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو  
مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو. اِهْرَسِ وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو تَرَدْرَا دَرُو  
مَرِنَا دَرُو.

50- هَبْرَقْ هَمْرَوسِ اِهْرَمِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو. سَهْ هَبْرَقْ تَرِي تَرِي تَرِي تَرِي  
"الغنم بالغرم" دَرَسِرِ: اِهْرَسِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو. اِهْرَسِ مَرِنَا دَرُو وَتِي تَرِ  
مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو اِهْرَمَكِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو (766).

51- اِهْرَمَمَرِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو، مَرِنَا دَرُو، مَرِنَا دَرُو  
اِهْرِ مَرِنَا دَرُو اِهْرَمِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو. (767)

52- وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو، مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو  
اِهْرَسِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو. مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو.

53- وَتِي تَرِ مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو، مَرِنَا دَرُو مَرِنَا دَرُو  
مَرِنَا دَرُو.

(766) السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص 235.  
(767) ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق، مرجع سابق، ج 5، ص 259.





وَقَدْ تَمَّ بِمَدْرَسَةِ هَيْسُوَسِيٍّ مَدْرَسَةٌ دَرَسَتْ فِيهَا دَرَسَاتُهَا. وَأَمَّا وَفْقِيٍّ وَفْقِيٍّ، فَهِيَ مَدْرَسَةٌ

رَبِّهَا دَرَسَتْ فِيهَا. بِمَدْرَسَةِ هَيْسُوَسِيٍّ (وقف الموقوت، وقف النقود، وقف المشاع) رُوِيَ.

وَقَدْ تَمَّ بِمَدْرَسَةِ هَيْسُوَسِيٍّ مَدْرَسَةٌ دَرَسَتْ فِيهَا دَرَسَاتُهَا. وَأَمَّا وَفْقِيٍّ وَفْقِيٍّ، فَهِيَ مَدْرَسَةٌ

رَبِّهَا دَرَسَتْ فِيهَا. بِمَدْرَسَةِ هَيْسُوَسِيٍّ (وقف الموقوت، وقف النقود، وقف المشاع) رُوِيَ.

## المراجع والمصادر

- 1- ابن العماد، العكري، عبد الحي بن أحمد بن محمد، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، (دار ابن كثير، دمشق، بيروت)، ط:1، السنة: 1414هـ،
- 2- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، **جلاء الأفهام**، السعودية، دار ابن الجوزي، ط: 1، السنة: 1417هـ،
- 3- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله اللواتي، **تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار**، (رحلة ابن بطوطة)، (المطبعة الخيرية للخشب، القاهرة، مصر)، ط:1، السنة: 1322هـ،
- 4- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، **درء التعارض بين العقل والنقل**، (جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض) ط:2، السنة: 1411هـ،
- 5- ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني، **مجموع الفتاوى**، الناشر/وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ط/ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية الشريفة، ط1، 1416هـ-1995م.
- 6- ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، **المحلى**، (بيروت- لبنان: دار إحياء التراث العربي) ط:4، السنة: 1430هـ،
- 7- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، (مطبعة السنة المحمدية، القاهرة- مصر، السنة: د.ت)، د.ط، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية، (مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي- الإمارات) ط:1، السنة: 1434هـ،
- 8- ابن رشد الجد، محمد بن أحمد، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**، (دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط: 2، السنة: 1408هـ)،
- 9- ابن عابدين، محمد أمين، **رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)**، (دار الفكر، بيروت، لبنان، السنة: 1412هـ) ط: بدون.
- 10- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط:1، السنة: 1425)**
- 11- ابن عبد البر، أبو عمر سوف بن عبد البر، **الكافي**، (مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط: 1، السنة: 1398هـ)،
- 12- ابن فارس، أبو الحسن، أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، بيروت، ط: د ن، السنة: 1399هـ)
- 13- ابن كثير، أبو الفداء، عماد الدين، إسماعيل بن عمر بن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، (الرياض: دار السلام، ط6، 1424هـ)،

- 14- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، السنة: 1418هـ) ط: 1.
- 15- ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، **لسان العرب**، (بيروت: دار الصادر، د.ت)
- 16- ابن نجيم، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق**، تحقيق: أحمد عزو عناية، (دار الكتب العلمية، بيروت) ط: 1، السنة: 1422هـ،
- 17- أحمد بن محمد بن خلكان، **"وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان"**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت- لبنان، [د.ب.ت.]،
- 18- أحمد بن محمد، **بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك**، (حاشية الصاوي)، (القاهرة- مصر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، السنة: 1372 هـ)، ط: بدون،
- 19- أحمد مختار عبد الحميد عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (بيروت- لبنان، دار عالم الكتب، السنة: 1429 هـ)، ط: 1،
- 20- أحمدو ولد حامد، **استثمار الوقف، دراسة فقهية معاصرة** (رسالة الدكتوراه، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، السنة: 2009)
- 21- الآمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: الشيخ إبراهيم العجوز (دار الكتب العلمية، بيروت، السنة: د ت)
- 22- الأنصاري، **أسنى المطالب شرح روض الطالب**، (دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، السنة: 1422هـ)، ط: 1.
- 23- أنيس، إبراهيم -منتصر، عبد الحلیم -الصوالحي، عطية -أحمد، محمد خلف الله أحمد، **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، (جمهورية مصر العربية: مكتبة الشروق الدولية)، ط4، السنة: 2004م،
- 24- الباجي، أبو الوليد، سليمان بن خلف بن سعد التجيبي، **المنتقى شرح الموطأ**، (مطبعة السعادة، القاهرة، ط: 1، السنة: 1332هـ)
- 25- البجيرمي، الشيخ سليمان بن محمد بن عمر، **البجيرمي على الخطيب**، "تحفة الحبيب على شرح الخطيب" (بيروت، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1996م)
- 26- البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، (الأردن: بيت الأفكار الدولية، 2012هـ)،
- 27- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **التاريخ الكبير**، (دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن)، ط: د ن، السنة: د ن،
- 28- البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، **التعريفات المصطلح عليها بين الفقهاء والأصوليين**، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: 1، السنة: 1424 هـ، ط: 1،
- 29- البعلي، محمد بن علي، **مختصر الفتاوى المصرية**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، السنة: 1405هـ-1985م.

- 30-البغوي، الفراء، أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط:1، السنة: 1418هـ،
- 31-البكري، أبو بكر، عثمان بن محمد شطا الدمياطي، حاشية اعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين(دار الفكر، بيروت، لبنان، ) ط:دن، السنة: 1418،
- 32-البليهي، صالح بن إبراهيم، السلسبيل في معرفة الدليل، حاشية على زاد المستقنع، (مكتبة جدة، السعودية، ط:1، السنة: 1406هـ)
- 33-البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار عالم الكتب، الرياض، السعودية ط: طبعة خاصة، السنة: 1423هـ،
- 34-البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع شرح زاد المستقنع، ( مكتبة الرياض الحديثه، الرياض)، ط: بدون، السنة: 1408هـ،
- 35-البهوتي، منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: 1426هـ) ط:1.
- 36-الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط: 2، السنة: 1413هـ، 1992م ) ،
- 37-الجمال، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي، حاشية الجمل على منهاج الطالبين، (بيروت- لبنان: دار الفكر، د.ط، د.ت)،
- 38-الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، الصحاح، ( دار العلم للملايين، بيروت، ط:4، السنة: 1407هـ)،  
حماد، نزيه، معجم المصطلحات،(دمشق: دار القلم، ط1، 1429هـ)،
- 39-الخرشي، محمد بن عبد الله بن علي، حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1417هـ،
- 40-الخصاف، أبو بكر أحمد عمرو، أحكام الأوقاف، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، د.ت)،
- 41-الخلال، أحمد بن محمد بن هارون، كتاب الوقوف من مسائل الإمام أحمد بن حنبل ( مكتبة المعارف، الرياض، السنة: 1410هـ، ( ط: 1،
- 42-ديبان بن محمد الذنيان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، الطبعة الثانية، 1434)
- 43-الديبان، ديبان بن محمد، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، (مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض) ط:2، السنة: 1432هـ،
- 44-الدردير، أبو البركات سيدي أحمد بن محمد، الشرح الصغير مع حاشية الصحاوي، (د.م: د.ن: د.ط) ج4، ص98



- 45-الدسوقي، شمس الدين محمد عرفه، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، بمصر) ط: دن، السنة: دن،
- 46-الدهلوي، أحمد شاه بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: 1421هـ) ط: 1.
- 47-الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سيرة أعلام النبلاء، (مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1422هـ،
- 48-الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح لبنان، بيروت، المكتبة العصرية-الدار النموذجية، ط: 5، 1420هـ،
- 49-الرحيبي، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (بيروت- لبنان: المكتب الإسلامي)، ط: 2، السنة: 1415هـ،
- 50-الرحيبي، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (بيروت- لبنان: المكتب الإسلامي)، ط: 2، السنة: 1415هـ،
- 51-الرصاص، محمد بن قاسم، شرح حدود ابن عرفة، (المكتبة العلمية، ط: 1، السنة: 1350هـ)
- 52-الرملي، أحمد بن حمزة، فتاوى الرملي، (المكتبة الإسلامية، ط: دن، السنة: دت)،
- 53-الزبيدي، أبو بكر بن علي بن محمد، الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، (المطبعة الخيرية، القاهرة)، ط: 1، السنة: 1322هـ،
- 54-الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس (وزارة الاعلام، مطبعة حكومة الكويت، ط: 2، السنة: 1419هـ)
- 55-الزركشي، إعلام الساجد بأحكام المساجد، تحقيق: أبو الوفا مصطفى المراغي، (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ط: 1، السنة: 1416هـ)،
- 56-الزركشي، محمد بن عبد الله، شرح الزركشي على مختصر الخرقى، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: 1423هـ)، ط: دن.
- 57-الزركلي، خير الدين، الأعلام (دار العلم للملايين، بيروت، لبنان) ط: 15، السنة: 1422هـ،
- 58-زروق، شهاب الدين، أبو العباس، أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي، شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، السنة: 1427هـ)
- 59-زيدان، عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر، السنة: 1396هـ، ط: 6،
- 60-الزليعي، فخر الدين، عثمان بن علي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، (دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مصر) ط: 2، السنة: بدون،
- 61-السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، (دار المعرفة، بيروت- لبنان، السنة: 1398هـ)، ط: 3.

- 62-السرخسي، محمد بن أحمد، شرح السير الكبير، مصر، القاهرة، الشركة الشرقية للإعلانات، ط: د ن، السنة: 1971م،
- 63-الشاطي، أبو اسحاق، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، (الخير- السعودية: دار ابن عفان، 1417هـ)،
- 64-الشافعي، أبو عبد الله، محمد بن إدريس، الأم، (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ط: د.ن، السنة: 1423هـ،
- 65-الشريبي، محمد الخطيب، مغنى المحتاج (مكتبة الحلبي، القاهرة، مصر) ط: بدون، السنة: 1377هـ،
- 66-شمس الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع، (دار الفكر، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1414هـ،
- 67-الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار، (القاهرة- مصر: مطبعة الحلبي، د. ت)،
- 68-الشيبي، عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم الثغلي، نيل المآرب بشرح دليل الطالب، تحقيق: محمد سليمان عبد الله الأشقر ( مكتبة الفلاح الكويت) ط: 1، السنة: 1403هـ ،
- 69-الشيرازي، أبو اسحاق، إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب، تحقيق: الزحيلي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1417هـ.
- 70-الصاوي، أبو العباس، أحمد بن محمد الخلوقي، بلغة السالك لأقرب المسالك /حاشية الصاوي على الشرح الصغير، (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ط 1، 1415هـ)،
- 71-الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (تفسير الطبري)، (القاهرة- مصر: مطبعة الحلبي، ط3، 1388هـ)،
- 72-الطرسوسي، إبراهيم بن علي، الفتاوى الطرسوسية، (مؤسسة الريان، بيروت، ط: 2، السنة: 2016)،
- 73-عبد الحميد علي حمد محمود، المصلحة المرسله وتطبيقاتها المعاصرة في الحكم والنظم السياسية، (رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2009م)،
- 74-عبد الرحمن معاشي، البعد المقاصدي للوقف في الفقه الإسلامي، (رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، السنة: 1427هـ)
- 75-العجيلي، حاشية الجمل على شرح المنهج، تحقيق: المهدي،(دار الكتب العلمية، 1417هـ، ط: د ن)
- 76-عليش، أبو عبد الله محمد أحمد، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك "فتوى عليش"، (بيروت دار الفكر، ط: دن، السنة: دت)
- 77-عمر، محمد عبد الحليم، نظام الوقف الإسلامي والنظم المشابهة في العالم الغربي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف "الصينغ التنموية والرؤى المستقبلية"، (من 13 إلى 15 شوال 1427هـ) بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2006م

- 78-العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد، **عمدة القاري شرح البخاري**، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، السنة: 1421هـ)، ط: 1، دن،
- 79-العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين، **البنية شرح الهداية**، تحقيق: أيمن صالح شعبان (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، السنة: 2000) ط: 1،
- 80-الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد، **المستصفى من علم الأصول**، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1428هـ،
- 81-الفتوحى، محمد بن أحمد (ابن النجار)، **منتهى الإيرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات**، (دار عالم الكتب تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، [د.ب.ت.]،
- 82-فدوى ارشيد علي العلاوين، **الوقف الدرّي وتطبيقاته المعاصرة**، (رسالة **دكتوراه**، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان-الأردن، السنة: 1432هـ، غير مطبوعة)
- 83-الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 8، السنة: 1426هـ،
- 84-الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 8، السنة: 1426هـ،
- 85-الفيومي، أحمد بن محمد، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، السنة: دن،
- 86-القاضي عبد الوهاب، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، **المعونة على مذهب عالم المدينة**، المحقق: حميش عبد الحق، (المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، ط: دن، السنة: دت)
- 87-القحطاني، أسامة سعيد وآخرون، **موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي**، (دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض)، ط: 1، السنة: 2012م،
- 88-قحف، منذر، **الوقف الإسلامي**، تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر المعاصر، بيروت، السنة: 1421هـ ط: 1،
- 89-القراي، الذخيرة، القراي، أحمد بن إدريس، تحقيق: سعيد أعراب، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة 1414هـ،
- 90-القراي، شهاب الدين، أحمد بن إدريس، **الذخيرة**، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة 1414هـ،
- 91-القرضاوي، يوسف، **نظام الوقف في الفقه الإسلامي في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية**، (مصر، القاهرة، دار المقاصد للطباعة والنشر والتوزيع، 2015م )،
- 92-القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، (تفسير القرطبي)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، (بيروت: المكتبة العصرية)، ط: دن، السنة: 1425هـ،
- 93-القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، (تفسير القرطبي)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، (بيروت: المكتبة العصرية، 1425هـ)،
- 94-قلعجي، محمد رواس - قنبي، حامد صادق، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس، عمان - الأردن ، ط: 2، السنة: 1408هـ،

- 95-القنوجي، محمد صديق خان، الروضة الندية، مصر، القاهرة، ادارة الطباعة المنيرية، ط: دن، السنة: د.ت ،
- 96-القيرواني، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن أبو زيد، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: أحمد الخطاي، و محمد عبد العزيز الدباغ ( دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط:1، السنة: 1999)
- 97-الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: محمد خير طعمة حلبي، (دار المعرفة، بيروت- لبنان، السنة: 1420هـ)، ط:1.
- 98-الكشناوي، أبو بكر بن حسن، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، (دار الفكر، بيروت، ط:2، السنة: بدون)،
- 99-الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان)، ط: بدون، السنة: 1419هـ،
- 100-الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، السنة: 1419هـ)، د.ط.
- 101-المبارك، محمد بن إبراهيم، التعليق الحاوي لبعض البحوث على شرح الصاوي، (بيروت- لبنان: دار ابن حزم ط1، 1434هـ)،
- 102-مجموعة من كتاب: المقنع، الشرح الكبير، الإنصاف، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (دار عالم الكتب، الرياض) ط:2، السنة: 1426هـ،
- 103-محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، (دار الفكر العربي، القاهرة، ) ط: بدون، السنة، 2005م ،
- 104-المرداوي، علاء الدين، أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) ط: 1، السنة: 1418هـ،
- 105-المرغيناني، برهان الدين، علي بن ابي المكارم، الهداية، شرح بداية المبتدي، (دار الفكر، بيروت، تاريخ: بدون)
- 106-المشيقح، خالد بن علي، الجامع لأحكام الوقف والهبات والوصايا، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، السنة: 1432هـ) ط:1،
- 107-الموصللي، عبد الله بن محمود بن مودود، الاختيار لتعليل المختار، (مطبعة رستم مصطفى الحلبي، القاهرة، مصر) ط:1، السنة: 1371هـ،
- 108-موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الكافي، (دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، مصر) ط: 1، السنة: 1417هـ،
- 109-موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني، (هجر، القاهرة، مصر) ط:2، السنة: 1412هـ
- 110-النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، (ماليزيا: 1312هـ، مكتبة أكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايو، برقم: A515586546)، ص530.

- 111- نظام الدين وجماعة من علماء الهند الأعلام، الفتاوى الهندية (العالمكية)، (دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان) ط:1،  
السنة: 1423هـ،
- 112- النووي، أبو زكريا، محي الدين، يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (صحيح مسلم بشرح النووي)،  
(القاهرة- مصر: المطبعة المصرية بالأزهر)، ط: دن، 1347هـ،
- 113- النووي، أبو زكريا، محي الدين، يحيى بن شرف، روضة الطالبين ( المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان) الطبعة: الثانية، السنة:  
1412هـ،
- 114- النووي، محي الدين بن شرف، المجموع، (دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان) ط:1، السنة: بدون،
- 115- الهمام، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير (دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ) ط: 1، السنة: 1415هـ ،
- 116- مصطفى بن عبد الله، الحاج خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،(دار الكتب العلمية، بيروت، د ت،
- 117- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سيرة أعلام النبلاء، (مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان) ط:1 ، السنة: 1422هـ

# "ENDOWMENT PROVISIONS

"

Dr. Abdulla Farooq Ibrahim



## B.I. D & D.A.D. Endowments

Research & Publication unit, Rufaidha manzil, S.Hithadhoo, Addu  
city, 19020, Maldives. Tel: 009606888032, 009609966330,  
[abdullafarooq@gmail.com](mailto:abdullafarooq@gmail.com) / [farooq@outlook.com](mailto:farooq@outlook.com)

٥٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.

٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.

٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.  
٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر. ٤٠٠ ر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ